

صندوق النقد الدولي



# المعيار الخاص لنشر البيانات

مرشد للمشاركين والمستخدمين

صندوق النقد الدولي



# المعيار الخاص لنشر البيانات

مرشد للمشاركين والمستخدمين

© صندوق النقد الدولي ٢٠٠٧

مسؤول الاتصال في صندوق النقد الدولي بشأن المعيار الخاص لنشر البيانات هو:

رئيس، قسم معايير نشر البيانات  
إدارة الإحصاءات، صندوق النقد الدولي  
Chief, Data Dissemination Standards Division  
Statistics Department, International Monetary Fund  
700 19th Street, N.W.  
Washington, D.C. 20431, U.S.A.  
هاتف: (202) 623-4874 فاكس: (202) 623-6165  
بريد إلكتروني: stadd@imf.org إنترنت: <http://dsbb.imf.org/sddsindex.htm>

### Cataloging-in-Publication Data

المعيار الخاص لنشر البيانات: مرشد للمشاركين والمستخدمين -  
[واشنطن العاصمة]: صندوق النقد الدولي، ٢٠٠٧

p. cm.

Includes bibliographical references.  
ISBN 978-1-58906-558-1

1. International Monetary Fund -- Handbooks, manuals, etc. 2. Disclosure of information -- Handbooks, manuals, etc. I. International Monetary Fund. Statistics Dept. HG3881.5.I58 S6312 2007

السعر ٢٥ دولاراً أمريكياً

يرجى إرسال الطلبات إلى العنوان التالي:  
International Monetary Fund, Publication Services  
700 19th Street, N.W., Washington, D.C. 20431, U.S.A.  
هاتف: (202) 623-7430 فاكس: (202) 623-7201  
بريد إلكتروني: [publications@imf.org](mailto:publications@imf.org)  
إنترنت: [www.imf.org](http://www.imf.org)

# المحتويات

تقديم.....	ز
تمهيد.....	ط
المختصرات.....	ك
<b>أولاً: المعيار الخاص لنشر البيانات: المنشأ والمواصفات الرئيسية.....</b>	١
المنشأ والغرض.....	١
أهم جوانب نشر البيانات.....	١
نشر البيانات.....	٢
أبعاد إتاحة الاطلاع على البيانات ومدى موضوعيتها وجودتها.....	٤
نماذج النشر.....	٤
الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات.....	٤
اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات.....	٦
الالتزام بمراجعة المعيار.....	٦
مراقبة مراجعة المعيار.....	٧
معلومات عن نقطة الاتصال.....	٧
المعيار الخاص لنشر البيانات: مرشد للمستخدمين والمستخدمين.....	٧
تنظيم المرشد إلى المعيار الخاص لنشر البيانات.....	٨
<b>ثانياً: تغطية البيانات ودوريتها وحدائتها: اعتبارات عامة.....</b>	٩
نطاق التغطية.....	٩
الدورية.....	١٧
الحدثة.....	١٧
المرونة في نطاق التغطية والدورية والحدثة.....	١٧
<b>ثالثاً: القطاع الحقيقي: تغطية البيانات ودوريتها وحدائتها.....</b>	١٩
الحسابات القومية.....	١٩
مؤشر/ مؤشرات الإنتاج.....	١٩
المؤشرات الاستشرافية.....	٢٠
سوق العمل.....	٢١
مؤشرات الأسعار.....	٢٢
السكان.....	٢٣
<b>رابعاً: قطاع المالية العامة: تغطية البيانات ودوريتها وحدائتها.....</b>	٢٤
عرض عام.....	٢٤
عمليات الحكومة العامة أو عمليات القطاع العام.....	٢٤
عمليات الحكومة المركزية.....	٣٢
دين الحكومة المركزية.....	٣٣

٣٥	خامسا: القطاع المالي: تغطية البيانات ودوريتها وحدثتها
٣٥	مسح شركات الإيداع (الحسابات التحليلية للقطاع المصرفي سابقا)
٣٦	مسح البنك المركزي (الحسابات التحليلية للبنك المركزي سابقا)
٣٨	أسعار الفائدة
٣٨	سوق الأوراق المالية: مؤشر أسعار الأسهم
٣٩	سادسا: القطاع الخارجي، تغطية البيانات ودوريتها وحدثتها
٣٩	ميزان المدفوعات
٣٩	الأصول الاحتياطية الرسمية
٣٩	النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية
٤٠	التجارة السلعية
٤٠	وضع الاستثمار الدولي
٤١	الدين الخارجي
٤٢	أسعار الصرف
٥٣	سابعا: إتاحة الاطلاع العام على البيانات، ومدى موضوعيتها وجودتها
٥٣	عرض عام
٥٣	إتاحة الاطلاع العام على البيانات
٥٣	موضوعية البيانات
٥٦	جودة البيانات المنشورة
٥٨	ثامنا: مسؤوليات المشتركين عن جداول مواعيد النشر المسبقة، والبيانات الوصفية، وصفحات البيانات القومية الموجزة
٥٨	عرض عام
٥٨	جداول مواعيد النشر المسبقة
٦٠	البيانات الوصفية
٦٠	صفحات البيانات القومية الموجزة
٦٢	تاسعا: اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات
٦٢	عرض عام
٦٢	عرض جداول مواعيد النشر المسبقة في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات
٦٣	عرض البيانات الوصفية في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات
٦٣	إيصال صفحة البيانات القومية الموجزة باللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات
٦٦	عاشرا: مراقبة مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات
٦٦	عرض عام
٦٦	إجراءات معالجة عدم مراعاة المعيار
٦٧	أمثلة لحالات الخروج عن متطلبات المعيار الخاص لنشر البيانات
٦٨	جوانب أخرى حول مراقبة مراعاة المعيار
	الملاحق
٧٠	الملحق الأول: إجراءات الاشتراك ونموذج خطاب الاشتراك إلى صندوق النقد الدولي
٧٣	الملحق الثاني: المبادئ التوجيهية الدولية لبعض فئات البيانات المختارة
٧٥	الملحق الثالث: المبادئ التوجيهية لإعداد صفحة البيانات القومية الموجزة
٧٩	الملحق الرابع: إطار تقييم جودة البيانات: إطار التقييم الشامل
٨٢	الفهرس

## الأطر

١-١	الأبعاد والعناصر الرئيسية للمعيار الخاص لنشر البيانات	٢
٢-١	أهم التحديثات التي أدخلت على المعيار الخاص لنشر البيانات، ١٩٩٧-٢٠٠٦	٣
٣-١	آثار المعيار الخاص لنشر البيانات على الشفافية وكفاءة الأسواق	٥
١-٩	البيانات الوصفية: صفحة أساس لكل فئة من فئات البيانات	٦٤
٢-٩	عناصر المنهجية الموجزة	٦٥
١-١١	نموذج لخطاب الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات	٧٢

## الجدول

١-٢	تغطية البيانات ومدى دوريتها ودرجة حداتها في المعيار الخاص لنشر البيانات	١٠
٢-٢	شروط "الأهمية النسبية" وخيارات المرونة في المعيار الخاص لنشر البيانات	١٥
١-٤	أ قطاع المالية العامة — تغطية البيانات، ودوريتها، وحداتها في المعيار الخاص لنشر البيانات	
٢٦	وفقا لإطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١	
١-٤	ب إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١: بيان مصادر واستخدامات النقد	٢٧
١-٤	ج إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة: بيان عمليات الحكومة	٢٨
١-٤	د خصوم دين الحكومة المركزية حسب أجل الاستحقاق، والإقامة، والأداة، وفقا لإطار	
٣٠	دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١	
١-٤	هـ إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١: بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى، والميزانية العمومية، والأصول المالية والخصوم	٣١
١-٥	مسح شركات الإيداع	٣٦
٢-٥	مسح البنك المركزي	٣٧
١-٦	النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية	٤٣
٢-٦	أ وضع إجمالي الدين الخارجي حسب القطاع	٤٨
٢-٦	ب جدول مدفوعات خدمة الدين الخارجي القائم حسب القطاع اعتبارا من نهاية الفترة	٥٠
٢-٦	ج وضع إجمالي الدين الخارجي: الدين بالعملات الأجنبية والعملية المحلية	٥٢
١-٤	أبعاد بيانات النظام العام لنشر البيانات	٧٩

## الشكل البياني

١-٤	مفهوم القطاع العام	٢٥
-----	--------------------	----



## تقديم

ازداد إدراك العالم خلال العقد الماضي لمدى أهمية شفافية البيانات. وربما كان نقص البيانات أثناء الأزمات المالية التي وقعت في التسعينات، نتيجة حجب بعض الأوضاع والاتجاهات المالية ذات الأهمية، هو ما أسهم في تأخر اتخاذ الإجراءات الوقائية أو التصحيحية التي كان بإمكانها تخفيف حدة العواقب الاقتصادية للأحداث اللاحقة. ولذلك أطلق صندوق النقد الدولي مبادرات معايير شفافية البيانات: "المعيار الخاص لنشر البيانات" (SDDS) في عام ١٩٩٦ و "النظام العام لنشر البيانات" (GDDS) في عام ١٩٩٧. وقد نجحت المبادرتان في تحسين نطاق تغطية البيانات القطرية المتاحة للاطلاع العام ومدى جودتها ودرجة حداتها، وتحسين المعلومات التي تركز عليها عمليات الأسواق المالية الدولية وتقييمات السياسات الاقتصادية عموماً، وبالتالي تسهيل عملية صنع القرار في القطاعين العام والخاص.

وتحدد هذه المطبوعة بعنوان المعيار الخاص لنشر البيانات: مرشد للمشاركين والمستخدمين (*SDDS Guide*) أهم السمات والمواصفات التشغيلية للمعيار الخاص لنشر البيانات، بما في ذلك المتعلقة باللوح الإلكترونية لمعايير نشر البيانات (DSBB)، والتي تدعم معايير شفافية البيانات وذلك من خلال تسهيل الاطلاع العام على البيانات الاقتصادية والمالية للبلدان المشتركة في المعيار الخاص لنشر البيانات. وتتيح اللوحة الإلكترونية كذلك رؤية متعمقة لبناء القدرات الإحصائية في البلدان المشتركة في النظام العام لنشر البيانات.

ويهدف المرشد إلى المعيار الخاص لنشر البيانات إلى مساعدة مستخدمي اللوحة الإلكترونية في الاستفادة الكاملة من المواصفات المتعددة لهذه اللوحة. ويدعم كذلك مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات على نحو متوافق فيما بين البلدان المشتركة بغية دعم مصداقية المعيار بالنسبة لصانعي السياسات والمشاركين في أسواق رأس المال والجمهور. وإضافة إلى ذلك، فإن هذا المرشد يساعد البلدان المشتركة في النظام العام لنشر البيانات للعمل على الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات، إلى جانب دعمه جهود البلدان الأعضاء الأخرى التي تسعى للاشتراك في هذا المعيار الخاص لنشر البيانات.

ويعرب صندوق النقد الدولي عن تقديره للتعليقات والاقتراحات التي قدمتها البلدان المشتركة في المعيار الخاص لنشر البيانات أثناء إعداد هذا المرشد. وإنني لأوصي بهذا المرشد لجميع المهتمين بمبادرات الصندوق حول معايير البيانات وبموضوعية البيانات الاقتصادية والمالية التي تتيحها البلدان للاطلاع العام.

رودريغو دي راتو  
المدير العام  
صندوق النقد الدولي



## تمهيد

أطلق صندوق النقد الدولي مبادرة معايير البيانات لتعزيز شفافية البيانات في البلدان الأعضاء ودعم جهودها لتطوير نظم إحصائية سليمة. وقد برزت الحاجة إلى وضع معايير للبيانات خلال الأزمات المالية التي وقعت في أواسط التسعينات، حيث ساد الاعتقاد بأن ضعف المعلومات أسهم في وقوع هذه الأزمات. ويمقتضى مبادرة معايير البيانات، أعد الصندوق المعيار الخاص لنشر البيانات (SDDS) في ١٩٩٦ لكي تسترشد به البلدان التي تتمتع بالقدرة على النفاذ إلى أسواق رأس المال أو تلك التي تسعى للنفاذ إليها في مجال نشر البيانات الأساسية التي تسمح لمستخدمي البيانات عموماً، والمشاركين في الأسواق المالية بوجه خاص، بالاطلاع على المعلومات الكافية لتقييم الأوضاع الاقتصادية لفرادى البلدان. وفي ١٩٩٧ استحدث الصندوق بمقتضى هذه المبادرة النظام العام لنشر البيانات (GDDS) بغية توفير إطار للبلدان التي ترغب في تطوير نظمها الإحصائية، حتى تتمكن من خلاله العمل على نشر بيانات شاملة وموثوقة تستوفي من بين جملة أمور متطلبات المعيار الخاص لنشر البيانات.

وانطلاقاً من مبادرة معايير البيانات، ولتعزيز إتاحة الاطلاع العام على المعلومات بشأن ممارسات البلدان المعنية بنشر البيانات، أنشأ صندوق النقد الدولي لوحة إلكترونية تعرف باسم "اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات" وألحقها بموقعه الإلكتروني على شبكة الإنترنت (<http://dsbb.imf.org>). وتنشر اللوحة معلومات تقدمها البلدان المشتركة في هذا المعيار الخاص إلى الصندوق حول ممارساتها المعنية بنشر البيانات، كما توفر الوصلات الإلكترونية مباشرة للبيانات الاقتصادية والمالية التي تنشرها البلدان لأغراض المعيار الخاص لنشر البيانات. وتعرض اللوحة الإلكترونية أيضاً المعلومات التي تقدمها البلدان المشتركة في النظام العام لنشر البيانات إلى الصندوق حول ممارساتها الإحصائية.

والاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات أو في النظام العام لنشر البيانات متاح للبلدان الأعضاء طوعاً. غير أنه يجب على البلدان المشتركة في المعيار الخاص لنشر البيانات الالتزام ببعض الممارسات الجيدة لنشر البيانات، ويراقب الصندوق مدى التزامها. كذلك يتعين على البلدان المشاركة في النظام العام لنشر البيانات أن تضع الخطط الكفيلة بتحسين إحصاءاتها.

وفي مارس ٢٠٠٧، بلغ عدد البلدان والأراضي المشتركة في المعيار الخاص لنشر البيانات ٦٤ مشتركاً، وبلغ عدد المشاركين في النظام العام لنشر البيانات ٨٨ مشاركاً. وتفيد الدراسات التجريبية بأن الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات أو المشاركة في النظام العام لنشر البيانات، يمكن أن يساعد، بدرجات متفاوتة، في تخفيض تكلفة الاقتراض في أسواق رأس المال الدولية. ونجحت عدة بلدان في الارتقاء من مرحلة المشاركة في النظام العام لنشر البيانات إلى الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات، مرتكزة في ذلك على إجراءات النظام العام لنشر البيانات لبلوغ هذه الدرجة. وإضافة إلى ذلك، فإن تعزيز شفافية البيانات وتحسين جودتها لدى البلدان الأعضاء، مهمان لعمل الصندوق المتعلق بالرقابة ومنع حدوث الأزمات. فتوفير معلومات دقيقة وشاملة في الوقت المناسب عن اقتصادات البلدان المشتركة في المعيار الخاص لنشر البيانات، من خلال اللوحة الإلكترونية للصندوق هو أحد الإنجازات الكبيرة للمعيار الخاص لنشر البيانات.

## تحديثات المعيار الخاص لنشر البيانات

احتفظ المعيار الخاص لنشر البيانات والنظام العام لنشر البيانات منذ إنشائهما بجداولهما وذلك من خلال ما تم إدخاله عليهما من تحسينات متعددة لتلبية الاحتياجات الناشئة لمستخدمي البيانات في ظل اقتصاد تحكمه العولمة. وقد استندت التحسينات المدخلة على المعيار الخاص لنشر البيانات، وفي النظام العام لنشر البيانات، حسب الأهمية النسبية، إلى قرارات المجلس التنفيذي للصندوق في مراجعاته لمبادرة معايير البيانات، التي أجرى منها ست مراجعات حتى الآن.

وأضافت هذه التحسينات بيانات عن سيولة النقد الأجنبي والدين الخارجي في مختلف البلدان، وهو التغيير الذي جاء كرد فعل للأزمة المالية الآسيوية في ١٩٩٧-١٩٩٨ التي أكدت أهمية توفير مثل هذه المعلومات لتقييم مواطن تعرض البلدان للمخاطر

الخارجية. ومن التحسينات الأخرى في المعيار الخاص لنشر البيانات، إدراج أدلة ومبادئ توجيهية جديدة وضعتها إدارة الإحصاءات بالصندوق لتحسين المفاهيم والأساليب المستخدمة لجمع البيانات الاقتصادية والمالية للبلدان. وهذه الأدلة هي: دليل الإحصاءات النقدية والمالية (٢٠٠٠): والمرشد إلى إعداد الإحصاءات النقدية والمالية (٢٠٠٧، يصدر قريبا): والاحتياطات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية: المبادئ التوجيهية لإعداد نموذج قياسي للبيانات (٢٠٠١)، ودليل إحصاءات مالية الحكومة (٢٠٠١): ووضع الاستثمار الدولي - المرشد إلى مصادر البيانات (٢٠٠٢): وإحصاءات الدين الخارجي: مرشد لمعديها ومستخدميها (٢٠٠٣)، والمرشد إلى إعداد مؤشرات السلامة المالية (٢٠٠٦). وقد أقر المجلس التنفيذي مؤخرا خطوات لضمان مصداقية المعيار الخاص لنشر البيانات بوصفه معيارا قابلا للمتابعة وذلك للتأكد من احتفاظه بثقة البلدان المشتركة، وأسواق رأس المال الدولية، والجمهور.

وتحل هذه المطبوعة محل المرشد المؤقت الصادر في مايو ١٩٩٦ بعنوان المرشد إلى معيار النشر. ويسهب هذا المرشد، وفي بعض الحالات يقدم التوضيح، بشأن القضايا الواردة في المرشد المؤقت. ويهدف هذا المرشد كذلك إلى تهيئة المشاركين في النظام العام لنشر البيانات للاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات وتسهيل عملية اشتراكهم.

## تنويه

استفاد المرشد إلى المعيار الخاص لنشر البيانات من التعليقات والاقتراحات المقدمة من منسقي المعيار الخاص لنشر البيانات وآخرين من البلدان المشتركة ومن موظفي إدارة الإحصاءات وإدارات أخرى بصندوق النقد الدولي. ويسرني أن أتقدم بالشكر إلى آن كستر التي أعدت المسودة النهائية، وإلى كل من بول أوستن، وألان بروسو، ورنيه بيشيه على مساهماتهم في هذا العمل، وكانديدا أندراد، وجون كادي، وكيث دبلن، وأنطونيو غاليسيا إسكوتو، وأرتاك هاروتيونيان، وروبرت هيث، وألبرتو خيمينيز دي لوسيو، وجاري جونز، وإيمانويل كوما، ولوسي لالبيرتية، وألفريدو ليونيه، واندال ميرس، ونولفيا ساكا ساكا، وأرميدا سان هوزيه، وتشارلز سيسون، ووايبادا سونثورنسيما، على المشورة التي قدموها في الموضوعات المختلفة، وأتقدم بالشكر كذلك إلى رئيسة قسم معايير نشر البيانات الحالية كلوديا دجوبيك، والرئيس السابق كيم زيشانغ. وقد شارك كل من كاثي براغانزا وشريدان بارسونسون بتقديم المساعدة الإدارية في إعداد النص، وقام بتحرير النص النهائي وتنسيق طباعة المرشد جيمس ماك إيون من إدارة العلاقات الخارجية.

روبرت إدواردز  
مدير  
إدارة الإحصاءات  
صندوق النقد الدولي

## المختصرات

1993 SNA	System of National Accounts, 1993	نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣
1995 ESA	1995 European System of Accounts	النظام الأوروبي للحسابات لعام ١٩٩٥
ARC	Advance release calendar	جدول مواعيد النشر المسبق
BIS	Bank for International Settlements	بنك التسويات الدولية
BPM5	Balance of Payments Manual, fifth edition	دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة
CBS	Central bank survey	مسح البنك المركزي
CGD	Central government debt	دين الحكومة المركزية
CGO	Central government operations	عمليات الحكومة المركزية
CPI	Consumer price index	مؤشر أسعار المستهلكين
DCS	Depository corporations survey	مسح شركات الإيداع
Debt Guide	External Debt Statistics: Guide for Compilers and Users (2003)	إحصاءات الدين الخارجي: مرشد لمعديها ومستخدميها (٢٠٠٣)
DQAF	Data Quality Assessment Framework	إطار تقييم جودة البيانات
DQRS	Data Quality Reference Site	الصفحة المرجعية لجودة البيانات
DSBB	Dissemination Standards Bulletin Board	اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات
FLIs	Forward-looking indicators	المؤشرات الاستشرافية
PSI Guide	Compilation Guide for Financial Soundness Indicators (2003)	المرشد إلى إعداد مؤشرات السلامة المالية (٢٠٠٣)
G-7	Group of Seven	مجموعة السبعة
GDDS	General Data Dissemination System	النظام العام لنشر البيانات
GDP	Gross domestic product	إجمالي الناتج المحلي
GFS	Government Finance Statistics	إحصاءات مالية الحكومة
GFSM 2001	Government Finance Statistics Manual (2001)	دليل إحصاءات مالية الحكومة (٢٠٠١)
GGO	General government operations	عمليات الحكومة العامة
GNI	Gross national income	إجمالي الدخل القومي
GNP	Gross national product	إجمالي الناتج القومي
IIP	International investment position	وضع الاستثمار الدولي
ILO	International Labor Organization	منظمة العمل الدولية
IMF	International Monetary Fund	صندوق النقد الدولي
IMFC	International Monetary and Financial Committee	اللجنة الدولية للشؤون النقدية والمالية
ISIC	International Standard Industrial Classification of All Economic Activities (UN)	التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية (الأمم المتحدة)
IWGPS	Intersecretariat Working Group on Price Indices (Ottawa Group)	الفريق العامل المشترك بين الأمانات المعني بمؤشرات الأسعار (مجموعة أوتاوا)
MFSM	Monetary and Financial Statistics Manual (2000)	دليل الإحصاءات النقدية والمالية (٢٠٠٠)
NFPE	Nonfinancial public enterprise	المنشآت العامة غير المالية

NLT	No later than	في موعد غايته
NPISH	Nonprofit institutions serving households	المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية
NSDP	National Summary Data Page	صفحة البيانات القومية الموجزة
ODC	Other depository corporation	شركات الإيداع الأخرى
ODCS	Other depository corporations survey	مسح شركات الإيداع الأخرى
OECD	Organization for Economic Cooperation and Development	منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
PPI	Producer price index	مؤشر أسعار المنتجين
PSO	Public sector operations	عمليات القطاع العام
ROSC	Report on the Observance of Standards and Codes	تقرير مراعاة المعايير والمواثيق
SDDS	Special Data Dissemination Standard	المعيار الخاص لنشر البيانات
<i>SDDS Guide</i>	<i>The Special Data Dissemination Standard: Guide for Subscribers and Users</i>	المعيار الخاص لنشر البيانات: مرشد المشتركين والمستخدمين
SDMX	Statistical Data and Metadata Exchange	تبادل البيانات الإحصائية والوصفية
SIC	Standard Industrial Classification	التصنيف الصناعي الموحد
SOO	Summary of observance	موجز الالتزامات المستوفاة
<i>Template Guidelines</i>	<i>International Reserves and Foreign Currency Liquidity: Guidelines for a Data Template (2001)</i>	الاحتياطات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية: المبادئ التوجيهية للنموذج القياسي للبيانات (٢٠٠١)
URL	Uniform resource locator	محدد الموارد الموحد (عنوان الإنترنت)
UN	United Nations	الأمم المتحدة
WPI	Wholesale price index	مؤشر أسعار الجملة

# أولاً: المعيار الخاص لنشر البيانات: المنشأ والمواصفات الرئيسية

## المنشأ والغرض

١-١ استهل صندوق النقد الدولي عمله المعني بمعايير نشر البيانات في أعقاب الأزمات المالية الدولية في الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥، والتي أكدت الدور الذي قد يسهم به قصور المعلومات في اضطراب الأسواق<sup>١</sup>.

١-٢ واستجابة لتلك الأزمات، قامت اللجنة المؤقتة المعنية بالنظام النقدي الدولي المشكلة على المستوى الوزاري (والتي تغير مسماها فيما بعد لتصبح اللجنة الدولية للشؤون النقدية والمالية) في إبريل ١٩٩٥ بطلب وضع مجموعة من المعايير تسترشد بها البلدان الأعضاء في إتاحة الإحصاءات الاقتصادية والمالية للاطلاع العام. وفي يونيو ١٩٩٥ قدم رؤساء بلدان مجموعة السبعة في اجتماعهم في هاليفاكس بكندا طلباً مماثلاً إلى صندوق النقد الدولي. وأقرت اللجنة المؤقتة في أكتوبر ١٩٩٥ وضع المعايير التي تسترشد بها البلدان الأعضاء في نشر بياناتها الاقتصادية والمالية للاطلاع العام، وإنشاء اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات بموقع الصندوق على شبكة الإنترنت.

١-٣ وبعد المشاورات التي أجراها صندوق النقد الدولي مع الأجهزة الإحصائية الوطنية حول أفضل الممارسات في نشر البيانات الاقتصادية والمالية للاطلاع العام واحتياجات مختلف مستخدمي البيانات في المجتمع المالي، أقر المجلس التنفيذي للصندوق في مارس ١٩٩٦ المعيار الخاص لنشر البيانات (SDDS) باعتباره المستوى الأول من مبادرات ذات مستويين بشأن معايير البيانات<sup>٢</sup>. وقد أنشأ المجلس التنفيذي

<sup>١</sup> أدرك المجتمع المالي الدولي في أعقاب أزمة ١٩٩٤ في المكسيك دور شفافية البيانات الرئيسي في مواجهة تحديات ومخاطر العولمة وتقليل احتمالات حدوث أزمات مالية. وقد ظهر إدراك واسع النطاق بالحاجة إلى نشر بيانات اقتصادية كلية ومالية موثوقة وفي الوقت المناسب وإلى تحسين نظام الإنذار المبكر بما يحقق الاستجابة الأسرع للخدمات المالية.

<sup>٢</sup> أنشئ النظام العام لنشر البيانات (GDDS) في ديسمبر ١٩٩٧ بوصفه المستوى الثاني من مبادرة الصندوق بشأن معايير البيانات. وفي مارس ٢٠٠٧، بلغ عدد المشتركين في هذا النظام ٨٨ بلداً. ويمكن للبلدان استخدام هذا النظام كأداة للارتقاء استعداداً للاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات، وقد نجحت ستة بلدان في "الارتقاء" إلى مستوى الاشتراك في المعيار الخاص. وبينما يتوقع مواصلة نمو المشاركة في النظام العام لنشر البيانات بمعدل متواضع، لا يجوز للبلدان المشاركة في كلا النظامين معاً. ويمكن الحصول على مزيد من المعلومات عن النظام العام لنشر البيانات من العنوان الإلكتروني التالي (<http://dsbb.imf.org/gddsindex.htm>).

المعيار الخاص لنشر البيانات لكي تسترشد به البلدان الأعضاء (وعلى الأخص البلدان التي تستطيع دخول أسواق رأس المال الدولية أو التي قد تسعى لدخولها) في إتاحة الاطلاع العام على البيانات الاقتصادية والمالية. ويتمثل الهدف منه في تعزيز توفير إحصاءات شاملة في حينه، وبالتالي تسهيل جهود البلدان لانتهاج سياسات اقتصادية كلية سليمة وتحسين عمل الأسواق المالية. والهدف الآخر هو المساعدة في منع حدوث الأزمات المالية أو تخفيف حدتها من خلال تعزيز الاطلاع على المعلومات الضرورية لصانعي السياسات والمشاركين في أسواق رأس المال العالمية. وأصبح اشترك البلدان الأعضاء في المعيار الخاص لنشر البيانات متاحاً لأول مرة في إبريل ١٩٩٦.

١-٤ وقد أنشأ صندوق النقد الدولي في العام نفسه اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات (DSBB) على موقعه بشبكة الإنترنت <http://dsbb.imf.org>. كجزء من مبادرة معايير البيانات لتسهيل الاطلاع العام على المعلومات عن ممارسات البلدان المتعلقة بنشر البيانات.

## أهم جوانب نشر البيانات

١-٥ حدد المعيار الخاص لنشر البيانات أربعة أبعاد لنشر البيانات:

- البيانات: نطاق التغطية والدورية (التواتر) والحدثة.
- إتاحة الاطلاع العام على البيانات.
- موضوعية البيانات المنشورة.
- جودة البيانات المنشورة.

١-٦ ويصف المعيار الخاص بالنسبة أفضل الممارسات التي يمكن لمستخدمي الإحصاءات مشاهدتها أو متابعتها لكل واحد من هذه الأبعاد. ويشار إلى هذه الممارسات باسم «العناصر سهلة المتابعة». ويشتمل الإطار ١-١ على موجز للأبعاد الرئيسية للمعيار الخاص لنشر البيانات والعناصر سهلة المتابعة.

١-٧ ومع الإقرار باختلاف الهياكل الاقتصادية والترتيبات المؤسسية فيما بين البلدان، ولأغراض المرونة، يصف المعيار الخاص بعض الممارسات المطلوبة بأنها ممارسات «حسب الأهمية النسبية»، كما يشير إلى الممارسات «المحبذة» (أي

## الإطار ١-١: الأبعاد والعناصر الرئيسية للمعيار الخاص لنشر البيانات

- فيما يلي تظهر الأبعاد الأربعة للمعيار الخاص لنشر البيانات مدونة بالخط الثخين، والعناصر سهلة المتابعة المناظرة بالخط المائل.
- البيانات: نطاق التغطية والدورية والحدثة:** البيانات الاقتصادية والمالية الشاملة المنشورة في الوقت المناسب ضرورية لضمان شفافية أداء وسياسات الاقتصاد الكلي. ويجب على البلدان المشاركة في المعيار الخاص لنشر البيانات أن تتوخى ما يلي:
- نشر فئات البيانات المطلوبة على نحو يتسم بالدورية والحدثة المحددين.
- إتاحة الاطلاع العام على البيانات:** يعتبر نشر الإحصاءات الرسمية سمة أساسية للإحصاءات كسلعة عامة. ويدعو المعيار الخاص لنشر البيانات بإتاحة الاطلاع العام، بما في ذلك المشاركين في الأسواق، على البيانات بسهولة وعلى قدم المساواة. ويجب على البلدان المشاركة في المعيار الخاص لنشر البيانات أن تتوخى ما يلي:
- نشر جداول مواعيد النشر المسبقة.
  - نشر البيانات لجميع الأطراف المعنية في آن واحد.
- موضوعية البيانات:** لتحقيق غرض إتاحة المعلومات للاطلاع العام، يجب أن تحظى الإحصاءات الرسمية بثقة مستخدميها. وتتحول هذه الثقة بدورها إلى ثقة في موضوعية الجهاز الذي ينتج تلك الإحصاءات وفي كفاءته المهنية. وتمثل شفافية الممارسات والإجراءات واحد من أهم عوامل خلق هذه الثقة. ويقتضي المعيار الخاص لنشر البيانات أن تتوخى البلدان المشتركة ما يلي:
- نشر الشروط التي يتعين استيفاؤها لإنتاج الإحصاءات الرسمية، بما في ذلك المتعلقة بسرية المعلومات التي يسهل معرفة أصحابها.
  - تحديد المسؤولين داخل الحكومة الذين يمكنهم الاطلاع على البيانات قبل نشرها
  - تحديد الجهات الوزارية المختصة بإصدار التعليقات المصاحبة لنشر البيانات الإحصائية.
  - تقديم معلومات عما يتم من تعديلات، والإخطار المسبق بأهم التغييرات في المنهجية المتبعة.
- جودة البيانات:** يجب أن تتناول مجموعة المعايير التي تختص بتغطية البيانات ومدى دوريتها ودرجة حدتها أيضا جودة الإحصاءات. ورغم صعوبة الحكم على الجودة، يمكن استخدام بدائل سهلة المتابعة تركز على المعلومات التي يحتاج إليها المستخدم للحكم على مستوى الجودة.
- نشر وثائق عن المنهجية والمصادر المستخدمة في إعداد الإحصاءات. ويلزم المعيار الخاص بالبلدان المشتركة بما يلي:
  - نشر تفاصيل العناصر، والمطابقات مع البيانات ذات الصلة، والأطر الإحصائية لدعم المضاهاة الإحصائية وضمان معقوليتها.

١٠-١ وتتمثل فئات البيانات المطلوب نشرها تحت قطاع المالية العامة، في عمليات الحكومة العامة (GGO) أو عمليات القطاع العام (PSO)، وعمليات الحكومة المركزية (CGO)، ودين الحكومة المركزية (CGD).

١١-١ وتتمثل فئات البيانات المطلوب نشرها تحت القطاع المالي في مسح شركات الإيداع (DCS) ومسح البنك المركزي (CBS)<sup>٣</sup>، وأسعار الفائدة، ومؤشر أسعار الأسهم في سوق الأوراق المالية.

١٢-١ وبالنسبة للقطاع الخارجي، فإن فئات البيانات المطلوب نشرها هي ميزان المدفوعات، والأصول الاحتياطية الرسمية، والاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية، والتجارة السلعية، ووضع الاستثمار الدولي (IIP)، والدين الخارجي، وأسعار الصرف.

١٣-١ ويقضي المعيار كذلك بنشر البيانات المتعلقة بالسكان.

المرغوبة) في مقابل الممارسات «المطلوبة» (للاطلاع على مزيد من التفاصيل، راجع الفصل الثاني).

## نشر البيانات

٨-١ وفيما يتعلق بالبعد المعني بنطاق تغطية البيانات ودوريتها (أو تواترها) وحدتها، يركز المعيار الخاص على نشر البيانات ذات الأهمية البالغة لتقييم أداء الاقتصاد الكلي وسياساته. ويقضي المعيار بتقسيم البيانات إلى فئات في أربعة قطاعات اقتصادية رئيسية (القطاع الحقيقي، وقطاع المالية العامة، والقطاع المالي، والقطاع الخارجي). ويصف الإطار ٢-١ أهم التحديثات التي أدخلت على المعيار الخاص لنشر البيانات في الفترة ١٩٩٧-٢٠٠٦.

٩-١ وتتمثل فئات البيانات المطلوب نشرها تحت القطاع الحقيقي في الحسابات القومية، ومؤشر الإنتاج، والعمالة (حسب الأهمية النسبية)، والبطالة (حسب الأهمية النسبية)، والأجور/ الإيرادات (حسب الأهمية النسبية) ومؤشر أسعار المستهلكين (CPI)، ومؤشر أسعار المنتجين (PPI). ويحذف نشر المؤشرات الاستشرافية (FLIs) من قبيل المؤشرات الرائدة للدورات الاقتصادية.

<sup>٣</sup> كانت هذه الفئات تعرف من قبل باسم «الحسابات التحليلية للقطاع المصرفي» (AAB) و«الحسابات التحليلية للبنك المركزي» (AAC) على التوالي.

## الإطار ١-٢: أهم التحديثات التي أدخلت على المعيار الخاص لنشر البيانات، ١٩٩٧-٢٠٠٦

عندما أنشئ المعيار الخاص لنشر البيانات في مارس ١٩٩٦، أكد المديرين التنفيذيين لصندوق النقد الدولي ضرورة توشي المرونة في تطبيقه وتطويره مع مرور الوقت لكي يتضمن أفضل الممارسات في نشر البيانات. وقد أجرى المجلس التنفيذي ست مراجعات (١٩٩٧، ١٩٩٨، ٢٠٠٠، ٢٠٠١، ٢٠٠٣، ٢٠٠٥)، وفي كل مرة كان يقرر موافقة المعيار حسب الظروف المتغيرة<sup>١</sup>.

وفيما يلي أهم التحديثات التي أدخلت على المعيار الخاص لنشر البيانات:

- وضع إجراءات لتعديل المعيار الخاص لنشر البيانات (المراجعة الأولى)
- إنشاء وصلات إلكترونية من اللوحة الإلكترونية لنشر البيانات (DSBB) إلى صفحة البيانات القومية الموجزة (NSDP) (المراجعة الثانية).
- نشر النموذج القياسي للبيانات عن الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية (المراجعة الثانية).
- إقرار مراقبة خبراء الصندوق المنتظمة لمدى التزام البلدان المشتركة بالمعيار الخاص لنشر البيانات (المراجعة الثالثة).
- إقرار فترة انتقالية لثلاث سنوات (تنتهي في مارس ٢٠٠٣) لوضع فئة بيانات جديدة في المعيار الخاص لنشر البيانات عن الدين الخارجي مع معدل تواتر ومستوى حداثة ربع سنوي؛ وتقرر أن تغطي البيانات الدين الخارجي للحكومة العامة، والسلطات النقدية، والقطاع المصرفي، وكافة القطاعات الأخرى (المراجعة الرابعة).
- إطالة فترة التأخر الزمني في نشر البيانات السنوية عن وضع الاستثمار الدولي (IIP) من ستة إلى تسعة أشهر، ووضع جدول زمني يلزم البلدان المشتركة بالبدء في نشر بيانات وضع الاستثمار الدولي (المراجعة الثالثة).
- إجراءات ثابتة لمعالجة حالات عدم مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات (المراجعة الرابعة).
- إقرار تحديث المعيار الخاص لنشر البيانات بعد نشر دليل الإحصاءات النقدية والمالية لعام ٢٠٠٠ (MFSM, 2000) ودليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ (GFSM, 2001) الصادرين عن صندوق النقد الدولي. ويوفر دليل الإحصاءات النقدية والمالية لعام ٢٠٠٠ إطاراً نظرياً لعرض الإحصاءات النقدية والمالية لأغراض صياغة السياسة النقدية ورصد استقرار القطاع المالي وتقييمه. ويوصي دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ بإبلاغ مالية الحكومة والأنشطة ذات الصلة على أساس الاستحقاق وتوسيع نطاق هذا الإبلاغ ليشمل القطاع العام، أينما وجد (المراجعة الرابعة).
- دعم استخدام معيار بث مشترك لنشر وتبادل المعلومات الإحصائية (ومنها البيانات الوصفية - أي الأساليب والممارسات الإحصائية) على شبكة الإنترنت بين المنظمات الدولية والبلدان الأعضاء بها، والذي يجري تطويره بموجب مبادرة تبادل البيانات الإحصائية والوصفية (SDMX) التي ساهم فيها صندوق النقد الدولي (المراجعة الرابعة).
- تأكيد أهمية زيادة عدد البلدان الأعضاء المشتركة في المعيار الخاص لنشر البيانات (المراجعة الخامسة).
- استحداث خيار المرونة الذي يستهدف حداثة عمليات الحكومة المركزية إذا نشرت بيانات عمليات الحكومة العامة ربع السنوية المعدة على أساس الاستحقاق (بما يتوافق مع دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١، أو المعايير الإقليمية المماثلة) بتأخر زمني لا يزيد عن ربع سنة واحد (المراجعة الخامسة).
- جعل الالتزام بإجراءات الإبلاغ الإلكتروني أحد عناصر المعيار الخاص لنشر البيانات بهدف تعزيز الكفاءة التشغيلية وفعالية المراقبة، وأيضاً للمحافظة على مصداقية المعيار الخاص لنشر البيانات (المراجعة السادسة).
- تشجيع نشر تقرير تقييم سنوي يتناول التزام البلدان المشتركة بالمعيار الخاص لنشر البيانات، بدءاً من ٢٠٠٧ عن عام ٢٠٠٦ (المراجعتان الثانية والسادسة)<sup>٢</sup>.
- إقرار استخدام إطار تقييم جودة البيانات (DQAF) لعرض البيانات الوصفية للمعيار الخاص لنشر البيانات بغية ربط المعيار بعمل الصندوق المعنى بوحدة البيانات النموذجية ضمن تقرير مراعاة المعايير والمواثيق (ROSCs)، وفي أنشطة المساعدة الفنية في المجالات الإحصائية (المراجعة السادسة).
- تشجيع البلدان المشتركة على تعميق مفاهيم بياناتها الوصفية عن أنشطة ومنتجات النفط والغاز (المراجعة السادسة).

<sup>١</sup> يمكن الاطلاع على مراجعات مجلس الصندوق التنفيذي لمبادرات معايير البيانات من موقع الصندوق على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/np/sta/dsbb/list.htm>

<sup>٢</sup> سوف ينشر أول تقرير في اللوحة الإلكترونية لنشر البيانات في ٢٠٠٧ عن عام ٢٠٠٦.

الحدثة والدورية. وتتناول الفصول ٣-٦ بإسهاب نطاق تغطية البيانات ومعدل دورية نشرها ومدى حدتها بالنسبة للقطاعات المختلفة وفقاً للمعيار الخاص لنشر البيانات.

١-١٥ ويعتبر نطاق تغطية البيانات المطلوب هو الحد الأدنى الذي يتعين الالتزام به لأغراض المعيار الخاص لنشر البيانات. وتشجع البلدان المشتركة في المعيار على نشر بيانات إضافية من شأنها زيادة شفافية الأداء الاقتصادي والسياسات

١-١٤ وبالنسبة لكل فئة من فئات البيانات، يحدد المعيار الخاص عناصر البيانات التي ينبغي نشرها ومعدل دورية النشر ومدى حداثة البيانات المنشورة. وهناك بيانات يشار بنشرها «حسب الأهمية النسبية». وتشير الأهمية النسبية إلى عناصر البيانات ذات الخصوصية من حيث الهياكل القطرية ومن ثم فهي تختلف باختلاف البلدان المشتركة. وهناك بعض الفئات يشار بنشرها باعتباره «محبذاً»، ويوفر المعيار الخاص لنشر البيانات قدراً من المرونة فيما يتعلق بمتطلبات

بلوحة الصندوق الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، مما يسهل الاطلاع العام على البيانات القطرية والبيانات الوصفية (أي الأساليب والممارسات الإحصائية). ويتناول الفصلان الثامن والتاسع بالتفصيل صفحة البيانات القومية الموجزة واللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات).

## الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات

١-٢١ الاشتراك في المعيار طوعي. ومع ذلك، يجب أن تتعهد البلدان المشتركة في المعيار بالالتزام بأبعاده وعناصره المختلفة وتقديم المعلومات الضرورية للصندوق لنشرها في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات. ومن الأمور الأساسية المتعارف عليها بالنسبة للمعيار الخاص أن البلد المشترك يكون راغباً في اطلاع الجمهور - لا سيما الأسواق المالية - على اشتراكه في المعيار، بل والأهم من ذلك، أنه يتقيد بهذا المعيار. وإدراج بلد ما في قائمة المشتركين في المعيار الخاص، المعلن في اللوحة الإلكترونية، يعني أن هذا البلد مستوفٍ لمعايير حسن المواطنة الإحصائية. ويبرز الإطار ١-٣ بعض آثار الاشتراك في المعيار على مستوى الشفافية وكفاءة عمل السوق (يستخدم المرشد عبارات «البلد المشترك» و«المشارك» بالمفرد أو الجمع بصورة متبادلة).

١-٢٢ يجب على البلد العضو الذي يرغب في الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات إبلاغ خبراء صندوق النقد الدولي بعزمه الاشتراك، وأن يتعهد بتزويدهم بمعلومات عن ممارساته في نشر البيانات (البيانات الوصفية)°.

١-٢٣ وبعد استلام الصندوق البيانات الوصفية اللازمة من البلد العضو، يعمل خبراء الصندوق مع البلد لتحديد مدى توافق ممارساته مع المعيار الخاص لنشر البيانات وتحديد أي تغييرات مطلوبة في تلك الممارسات. وعند هذه النقطة يمكن للبلد العضو أن يعلن عزمه تحسين بياناته وممارسات نشرها وعن هدفه من الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات. وإذا قرر خبراء الصندوق عدم الحاجة إلى إجراء تغييرات في الممارسات، يقوم البلد المعني بإبلاغ أمين الصندوق باشتراكه في المعيار. أما إذا استدعى الأمر إجراء بعض التغييرات في ممارسات البلد المعني، فسوف يتعين عليه الاتفاق مع خبراء الصندوق على التغييرات اللازمة وتنفيذها قبل إبلاغ أمين الصندوق باشتراكه في المعيار.

الاقتصادية. ويتعين على البلدان المشتركة في المعيار عند نشر هذه البيانات الإضافية اتباع ممارسات متوافقة مع تلك المتعلقة بفئات البيانات المطلوبة.

## أبعاد إتاحة الاطلاع على البيانات ومدى موضوعيتها وجودتها

١-١٦ بالنسبة لأبعاد إتاحة الاطلاع على البيانات ومدى موضوعيتها وجودتها، يؤكد المعيار الخاص لنشر البيانات أهمية الشفافية في إعداد البيانات ونشرها. وبموجب هذه الأبعاد، وكما هو الحال بالنسبة للبعد الخاص بالبيانات، ولأغراض توخي المرونة، هناك بعض الممارسات المطلوبة وأخرى محبذة.

١-١٧ ولتعزيز إمكانية الاطلاع على البيانات بسهولة وعلى قدم المساواة للجميع، يقضي المعيار بضرورة ما يلي: (أ) نشر جداول مواعيد النشر المسبقة، (ب) النشر الفوري لجميع الأطراف المعنية.

١-١٨ ولمساعدة مستخدمي البيانات في تقييم موضوعية البيانات فإن المعيار الخاص بقضي بما يلي: (أ) نشر الشروط التي يتعين استيفاؤها لإنتاج ونشر الإحصاءات الرسمية؛ (ب) تحديد المسؤولين داخل الحكومة الذين يمكنهم الاطلاع على البيانات قبل نشرها؛ (ج) تحديد الجهات الوزارية المختصة بإصدار التعليقات المصاحبة لنشر البيانات الإحصائية؛ (د) تقديم معلومات عما يتم من تعديلات، والإخطار المسبق بأهم التغييرات في المنهجية المتبعة.

١-١٩ ولمساعدة مستخدمي البيانات في تقييم جودة البيانات، يقضي المعيار الخاص لنشر البيانات بما يلي: (أ) نشر وثائق عن المنهجية الإحصائية؛ (ب) نشر تفاصيل العناصر، والمطابقات مع البيانات ذات الصلة، والأطر الإحصائية التي تسمح بعمليات المضاهاة الإحصائية وتوفر الضمانات على معقوليتها. (يقدم الفصل السابع معلومات إضافية عن هذه المفاهيم المتعلقة بالمعيار الخاص لنشر البيانات والمعنية بإتاحة الاطلاع العام على البيانات بسهولة، وموضوعية البيانات وجودتها).

## نماذج النشر

١-٢٠ يقصد بالنشر إصدار بيانات للاطلاع العام ويشمل ذلك النشر الإلكتروني إلى جانب النشر بالأشكال التقليدية. ويجب على البلد المشترك في المعيار إنشاء صفحة على موقعه بشبكة الإنترنت بحيث يسهل استخدامها، ويشار إليها في هذا المعيار باسم «صفحة البيانات القومية الموجزة (NSDP) وينشر عليها البيانات التي ينص عليها المعيار. ويجب أن تتصل هذه الصفحة عن طريق وصلات إلكترونية

٤ يجب إرسال الإخطار إلى مدير إدارة الإحصاءات بصندوق النقد الدولي على العنوان التالي:

Director of the Statistics Department, International Monetary Fund  
700 19th street, N.W. Washington DC 20431, U.S.A.

° بخلاف الوصف الموجز للمنهجية، الذي يمكن تقديمه في موعد لاحق.

### الإطار ٣-١: آثار المعيار الخاص لنشر البيانات على الشفافية وكفاءة الأسواق

يقدم هذا الإطار عرضاً قصيراً للمطبوعات التي تحلل آثار زيادة شفافية السياسات الاقتصادية، بما في ذلك الدراسات العملية لمنافع الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات. ويمكن الاطلاع على عرض أكثر تفصيلاً لهذه المطبوعات، والذي تم إعداده من أجل مراجعة مبادرة المعايير والمواثيق التي أجراها الصندوق في يوليو ٢٠٠٥ وذلك على موقع الصندوق بشبكة الإنترنت <http://www.imf.org/external/np/pp/eng/2005/070105b.pdf>.

#### زيادة شفافية السياسات الاقتصادية

قدمت عدة دراسات، مثل دراسة "Deutsche Bank (2004)"، ودراسة "Maher and Anderson (1999)" ودراسة "Yu (2005)"، شواهد على أن سلامة الحوكمة في قطاع الشركات والشفافية المحاسبية يرتبطان بارتفاع عائدات الاستثمارات وانخفاض هوامش الإقراض للشركات المقترضة. وقد أكدت دراسة "Pricewaterhouse Coopers (2001)" ودراسة "Price (2002)" أهمية سلامة الحوكمة والشفافية للمشاركين في أسواق رأس المال.

وفي دراسة تجريبية، توصلت دراسة "Podpiera (2005)" إلى أن الالتزام القوي بمبادئ اتفاقية بازل الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة مرتبط بتحسين أداء القطاع المصرفي. وقد خلصت دراسة "Hameed (2005)" إلى أنه بعد تحديد أثر الاختلافات المؤسسية والاجتماعية الاقتصادية، يتحسن الانضباط المالي ويقل الفساد في البلدان التي تزداد فيها شفافية نظم المالية العامة، كما ترتفع مرتبة الجدارة الائتمانية التي تشغلها مقارنة بالبلدان الأقل شفافية.

#### آثار المعيار الخاص لنشر البيانات على كفاءة الأسواق

في الدراسات التي تناولت تكلفة الاقتراض السيادي على الأسواق الصاعدة والبلدان النامية، خلصت دراسة "Cady (2005)" ودراسة "Cady and Pellechio (2006)" إلى أن الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات يقلل فروق الفائدة على السندات السيادية عند الإصدار بحوالي ٢٠٪ (٥٠ نقطة أساس) في حين يخفض الاشتراك في النظام العام لنشر البيانات هذه الفروق بحوالي ٩٪ (٢٠ نقطة أساس).

وقد بحثت دراسة "Cady and Gonzalez-Garcia (2006)" في آثار اعتماد المبادئ التوجيهية للنموذج القياسي للبيانات (الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية: المبادئ التوجيهية للنموذج القياسي للبيانات) على تقلب سعر الصرف الاسمي في ٤٨ بلداً. وبعد تحديد آثار التطورات والسياسات الاقتصادية الكلية، خلصت الدراسة إلى وجود شواهد على أن تقلب سعر الصرف الاسمي ينخفض بحوالي ٢٠٪ في أعقاب نشر نموذج بيانات الاحتياطيات مع ازدياد أثر كفاية الاحتياطيات والملاءة على التقلب.

#### المصادر

Cady, J., 2005, "Does SDDS Subscription Reduce Borrowing Costs for Emerging Market Economies?" *IMF Staff Papers*, Vol. 52, No. 3, pp. 503–17, <http://www.imf.org/External/Pubs/FT/staffp/2005/04/pdf/cady.pdf>.

— and A. Pellechio, 2006, "Sovereign Borrowing Cost and the IMF's Data Standards Initiatives," *IMF Working Paper 06/78* (Washington: International Monetary Fund), <http://www.imf.org/external/pubs/ft/wp/2006/wp0678.pdf>.

Cady, J., and J. Gonzalez-Garcia, 2006, "The IMF's Reserves Template and Nominal Exchange Rate Volatility," *IMF Working Paper 06/274* (Washington: International Monetary Fund), <http://www.imf.org/external/pubs/ft/wp/2006/wp06274.pdf>.

Deutsche Bank, 2004, "Beyond the Numbers. Corporate Governance: Implication for Investors," *Deutsche Bank Report*, [http://www.unepfi.org/fileadmin/documents/materiality/l/cg\\_deutsche\\_bank\\_2004.pdf](http://www.unepfi.org/fileadmin/documents/materiality/l/cg_deutsche_bank_2004.pdf).

Hameed, F., 2005, "Fiscal Transparency and Economic Outcomes," *IMF Working Paper 05/225* (Washington, International Monetary Fund), <http://www.imf.org/external/pubs/ft/wp/2005/wp05225.pdf>.

Maher, M., and T. Anderson, 1999, "Corporate Governance: Effect on Firm Performance and Economic Growth," *OECD Report*, [http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract\\_id=218490](http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=218490).

Podpiera, R., 2005, "Does Compliance with Basel Core Principles Bring Any Measurable Benefits?" *IMF Staff Papers*, Vol. 53, No. 2, pp. 306–25, <http://www.imf.org/External/Pubs/FT/staffp/2006/02/pdf/podpiera.pdf>.

Price, L., 2002, "Standards and Codes—Their Impact on Sovereign Ratings," *Special Report, Fitch Ratings* ([www.fitchratings.com](http://www.fitchratings.com)).

PricewaterhouseCoopers, 2001, *The Opacity Index* ([www.opacityindex.com](http://www.opacityindex.com)).

Yu, F., 2005, "Accounting Transparency and the Term Structure of Credit Spreads," *Journal of Financial Economics*, Vol. 75, pp. 53–84, [http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract\\_id=504804](http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=504804).

٢٨-١ وتوفر اللوحة الإلكترونية وصلات إلكترونية إلى صفحات البيانات القومية الموجزة، مما يسهل حصول المستخدمين على بيانات البلدان المشتركة في المعيار. وتشتمل اللوحة الإلكترونية أيضا على خاصية استعلام تسمح للمستخدمين باسترجاع البيانات الوصفية حسب الموضوعات المختارة فيما بين البلدان المشتركة (مثل ممارسات البلدان في إعداد ونشر بيانات عن أنشطة ومنتجات النفط والغاز).

## الالتزام بمراعاة المعيار

٢٩-١ على وجه التحديد، يلتزم البلد عند الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات بما يلي:

- إعداد جميع فئات البيانات والعناصر ذات الصلة حسبما يقضي المعيار؛
- نشر البيانات بالدورية والحدثة المطلوبة في صفحة إلكترونية يسهل الوصول إليها بموقع البلد الإلكتروني على شبكة الإنترنت وهي صفحة البيانات القومية الموجزة<sup>٧</sup> المتصلة باللوحة الإلكترونية عبر وصلة إلكترونية؛
- تزويد صندوق النقد الدولي بجدول مواعيد النشر المسبق يشتمل على تواريخ النشر لكل فئة بيانات مطلوبة لنشرها في صفحة البلد باللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات. ويشتمل الجدول تواريخ النشر للشهر الجاري وللشهور الثلاثة التالية على الأقل؛
- تقديم بيانات وصفية للنشر في اللوحة الإلكترونية باللغة الإنجليزية باستخدام الشكل الإلكتروني المتفق عليه الذي يوفره الصندوق، لتسهيل المقارنات فيما بين البلدان؛<sup>٨</sup>
- توثيق دقة البيانات الوصفية على أساس ربع سنوي والتعهد بتحديثها (راجع أيضا الفصلان التاسع والعاشر)؛
- تعيين منسق للمعيار الخاص لنشر البيانات،<sup>٩</sup> يعمل مع الصندوق فيما يتعلق بمختلف الجوانب التشغيلية للمعيار.

٣٠-١ ومنسق المعيار الخاص لنشر البيانات هو مسؤول الاتصال الرئيسي الذي يحدده البلد المشترك للعمل مع صندوق

<sup>٧</sup> تحتوي صفحة البيانات القومية الموجزة، كحد أدنى، على أحدث مشاهدة عن فئة البيانات المطلوبة وثاني أحدث مشاهدة، ويمكن أن تحتوي أيضا على معلومات إضافية. وتضطلع البلدان المشتركة بالمسؤولية عن البيانات الواردة في صفحة البيانات القومية الموجزة.

<sup>٨</sup> يلتزم المشتركون في المعيار بمراعاة المبادئ التوجيهية التي وضعها الصندوق بالتشاور مع المشاركين، والمتعلقة بالتنفيذ الآلي لعملية المراقبة. ويتضمن ذلك، لكن دون حصر، مراعاة المبادئ التوجيهية لتصميم البيانات في صفحة البيانات القومية الموجزة على نحو يتيح المسح الإلكتروني، واستخدام النماذج القياسية لإبلاغ جداول مواعيد النشر المسبقة وتعديلات البيانات الوصفية. وقد تتغير المبادئ التوجيهية والإجراءات حسب التطورات التكنولوجية.

<sup>٩</sup> ويمكن أيضا تعيين منسق مناوب. وتتصف وظيفة منسق المعيار الخاص لنشر البيانات بالأهمية نظرا لمشاركة ثلاث جهات على الأقل بمعظم البلدان، هي البنك المركزي ووزارة المالية والمكتب الإحصائي القومي، في تحقيق الالتزام بمتطلبات المعيار وتزويد صندوق النقد الدولي بالمعلومات اللازمة.

٢٤-١ وفي جميع الحالات، يعلن الصندوق عن اشتراك البلد العضو في المعيار الخاص لنشر البيانات من خلال نشر بياناته الوصفية في اللوحة الإلكترونية. ويتعين على البلد المعني، في غضون ثلاثة أشهر من نشر بياناته الوصفية في اللوحة الإلكترونية، أن يقدم لخبراء الصندوق الوصف الموجز للمنهجية المتبعة حسبما يقتضي المعيار.<sup>٦</sup>

## اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات

٢٥-١ ينبغي لكل بلد مشترك في المعيار الخاص تزويد الصندوق بمعلومات عن توفير البيانات المطلوبة وممارسات الإعداد والنشر ذات الصلة (أي البيانات الوصفية)، وذلك لنشرها في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات. ويعلن الصندوق البيانات الوصفية للمشاركين على هذه اللوحة منذ إنشائها.

٢٦-١ وينبغي أن تعرض البيانات الوصفية لكل بلد الممارسات المتعلقة بكل عنصر من عناصر المعيار الخاص التي تسهل متابعتها. ويوفر البلد المعني البيانات الوصفية في نماذج يقدمها موظفو الصندوق لتسهيل عرضها في اللوحة الإلكترونية. ويراجع موظفو الصندوق البيانات الوصفية للمشاركين للتأكد من شموليتها وإمكانية مقارنتها على المستوى الدولي. وتكون البلدان المشتركة هي المسؤولة عن دقة بياناتها الوصفية، بما في ذلك تحديثها في الوقت المناسب ودقة البيانات الاقتصادية والمالية الأساسية.

٢٧-١ وتوفر اللوحة الإلكترونية صفحة لكل بلد مشترك. وعلى الصفحة القطرية تعرض البيانات الوصفية لكل فئة بيانات مطلوبة، بما في ذلك تغطية البيانات ومدى دوريتها ودرجة حدتها (موضحة على "صفحة الأساس")؛ والشكل الذي تنشر به البيانات (تحت "صفحة صيغة النشر")؛ والمفاهيم والأساليب المستخدمة في إعداد البيانات (تحت "صفحة المنهجية الموجزة"). وعلاوة على ذلك، تعرض اللوحة الإلكترونية جداول مواعيد النشر المسبقة لمختلف فئات وعناصر البيانات المطلوبة. وتوفر اللوحة أيضا موجزا للالتزامات المستوفاة في البلد المعني. ويسمح عرض البيانات الوصفية في اللوحة الإلكترونية للمستخدمين بتقييم مدى فائدة البيانات التي تقدمها البلدان ومواطن القصور فيها، كما يسهل أيضا مراقبة الصندوق لمدى التزام البلدان بالمعيار (راجع أيضا الفصول ٨-١٠).

<sup>٦</sup> يجوز للبلد العضو سحب اشتراكه في المعيار الخاص لنشر البيانات في أي وقت بإرسال إخطار إلى مدير عام الصندوق. وترفع على الفور عندئذ البيانات الوصفية ذات الصلة من اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات.

الصندوق إلى وضع إجراءات بغية الحفاظ على توازن عبء الإبلاغ، وتكلفة مراعاة المعيار على البلدان المشتركة، وكفاءة عمليات المعيار الخاص لنشر البيانات.

٣٥-١ وتعلن اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات قائمة البلدان المشتركة في المعيار على الموقع الإلكتروني <http://dsbb.imf.org/Applications/web/sddscountrylist/>. وإدراج البلدان في قائمة المشتركين إنما يعني أنها اشتركت في الجوانب الأساسية والتشغيلية للمعيار وتنوي الالتزام بها. ويؤدي عدم الالتزام البالغ والمستمر إلى رفع اسم البلد من اللوحة الإلكترونية.

### معلومات عن نقطة الاتصال

٣٦-١ قسم معايير نشر البيانات بإدارة الإحصاءات بصندوق النقد الدولي هو نقطة الاتصال في الصندوق المعنية بالمعيار الخاص لنشر البيانات. ويمكن الاتصال بهذا القسم على العنوان التالي:

Chief, Data Dissemination Standards Division,  
Statistics Department,  
International Monetary Fund.  
700 19<sup>th</sup> Street N.W. Washington DC 20431 U.S.A.  
هاتف: 623-4415 (202) فاكس: 623-6165 (202) أو  
6460-623. (202) البريد الإلكتروني: dsbb@imf.org

### المعيار الخاص لنشر البيانات: مرشد للمشاركين والمستخدمين

٣٧-١ يقدم هذا المرشد عرضاً مفصلاً للمعيار الخاص لنشر البيانات كما يقدم إرشادات حول الالتزام بشروطه المختلفة، فمراعاة المعيار هي أساس مصداقيته بين الجمهور. ويتضمن هذا المرشد التحديثات التي أدخلها المجلس التنفيذي للصندوق على المعيار في مراجعاته له منذ ١٩٩٦. وهو يحل محل الوثيقة المؤقتة الصادرة في مايو ١٩٩٦ بعنوان: المرشد إلى معايير نشر البيانات (النموذج القياسي ١: المعيار الخاص لنشر البيانات). ويشتمل المرشد على المفاهيم والأساليب التي تستخدم في إعداد ونشر "النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية" وتلك الخاصة بالدين الخارجي التي وردت في المطبوعتين الصادرتين عن الصندوق بعنوان: الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية: المبادئ التوجيهية لنموذج قياسي للبيانات (٢٠٠١)، (والمشار إليها لاحقاً باسم المبادئ التوجيهية للنموذج القياسي للبيانات) وإحصاءات الدين الخارجي: مرشد لمعديها ومستخدميها (٢٠٠٣)، والمشار إليها لاحقاً باسم، مرشد الدين).

٣٨-١ ويقدم هذا المرشد كذلك عرضاً مفصلاً عن الممارسات الجيدة لإعداد البيانات ونشرها حسبما وردت في الأدلة

النقد الدولي في المسائل المتعلقة بالمعيار. فعلى سبيل المثال، بعد الاشتراك تتم المراسلات بين جهات إعداد البيانات وصندوق النقد الدولي حول المسائل المتعلقة بالمعيار من خلال المنسق أو نائبه. ولكي يؤدي المنسق عمله على الوجه الصحيح، يجب أن يمتلك السلطة الكافية لتأمين التعاون التام من كافة الأجهزة الوطنية المشتركة في إعداد ونشر البيانات التي يغطيها المعيار. ويشرف المنسق على نشر البيانات الوطنية في صفحة البيانات القومية الموجزة بانتظام وفي الوقت المناسب. والمنسق هو المسؤول عن توثيق دقة البيانات الوصفية القطرية على أساس ربع سنوي وعن إرسال أي تحديثات تطرأ عليها لصندوق النقد الدولي. وعلاوة على ذلك، يشرف المنسق على إرسال جدول مواعيد النشر المسبق للصندوق لنشره في اللوحة الإلكترونية (راجع أيضاً الملحق الأول).

٣١-١ وسوف تناقش المتطلبات المذكورة أعلاه بمزيد من التفصيل في الفصول اللاحقة.

### مراقبة مراعاة المعيار

٣٢-١ للمحافظة على مصداقية المعيار الخاص لنشر البيانات، يتحقق صندوق النقد الدولي مما إذا كانت البيانات المنشورة في صفحة البيانات القومية الموجزة للبلد المشترك متوافقة مع تواريخ النشر المبينة في جدول مواعيد النشر المسبق الذي قدمه البلد للصندوق، ومع بياناته الوصفية المعلنة في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات. ويتحقق الصندوق أيضاً مما إذا كانت البيانات مستوفية نطاق التغطية والدورية والحدثة حسب المطلوب في المعيار.<sup>١٠</sup> وإلى جانب التقارير الشهرية التي ترسل إلى كل بلد مشترك عن مدى تقيده بالمعيار، ينشر الصندوق على لوحته الإلكترونية تقريراً تقييمياً سنوياً يغطي مدى تقييد كل بلد مشترك بالمعيار.<sup>١١</sup> وتوضح هذه التقييمات حالات الخروج الكبيرة والصغيرة عن المبادئ التوجيهية لمراعاة المعيار (راجع الفصل العاشر).

٣٣-١ ويستعرض الصندوق كذلك مع السلطات في البلدان المختلفة المسائل المتعلقة بمراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات والتي تتسم بالأهمية القصوى للرقابة الفعالة في إطار مشاورات المادة الرابعة التي يجريها الصندوق مع البلدان الأعضاء.

٣٤-١ ولتسهيل مراقبة الصندوق مدى مراعاة المعيار، يلتزم المشاركون باعتماد الإجراءات الإلكترونية الموحدة التي أنشأها الصندوق لإبلاغ جداول مواعيد النشر المسبقة، ويعرض المعلومات في صفحة البيانات القومية الموجزة، وتوثيق دقة البيانات الوصفية والتحديثات التي أدخلت عليها. ويهدف

<sup>١٠</sup> يقوم بالمراقبة موظف قسم معايير نشر البيانات بإدارة الإحصاءات بالصندوق.

<sup>١١</sup> سوف يعلن أول تقرير من نوعه في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات في ٢٠٠٧ عن سنة ٢٠٠٦. راجع الإطار ٢-١.

## تنظيم المرشد إلى المعيار الخاص لنشر البيانات

١-٣٩ يعرض الفصل الثاني من هذا المرشد المفاهيم العامة المستخدمة في المعيار الخاص لنشر البيانات بالنسبة إلى نطاق تغطية البيانات ومعدل دوريتها ومستوى حداتها. وتبحث الفصول من ٣ إلى ٦ في نطاق التغطية والدورية والحدثة التي ينص عليها المعيار للبيانات حسب القطاع الحقيقي، وقطاع المالية العامة، والقطاع المالي، والقطاع الخارجي، على التوالي. ويتناول الفصل السابع بإسهاب متطلبات المعيار المعنية بإمكانية الاطلاع العام على البيانات بسهولة وعلى قدم المساواة، وموضوعية البيانات وجودتها. ويناقش الفصل الثامن خطوات إعداد جداول مواعيد نشر البيانات المسبق، والبيانات الوصفية، وصفحة البيانات القومية الموجزة. ويوضح الفصل التاسع الكيفية التي يتم بها النشر في اللوحة الإلكترونية لجداول مواعيد النشر المسبقة والبيانات الوصفية والوصلات الإلكترونية بصفحات البيانات القومية الموجزة بهدف تسهيل حصول المستخدمين على البيانات. ويناقش الفصل العاشر مراقبة صندوق النقد الدولي لمدى مراعاة المعيار. ويحتوي هذا المرشد أيضا على عدة ملاحق مع مواد مرجعية مفيدة.

الإحصائية التي أصدرها الصندوق مؤخرا، ومنها دليل الإحصاءات النقدية والمالية لعام ٢٠٠٠ (MFSM 2000)، ودليل إحصاءات مالية الحكومة لسنة ٢٠٠١ (GFSM 2001). وعلاوة على ذلك، يوضح المرشد، المبادئ التوجيهية التي اشتملت عليها الوثيقة المؤقتة لعام ١٩٩٦، ويسهب فيها، حسب الأهمية النسبية، مما يسهل اتساق التطبيق فيما بين البلدان. وعلى المشاركين الإحاطة بأن نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ودليل ميزان المدفوعات الطبعة الخامسة تجري حاليا مراجعتهما، ومن المطلوب استكمال هذه المراجعة في نهاية ٢٠٠٧ (المجلد الأول من نظام الحسابات القومية) وفي نهاية ٢٠٠٨ (دليل ميزان المدفوعات والمجلد الثاني من نظام الحسابات القومية).<sup>١٢</sup> وسوف يؤخذ في الاعتبار في الوقت المناسب أي أثر لهذين الدليلين اللذين سيصدران قريبا على مواصفات تغطية فئات البيانات ذات الصلة في المعيار الخاص لنشر البيانات.

<sup>١٢</sup> يمكن الاطلاع على معلومات عن هذه التحديثات من العنوان التالي: <http://unstats.un.org/unsd/nationalaccount/snarev1.asp> بالنسبة إلى نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ومن: <http://www.imf.org/external/np/sta/bop/bopman5.htm> بالنسبة إلى الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات.

## ثانياً: تغطية البيانات ودوريتها وحدائتها: اعتبارات عامة

### فئات المتابعة

٢-٥ تغطي فئات المتابعة البيانات الأقل شمولية من الإطار الشامل وتمثل مع ذلك أداء القطاع. وتعد هذه البيانات وتنشر بصورة أكثر تواتراً وهي أكثر حداثة من البيانات المعروضة في الإطار الشامل. ولذلك فهي تصلح للاستخدام في التحليل قصير الأجل. ولأغراض المعيار الخاص لنشر البيانات، تتضمن هذه الفئات ما يلي:

- مؤشّر/ مؤشرات الإنتاج الشهرية. كمؤشّر مبكر لإجمالي الناتج المحلي (من حيث الحجم)؛
- البيانات الشهرية عن عمليات الحكومة المركزية كمقياس مفيد للبيانات الأقل تواتراً عن عمليات الحكومة العامة أو عمليات القطاع العام؛
- مسح البنك المركزي كمؤشّر أكثر تواتراً للتطورات المالية في القطاع المالي؛
- بيانات الاحتياطيات الدولية وبيانات التجارة السلعية الشهرية كمعلومات متابعة أكثر حداثة للتطورات ربع السنوية في ميزان المدفوعات؛
- إحصاءات الدين الخارجي ربع السنوية والأصول الاحتياطية الرسمية كمؤشرات متابعة لوضع الاستثمار الدولي.

### فئات أخرى للبيانات

٢-٦ بالإضافة إلى الأطر الشاملة وفئات المتابعة، يقضي المعيار الخاص بنشر بيانات عن سوق العمل ودين الحكومة المركزية. وهذه المجموعة من فئات البيانات التي يغطيها المعيار تختص بالأسعار، وأسعار الفائدة، وأسعار الصرف.

٢-٧ وتقوم الأجهزة الرسمية بإنتاج معظم البيانات التي ينص عليها المعيار، مثل البنك المركزي والمكتب الإحصائي القومي ووزارة المالية. ويدرج المعيار بيانات كلية معينة بهدف اكتمال وضوح صورة الاقتصاد وشموليته على نحو أكثر توافقاً فيما بين البلدان. ومن الأمثلة على ذلك المؤشرات الاستشرافية للقطاع الحقيقي. وفي بعض البلدان تتولى إعداد هذه البيانات هيئات خاصة مثل معاهد البحوث أو البنوك

٢-١ يصف هذا الفصل المفاهيم العامة المستخدمة في المعيار الخاص لنشر البيانات، ومنها تغطية البيانات، ودوريتها، وحدائتها، وخيارات المرونة، واعتبارات أخرى.

### نطاق التغطية

٢-٢ يقضي المعيار بنشر إحصاءات اقتصادية كلية تغطي أربعة قطاعات رئيسية للاقتصاد (القطاع الحقيقي، قطاع المالية العامة، القطاع المالي، والقطاع الخارجي)<sup>١</sup> ويلخص الجدول ٢-١ مواصفات المعيار لتغطية كل فئة من فئات البيانات ومدى دوريتها ودرجة حدائتها، وترد التفاصيل في الفصول ٣-٦.

٢-٣ ويقضي المعيار على أن يكون لكل قطاع من القطاعات الأربعة (أ) إطاراً إحصائياً شاملاً، و(ب) فئة (أو فئات) البيانات التي تتبع المقاييس الأساسية في الإطار الشامل، و(ج) فئات البيانات الأخرى حسب القطاع.

### الإطار الإحصائي الشامل

٢-٤ تشير الأطر الشاملة إلى الهياكل التحليلية المتعارف عليها التي تُعرض بموجبها البيانات لقياس مستوى أداء الاقتصاد. والإطار الشامل في المعيار الخاص لنشر البيانات بالنسبة للقطاع الحقيقي هو الحسابات القومية؛ ولقطاع المالية العامة، عمليات الحكومة العامة (GGO) أو عمليات القطاع العام (PSO)؛ وللقطاع المالي، مسح شركات الإيداع (DCS)؛ وللقطاع الخارجي، ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي. وبالنسبة لمعظم البلدان تعد البيانات في الأطر الشاملة في المعتاد كل ربع سنة أو بمعدل أقل تواتراً وتنشر عادة بتأخر زمني يكون انعكاساً لمدى صعوبة إعداد البيانات.

<sup>١</sup> تعتبر فئة بيانات السكان بمثابة ضمیمة في المعيار الخاص لنشر البيانات.

<sup>٢</sup> كما هو محدد في دليل الإحصاءات النقدية والمالية (٢٠٠٠). وكانت العبارة المستخدمة سابقاً لمسح شركات الإيداع هي «الحسابات التحليلية للنظام المصرفي».

٢-٨ وباستثناء الأسعار ومعدلات العمالة وأسعار الفائدة وأسعار الصرف التي يعبر عنها كنسب مئوية أو كمعدلات تغيير من فترة إلى أخرى، فإن بيانات التدفقات والأرصدة التي يغطيها المعيار الخاص لنشر البيانات تشير إلى الأحجام (وعلى سبيل المثال، قيم المعاملات).

أو أسواق الأوراق المالية. ومع ذلك فإن إدراج البيانات التي تنتجها هيئات القطاع الخاص تقتضي اشتغال البيانات الوصفية للبلد توضيحا لدور الهيئة الرسمية (الناشرة) فيما يتعلق بإتاحة الاطلاع العام على البيانات ومدى موضوعيتها وجودتها.

## الجدول ٢-١: تغطية البيانات ومدى دوريتها ودرجة حداتها في المعيار الخاص لنشر البيانات

الحدائق <sup>١</sup>	الدورية <sup>١</sup>	التغطية	
		المحيزة	المطلوبة
		الفئات و/أو العناصر	العناصر
<b>القطاع الحقيقي</b>			
ربع سنوي	ربع سنوي	الإدخار: إجمالي الدخل القومي.	<ul style="list-style-type: none"> <li>إجمالي الناتج المحلي بالأسعار الجارية وحجم إجمالي الناتج المحلي حسب منهج الإنتاج مع عناصر تفصيلية؛ أو</li> <li>إجمالي الناتج المحلي بالأسعار الجارية وحجم إجمالي الناتج المحلي حسب فئة المصروفات مع عناصر تفصيلية</li> </ul>
سنة أسابيع (حسب الأهمية النسبية) (محبذ شهريا)	شهريا (حسب الأهمية النسبية)		تغطية الصناعات، أو السلع أو القطاعات الداخلة فيه، حسب الأهمية النسبية
شهريا أو ربع سنوي	شهريا أو ربع سنوي	مؤشر/ مؤشرات استشرافية، مثل المسوح التجارية النوعية، والطلبات، والمؤشرات الرائدة المركبة	
ربع سنوي (حسب الأهمية النسبية)	ربع سنوي (حسب الأهمية النسبية)		<ul style="list-style-type: none"> <li>العمالة، حسب الأهمية النسبية</li> <li>البطالة، حسب الأهمية النسبية</li> <li>الأجور/ الإيرادات، حسب الأهمية النسبية</li> </ul>
شهريا	شهريا		<ul style="list-style-type: none"> <li>أسعار المستهلكين</li> <li>أسعار المنتجين أو الجملة</li> </ul>
<b>قطاع المالية العامة</b>			
نصف سنوي (محبذ ربع سنوي)	سنويا (محبذ ربع سنوي)	بالنسبة للمشاركين الذين يستخدمون إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦: <ul style="list-style-type: none"> <li>مدفوعات الفائدة،</li> <li>موضحة بصورة مستقلة كعنصر مصروفات</li> <li>تمويل المنشآت العامة المحددة بصورة مستقلة</li> </ul>	بالنسبة للمشاركين الذين يستخدمون إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦: <ul style="list-style-type: none"> <li>الإيرادات</li> <li>المصروفات</li> <li>الرصيد (عجز/ فائض)</li> <li>التمويل الكلي، مقسما حسب: <ul style="list-style-type: none"> <li>التمويل المحلي (مصرفي وغير مصرفي)؛</li> <li>التمويل الأجنبي</li> </ul> </li> </ul> وإذا كان التقسيم حسب التمويل المحلي (المصرفي وغير المصرفي) والتمويل الأجنبي غير ممكن، يتم التقسيم حسب: <ul style="list-style-type: none"> <li>أجل الاستحقاق، و</li> <li>الأداة، أو</li> <li>عملة الإصدار</li> </ul>
		للمشاركين الذين يستخدمون إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ راجع الجداول ٤-١١ و ٤-١٢ و ٤-١٣ في المرشد إلى المعيار الخاص لنشر البيانات.	

الحدث <sup>١</sup>	الدورية <sup>١</sup>	التغطية		
		المحيزة	المطلوبة	الفئة <sup>٢</sup>
شهرياً	شهرياً	<p>بالنسبة للمشاركين الذين يستخدمون إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• مدفوعات الفائدة</li> <li>• موصحة بصورة مستقلة</li> <li>• كعنصر مصروفات</li> <li>• تمويل المنشآت العامة المحددة بصورة مستقلة</li> </ul>	<p>بالنسبة للمشاركين الذين يستخدمون إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• الإيرادات</li> <li>• المصروفات</li> <li>• الرصيد (عجز/ فائض)</li> <li>• التمويل الكلي، مقسماً حسب: <ul style="list-style-type: none"> <li>- التمويل المحلي (مصرفي وغير مصرفي)؛</li> <li>- التمويل الأجنبي</li> </ul> </li> </ul> <p>وإذا كان التقسيم حسب التمويل المحلي (المصرفي وغير المصرفي) والتمويل الأجنبي غير ممكن، يتم التقسيم حسب:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- أجل الاستحقاق، و</li> <li>- الأداة، أو</li> <li>- عملة الإصدار</li> </ul>	<p>عمليات الحكومة المركزية**</p>
		<p>للمشاركين الذين يستخدمون إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ راجع الجداول ٤-١ و ٤-١ ب و ٤-١ ج بالمرشد إلى المعيار الخاص لنشر البيانات.</p>	<p>بالنسبة للمشاركين الذين يستخدمون إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١، راجع الجداول ٤-١ و ٤-١ ب و ٤-١ ج بالمرشد إلى المعيار الخاص لنشر البيانات.</p>	
ربع سنوي	ربع سنوي	<p>توقعات خدمة الدين:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• مدفوعات الفائدة واستهلاك الأصل المتوقعة على الدين، متوسط وطول الأجل، مقدمة كل ربع سنة عن أربعة أرباع السنة القادمة</li> <li>• ثم سنوياً بعد ذلك، أو بيانات على أساس ربع سنوي عن مدفوعات السداد المتوقعة للدين قصير الأجل.</li> </ul>	<p>الإجمالي، مع عناصر تفصيلية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• حسب أجل الاستحقاق، و</li> <li>• حسب الإقامة (محلية، أجنبية) أو</li> <li>• حسب الأداة، أو</li> <li>• حسب عملة الإصدار</li> </ul> <p>دين غير الحكومة المركزية المضمون من الحكومة المركزية، حسب الأهمية النسبية</p>	<p>دين الحكومة المركزية</p>
		<p>بالنسبة للمشاركين الذين يستخدمون إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١، راجع الجداول ٤-١ و ٤-١ ب و ٤-١ ج بالمرشد إلى المعيار الخاص لنشر البيانات</p>	<p>بالنسبة للمشاركين الذين يستخدمون إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١، راجع الجداول ٤-١ و ٤-١ ب و ٤-١ ج بالمرشد إلى المعيار الخاص لنشر البيانات.</p>	
<b>القطاع المالي</b>				
شهرياً	شهرياً	<ul style="list-style-type: none"> <li>• المجملات النقدية الأضيق (مثل M1, M2)</li> <li>• الاستحقاقات على قطاعات مقيمة أخرى، مقسمة إلى: <ol style="list-style-type: none"> <li>(١) شركات مالية أخرى.</li> <li>(٢) شركات غير مالية عامة (لا ينطبق إذا كانت الاستحقاقات على القطاع العام غير المالي منشورة)؛</li> <li>(٣) شركات غير مالية أخرى،</li> <li>(٤) قطاعات مقيمة أخرى</li> </ol> </li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• النقود بمعناها الواسع (مثل M3)،</li> <li>• الاستحقاقات المحلية، مقسمة إلى: <ol style="list-style-type: none"> <li>(أ) صافي الاستحقاقات على الحكومة العامة (تغطي الحكومة المركزية، وحكومات الولايات والحكومات المحلية)، أو</li> <li>(ب) الاستحقاقات على القطاع العام غير المالي (إذا كانت عمليات القطاع العام تمثل الإطار الشامل لقطاع المالية العامة)؛ و</li> <li>(٢) الاستحقاقات على قطاعات مقيمة أخرى.</li> </ol> </li> <li>• صافي الأصول الأجنبية</li> <li>• أو</li> <li>• إجمالي الأصول الأجنبية</li> <li>• إجمالي الخصوم الأجنبية</li> </ul>	<p>مسح شركات الإيداع* (المعروف سابقاً باسم الحسابات التحليلية للقطاع المصرفي)</p>

الجدول ٢-١ (تابع)

الحدث <sup>١</sup>	الدورية <sup>١</sup>	التغطية		
		المحيزة	المطلوبة	الفئة <sup>٢</sup>
		الفئات و/أو العناصر	العناصر	
كل أسبوعين (محبذ أسبوعيا)	شهريا (محبذ أسبوعيا)	<ul style="list-style-type: none"> <li>الاستحقاقات على قطاعات مقيمة أخرى، مقسمة إلى:</li> <li>شركات مالية أخرى.</li> <li>شركات غير مالية عامة (لا ينطبق إذا كانت الاستحقاقات على القطاع العام غير المالي منشورة):</li> <li>شركات غير مالية أخرى، و</li> <li>قطاعات مقيمة أخرى</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>القاعدة النقدية،</li> <li>الاستحقاقات المحلية، مقسمة إلى: (أ) صافي الاستحقاقات على الحكومة العامة (تغطي الحكومة المركزية، وحكومات الولايات والحكومات المحلية)، أو (ب) الاستحقاقات على القطاع العام غير المالي (إذا كانت عمليات القطاع العام تمثل الإطار الشامل لقطاع المالية العامة): و (٢) الاستحقاقات على قطاعات مقيمة أخرى.</li> <li>صافي الأصول الأجنبية، أو</li> <li>إجمالي الأصول الأجنبية</li> <li>إجمالي الخصوم الأجنبية</li> </ul>	<p>مسح البنك المركزي**</p> <p>(عرف سابقا باسم الحسابات التحليلية للبنك المركزي)</p>
حاشية (٣)	يوميا	عدد من أسعار الإيداع والإقراض الممثلة	<ul style="list-style-type: none"> <li>أسعار الفائدة قصيرة وطويلة الأجل على الأوراق الحكومية؛</li> <li>السعر المرتبط بالسياسات (مثل سعر إقراض البنك المركزي)</li> </ul>	أسعار الفائدة
حاشية (٣)	يوميا		مؤشر أسعار الأسهم، حسب الأهمية النسبية	سوق الأوراق المالية
<b>القطاع الخارجي</b>				
ربع سنوي	ربع سنوي	<ul style="list-style-type: none"> <li>التقسيم حسب العناصر الأساسية الواردة في الطبعة الخامسة لدليل ميزان المدفوعات الصادر عن صندوق النقد الدولي</li> <li>تحت الحساب المالي، إبلاغ بيانات بصورة مستقلة عن المشتقات المالية: الأصول والخصوم</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>الحساب الجاري، مقسما حسب:                             <ol style="list-style-type: none"> <li>(١) السلع: صادرات</li> <li>(٢) السلع: واردات</li> <li>(٣) الخدمات: دائن</li> <li>(٤) الخدمات: مدين</li> <li>(٥) الدخل: دائن</li> <li>(٦) الدخل: مدين</li> <li>(٧) التحويلات الجارية: دائن</li> <li>(٨) التحويلات الجارية: مدين</li> </ol> </li> <li>حساب رأس المال، مقسما حسب:                             <ol style="list-style-type: none"> <li>(١) حساب رأس المال: دائن</li> <li>(٢) حساب رأس المال: مدين</li> </ol> </li> <li>الحساب المالي، مقسما حسب:                             <ol style="list-style-type: none"> <li>(١) الاستثمار المباشر في الخارج،</li> <li>(٢) الاستثمار المباشر في اقتصاد الإبلاغ.</li> <li>(٣) استثمارات الحافظة، أصول</li> <li>(٤) استثمارات الحافظة، التزامات</li> <li>(٥) استثمارات أخرى، أصول</li> <li>(٦) استثمارات أخرى، التزامات.</li> <li>(٧) أصول احتياطية</li> </ol> </li> <li>صافي الخطأ والسهو</li> </ul>	ميزان المدفوعات*

الحدث <sup>١</sup>	الدورية <sup>١</sup>	التغطية	
		المحيزة	المطلوبة
		الفئات و/أو العناصر	العناصر
أسبوع واحد	شهرية (محبد أسبوعيا)		<ul style="list-style-type: none"> <li>إجمالي الأصول الاحتياطية الرسمية، مقسمة إلى:                     <ol style="list-style-type: none"> <li>احتياطيات النقد الأجنبي،</li> <li>وضع الاحتياطي لدى صندوق النقد الدولي،</li> <li>حقوق السحب الخاصة،</li> <li>الذهب،</li> <li>أصول احتياطية أخرى</li> </ol> </li> </ul>
شهر واحد (محبد أسبوع واحد)	شهرية (محبد أسبوعيا)	<ul style="list-style-type: none"> <li>راجع "بند للتذكرة" في القسم الثالث، البند ٤ بالجدول ٦-١ بالمرشد إلى المعيار الخاص لنشر البيانات</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>راجع الجدول ٦-١ بالمرشد إلى المعيار الخاص لنشر البيانات</li> </ul>
٨ أسابيع (محبد من ٤-٦ أسابيع)	شهرية	التقسيم حسب العناصر الرئيسية، مع فترات زمنية أطول.	<ul style="list-style-type: none"> <li>الميزان التجاري مقسما إلى                     <ol style="list-style-type: none"> <li>الواردات السلعية</li> <li>الصادرات السلعية</li> </ol> </li> </ul>
ثلاثة أرباع سنة (محبد ربع سنوي)	سنوية (محبد ربع سنوي)	<ul style="list-style-type: none"> <li>تقسيم الأصول والخصوم؛ حسب العناصر الأساسية الواردة في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات الصادر عن صندوق النقد الدولي.</li> <li>تحت الأصول والخصوم، إبلاغ بيانات بصورة مستقلة عن المشتقات المالية.<sup>٤</sup></li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>الأصول، مقسمة حسب:                     <ul style="list-style-type: none"> <li>الاستثمار المباشر في الخارج؛</li> <li>استثمارات الحافظة، مقسمة حسب:                             <ol style="list-style-type: none"> <li>أوراق حقوق الملكية</li> <li>سندات الدين</li> </ol> </li> <li>استثمارات أخرى،</li> <li>أصول احتياطية.</li> </ul> </li> <li>الخصوم، مقسمة حسب:                     <ul style="list-style-type: none"> <li>الاستثمار المباشر في اقتصاد الإبلاغ</li> <li>استثمارات الحافظة مقسمة حسب                             <ol style="list-style-type: none"> <li>أوراق حقوق الملكية</li> <li>سندات الدين</li> </ol> </li> <li>استثمارات أخرى</li> </ul> </li> </ul>
ربع سنوي	ربع سنوي	<ul style="list-style-type: none"> <li>راجع الجدول ٦-٢ ب ٦-٢ ج بالمرشد إلى المعيار الخاص لنشر البيانات</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>راجع الجدول ٦-٢ أ بالمرشد إلى المعيار الخاص لنشر البيانات</li> </ul>
حاشية (٣)	يومية		<ul style="list-style-type: none"> <li>الأسعار الفورية،</li> <li>أسعار السوق الآجلة لثلاثة وستة أشهر، حسب الأهمية النسبية</li> </ul>
حاشية (٥) و...	سنوية	التوزيعات الرئيسية، حسب السن والجنس مثلا	

المصدر: إدارة الإحصاءات بصندوق النقد الدولي.

<sup>١</sup> معدل الدورية ومستوى الحدث: يوميا؛ أو أسبوعيا أو بتأخر زمني لا يزيد عن أسبوع واحد بعد التاريخ المرجعي (أو نهاية الفترة المرجعية): أو شهريا أو بتأخر زمني لا يزيد عن شهر واحد بعد التاريخ المرجعي (أو نهاية الفترة المرجعية): أو ربع سنوي أو بتأخر زمني لا يزيد عن ربع سنة واحد بعد التاريخ المرجعي (أو نهاية الفترة المرجعية): أو سنويا.

<sup>٢</sup> ترمز العلامة (\*) إلى الأطر الإحصائية الشاملة، وترمز العلامة (\*\*) إلى فئات المتابعة.

<sup>٣</sup> نظرا لأن البيانات متاحة على نطاق واسع من مصادر خاصة، قد يكون ما ينشره المنتجون الرسميون ينطوي على عنصر زمني أقل حساسية.

<sup>٤</sup> يشجع المعيار الخاص لنشر البيانات المشتركين على إعادة تصنيف المشتقات المالية من عنصر فرعي لاستثمارات الحافظة إلى فئة وظيفية مستقلة تمثيلا مع: وضع الاستثمار الدولي - مرشد إلى مصادر البيانات (٢٠٠٢)، والتحديثات التي أدخلت على الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات المنشورة في مطبوعة المشتقات المالية: ملحق الطبعة الخامسة لدليل ميزان المدفوعات (١٩٩٣)، وفي تصنيف المشتقات المالية الخاص بالمؤسسات المنتسبة في إحصاءات ميزان المدفوعات وبيان وضع الاستثمار الدولي ٢٠٠٢. متاحة على موقع الصندوق بشبكة الانترنت: <http://www.imf.org/external/data.htm>

<sup>٥</sup> على الرغم من أن المعيار لا يضع أي تحديد لحدث بيانات السكان، فإنه يفترض نشرها مرة في السنة على الأقل وبشكل منتظم.

على البلد المشترك أن يقدم مثل هذه المعلومات في بياناته الوصفية لصندوق النقد الدولي حتى تعلن هذه المعلومات في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات.<sup>٢</sup>

### اعتبارات أخرى

٢-١٢ المعيار الخاص لنشر البيانات هو معيار لأفضل ممارسات نشر البيانات. ويجب أن تعد البيانات المطلوبة للنشر وفقا للمنهجيات المتعارف عليها دوليا، ومنها المفاهيم والتعاريف. فاعتماد المبادئ التوجيهية الدولية هو الأساس اللازم لإعداد إحصاءات جيدة متسقة مع مرور الوقت وقابلة للمقارنة فيما بين البلدان، ولتقديم بيانات مفيدة يسترشد بها في وضع السياسات وإجراء التحليلات. وقد تناولت عدة أدلة المبادئ التوجيهية المتعارف عليها دوليا لإعداد الإحصاءات الاقتصادية والمالية التي يعتمدها المعيار الخاص لنشر البيانات. ويشتمل الملحق الثاني على قائمة بهذه الأدلة. ويجب أن تقدم البيانات الوصفية للبلد وصفا واضحا للأساليب والمصادر التي يستخدمها البلد في إعداد البيانات المطلوبة، وأن توضح أيضا حالات الخروج الكبيرة عن الممارسات المتعارف عليها دوليا.

٢-١٣ ولأغراض المرونة، لا يشترط المعيار الخاص لنشر البيانات أن تكون البيانات المنشورة بيانات نهائية، إذ يمكن أن تكون أولية وعرضة للمراجعة على أن يكون نشرها محددًا على هذا النحو. غير أن التقديرات التي لا تستند إلى بيانات مجمعة للفترة المرجعية لن تعتبر أولية ولن تكون متوافقة مع مواصفات المعيار. ويسمح المعيار أيضا بنشر مجملات موجزة وبتوصيفها على هذا النحو.

٢-١٤ وعندما تكون عناصر فئة البيانات ضمنية أو قابلة للاشتقاق من بيانات معروضة يدعو المعيار إلى إظهارها بوضوح. وعلى سبيل المثال، في حالة عمليات الحكومة المركزية، يجب إيضاح مقدار الفائض أو العجز (الفرق بين الإيرادات والمصروفات) بالإضافة إلى بيانات الإيرادات والمصروفات. فعدم الوضوح في ذكر مقدار العجز يحد من سهولة الاطلاع على البيانات ويزيد من احتمالات سوء تفسيرها من جانب مستخدميها، وبالتالي ينبغي تجنبه.

٢-١٥ وينبغي أن تغطي بيانات التدفقات خلال فترة مرجعية معينة المعاملات في تلك الفترة، وليس إجماليات تراكمية

٢-٩ وقد اختيرت فئات وعناصر البيانات المطلوبة لأنها ضرورية لتحليل أداء البلد وسياسته الاقتصادية. وتغطي فئات البيانات التي يحبذها المعيار معلومات إضافية يمكن أن تعزز من شفافية الأداء الاقتصادي للبلد وسياسته الاقتصادية. وعندما توصف الفئة أو يوصف العنصر بأنه "محبذ"، يعتبر المشترك مراعيًا للمعيار إزاء الفئة المطلوبة أو العناصر المعينة حتى لو لم يكن يعد وينشر بيانات تتعلق بها. والفئات والعناصر المحبذة مفيدة من الناحية التحليلية ولكنها قد تحتاج في إعدادها إلى نظام إحصائي شامل. وعلى سبيل المثال، فإن "الأدخار" المبين كعنصر محبذ في فئة الحسابات القومية، له أهمية تحليلية واضحة ولكنه يتطلب نظامًا أكثر تطورًا من النظام المطلوب لإعداد إجمالي الناتج المحلي وحده. وقد تقتضي توقعات خدمة الدين، وهي عنصر محبذ في فئات دين الحكومة المركزية والدين الخارجي، وضع افتراضات للاتجاهات العامة لأسعار الفائدة وأسعار الصرف على سبيل المثال.

### شرط «الأهمية النسبية»

٢-١٠ توصف بعض فئات وعناصر البيانات بأنها فئات وعناصر "حسب الأهمية النسبية" (الجدول ٢-٢). وإذا لم تكن لفئة أو عنصر أهمية نسبية للبلد المعني، يمكن اعتبار هذا البلد مراعيًا للمعيار الخاص حتى وإن لم ينتج وينشر بيانات تتعلق بهذه الفئة أو هذا العنصر. ويصف المعيار عناصر مؤشر أو مؤشرات الإنتاج (الصناعات، أو السلع أو القطاعات الداخلة فيه) بأنها عناصر "حسب الأهمية النسبية" لأن اختيار البلد للمؤشر أو المؤشرات التي ينشرها يتوقف على هيكله الاقتصادي، بما في ذلك الإنتاج الصناعي في بعض البلدان، والإنتاج السلعي (كالبترول) في غيرها، والإنتاج الزراعي في بلدان أخرى. وتسمح أيضا عبارة "حسب الأهمية النسبية" بمراعاة عدم انطباق بعض المفاهيم (كما في حالة الأجر على مستوى الاقتصاد ككل باعتباره مقياسا لسوق العمل في الاقتصادات الزراعية)، وعدم وجود أدوات مالية (كالدين المربوط بمؤشر) وأسواق معينة (كأسواق الأوراق المالية أو أسواق النقد الأجنبي). ولا يجوز استحضار شرط الأهمية النسبية حيثما كان تطبيق المفاهيم ممكنا، أو كانت الأسواق موجودة، أو الأدوات والترتيبات المالية مستخدمة. ويحدد موظفو الصندوق مدى ملاءمة استخدام شرط "الأهمية النسبية".

٢-١١ ويجب أن يوضح البلد المشترك في صفحة بياناته القومية الموجزة فئة (فئات) أو عنصر (عناصر) البيانات التي لا يرى أهميتها النسبية وأسباب ذلك. وعلاوة على ذلك، يجب

<sup>٢</sup> تعلن المعلومات في صفحة البلد المشترك الأساسية وموجز مراعاة المعيار (راجع أيضا الفصلين الثامن والتاسع).

الجدول ٢-٢: شروط «الأهمية النسبية» وخيارات المرونة في المعيار الخاص لنشر البيانات

فئة البيانات	شروط «الأهمية النسبية» وخيارات المرونة
القطاع الحقيقي	لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية أو الدورية. يمكن استخدام خيار المرونة الخاص بالنسبة لحدائتها البيانات شريطة الوفاء بمعدل الدورية والحدائتها المطلوب لفئة المتابعة - مؤشر الإنتاج.
مؤشر/ مؤشرات الإنتاج**	لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية. يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية و/أو الحدائتها. ملاحظة: يجب تحقيق المواصفات المتعلقة بالدورية والحدائتها إذا رغبت المشترك في استخدام خيار المرونة الخاص بالنسبة لحدائتها البيانات لفئة بيانات إجمالي الناتج المحلي. شرط «الأهمية النسبية» للتغطية والدورية والحدائتها: ينبغي أن يكون نطاق العناصر في المؤشر (الصناعات أو السلع أو القطاعات الأخرى الداخلة فيه) بمثابة انعكاس لهيكل الاقتصاد. ملاحظة: لا يستطيع المشتركون الذين استخدموا شرط «الأهمية النسبية» استخدام شرط الحدائتها الخاصة بالنسبة للحسابات القومية.
المؤشر/ المؤشرات الاستشرافية	لا يلزم استخدام خيار المرونة لأن هذه فئة بيانات محبذ نشرها.
سوق العمل	شرط «الأهمية النسبية» عن تغطية ودورية وحدائتها العمالة والبطالة و/أو الأجور/ الإيرادات. وبالنسبة لفئة بيانات سوق العمل بأكملها، أو لأي من عناصرها (العمالة أو البطالة أو الأجور/ الإيرادات) يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية و/أو الحدائتها.
مؤشرات الأسعار	لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية. وبالنسبة لفئة بيانات مؤشرات الأسعار بأكملها، أو لأي من عناصرها (مؤشر أسعار المستهلكين أو مؤشر أسعار المنتجين) يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية و/أو الحدائتها. وبذلك يغطي خيار مرونة اعتيادي واحد مؤشرا أسعار المستهلكين وأسعار المنتجين معا.
قطاع المالية العامة	
عمليات الحكومة العامة (أو عمليات القطاع العام، «حسب الأهمية النسبية»*)	لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية. يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية و/أو الحدائتها.
عمليات الحكومة المركزية**	لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية. يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية و/أو الحدائتها. خيار المرونة الذي يستهدف الحدائتها بالنسبة للبلدان التي تستخدم البيانات المعدة كل ربع سنة على أساس الاستحقاق في عمليات الحكومة العامة: يجوز للمشاركين الذين ينشرون بيانات عمليات الحكومة العامة على أساس ربع سنوي بتأخر ربع سنة وفقا لدليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠٦ أو أي معيار معادل، أن ينشروا بيانات الشهر الأخير من السنة المالية بتأخر زمني حتى ثلاثة أشهر وبيانات الشهر الأول من السنة المالية الجديدة بتأخر زمني حتى شهرين.
دين الحكومة المركزية	شرط «الأهمية النسبية» عن نطاق التغطية وتقسيم العناصر: العنصر المحلي والأجنبي، حسب الأهمية النسبية. - التقسيم حسب العملة (بما في ذلك تقسيمات مؤشرة وغير مؤشرة لسعر الصرف داخل العملة) يكون حسب الأهمية النسبية؛ والدين المضمون من الحكومة المركزية حسب الأهمية النسبية. يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية و/أو الحدائتها.
القطاع المالي	
مسح شركات الإيداع (مسح شركات الإيداع الأخرى)*	لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية. يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية و/أو الحدائتها. شرط «الأهمية النسبية» لحدائتها للبلدان التي توجد بها فروع مصرفية كثيرة: يمكن أن يستوفي المشتركون، إذا لزم الأمر، المعيار الخاص بنشر مؤشرات رئيسية مثل النقود بمعناها الواسع وإجمالي الائتمان داخل فترة الحدائتها المطلوبة ومدتها شهر واحد إذا نشرت جميع العناصر بعد ذلك مباشرة (عادة بتأخر زمني لا يتجاوز شهرين)
مسح البنك المركزي**	لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية. يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية و/أو الحدائتها.

الجدول ٢-٢ (تتمة)

شروط «الأهمية النسبية» وخيارات المرونة	فئة البيانات
لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية. يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية.	أسعار الفائدة
شروط «الأهمية النسبية» عن نطاق التغطية إذا كان سوق الأوراق المالية في مرحلة تطور مبكرة ولم يتم إعداد مؤشر لأسعار الأسهم في هذه المرحلة. يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية.	سوق الأوراق المالية
	القطاع الخارجي
لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية أو الدورية. يمكن استخدام خيار المرونة الخاص عن الحدائة، شريطة الوفاء بمعدل الدورية والحدائة المطلوب للتجارة السلعية.	ميزان المدفوعات*
لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية والدورية و/أو الحدائة.	الأصول الاحتياطية الرسمية**
لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية والدورية و/أو الحدائة	المبادئ التوجيهية للنموذج القياسي (الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية: المبادئ التوجيهية المعنية بالنموذج القياسي للبيانات [٢٠٠١])**
لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية. يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية و/أو الحدائة. ملاحظة: يجب الوفاء بمواصفات الدورية والحدائة إذا رغب المشترك في استخدام خيار المرونة عن فئة بيانات ميزان المدفوعات.	التجارة السلعية**
لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية. يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية و/أو الحدائة.	وضع الاستثمار الدولي
لا تستخدم خيارات المرونة عن نطاق التغطية. يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية و/أو الحدائة.	الدين الخارجي
شروط «الأهمية النسبية» عن نطاق التغطية إذا لم تكن هناك أسعار سوق آجلة أو إذا كان حجم معاملات السوق الآجلة لا يذكر. يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية.	أسعار الصرف
	ضميمة
يمكن استخدام خيار المرونة الاعتيادي عن الدورية.	السكان
لا يلزم استخدام أي خيار للمرونة لأن هذه ليست فئات مطلوبة.	فئات البيانات الإضافية

المصدر: إدارة الإحصاءات بصندوق النقد الدولي.  
يشير نطاق التغطية إلى تغطية البند والعناصر، وليس إلى نطاق التغطية المؤسسية أو الجغرافية.  
ترمز العلامة \* إلى الأطر الإحصائية الشاملة.  
ترمز العلامة \*\* إلى فئات المتابعة

دوريا (كل خمس أو عشر سنوات، مثلا). والسنة المرجعية التي تعرض البيانات على أساسها تختلف عن الفترة المرجعية للقاعدة المعيارية أو عملية إعادة التريجيج. ومن الممكن أن تكون سلسلة البيانات الحديثة مع عناصر السعر أو الحجم (أو كليهما) مربوطة بقاعدة معيارية أو يعاد تريجيجها بتواتر ربع سنوي، وتتألف من «سلسلة متصلة» من أجزاء سلسلة البيانات المعاد تريجيجها، ومع ذلك تعرض على أساس سنة مرجعية معدلة بصورة غير متواترة. وفي حالة تقديم سلاسل زمنية، يجب استخدام منهجية متناسقة حتى تعكس البيانات التحركات قصيرة وطويلة الأجل في السلسلة. ويجب أن تسمح

توضح معاملات أضيفت من فترة لفترة أخرى. ويجب أن تعكس بيانات الأرصد التقييم الاقتصادي أو المالي في فترة زمنية محددة. وكما ذكرنا أنفا، ما لم يذكر خلاف ذلك (كما في حالة المؤشرات)، فإن البيانات تنشر بأحجامها وليس بالنسبة المئوية للتغيرات. ويجب أن توضح الإحصاءات بالأسعار الثابتة السنة المرجعية التي تعرض البيانات على أساسها. وحتى تتمثل جدوى هذه البيانات للتحليل، لا يجب تغيير السنة المرجعية كثيرا، وإن كان من الممكن تعديلها

٤ غير أنه يمكن للبلدان إضافة تغييرات مئوية كبيانات إضافية.

الإحصائية أو الإعداد والوقت المطلوب لإعداد التعليق المصاحب والنشر.

٢-٢٠ وتمثل مواصفات الحادثة في المعيار الخاص لنشر البيانات في عبارة «في موعد غايته» (NLT) الفترة الزمنية المنقضية المطلوبة. ولذلك، بالنسبة لفئات البيانات التي يقضي المعيار بشأنها مستوى حادثة «شهري»، يجب أن تنشر تلك الفئات قبل أو في آخر يوم من الشهر التقويمي التالي لنهاية الفترة المرجعية (عادة الشهر المرجعي).

٢-٢١ وبالنسبة لخمس فئات من فئات البيانات، يجب المعيار الخاص أن تكون فترات التأخر الزمني أقصر من تلك المطلوبة:

- مؤشر/ مؤشرات الإنتاج (حيثما يلزم):
- مسح البنك المركزي؛
- النماذج القياسية لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية (المبادئ التوجيهية للنموذج القياسي للبيانات):
- التجارة السلعية؛
- وضع الاستثمار الدولي.

٢-٢٢ وتنشر البيانات اليومية عادة في اليوم نفسه أو بتأخر يوم واحد.

## المرونة في نطاق التغطية، والدورية، والحادثة

٢-٢٣ وبالنسبة للمرونة في نطاق التغطية عموماً، كما ذكرنا آنفاً، هناك عدد قليل من عناصر أو فئات البيانات يكون محبذاً وليس مطلوباً في المعيار الخاص لنشر البيانات. وعلاوة على ذلك، هناك بعض فئات البيانات التي يتعين نشرها تكون مطلوبة "حسب الأهمية النسبية".

٢-٢٤ وتختلف خيارات المرونة المتاحة للدورية أو الحادثة باختلاف فئات البيانات، كما هو مبين أدناه:

- لا تستخدم خيارات المرونة في بيانات الاحتياطيات الدولية نظراً لأهميتها في تقييم سلامة الوضع المالي الخارجي للبلد. وتنشر هذه البيانات بمعدل دوري شهري ومستوى حادثة حسب المطلوب في غضون أسبوع واحد من الشهر المرجعي.
- لا تستخدم خيارات المرونة عن دورية بيانات الحسابات القومية وميزان المدفوعات. ونشر بيانات هاتين الفئتين مطلوب على أساس ربع سنوي لأن هذين الإطارين الشاملين بالغي الأهمية للتقييمات الحديثة لأداء وسياسة الاقتصاد الكلي في البلد المعني.

البيانات أيضاً للمستخدمين بإجراء مقارنات مفيدة للفتريات المختلفة في السلسلة، والفتريات ذات المدد الزمنية المختلفة في السلسلة، وبين الفترات والفتريات الفرعية في السلسلة.

## الدورية

٢-١٦ تشير الدورية إلى تواتر إعداد البيانات ونشرها. وتعكس دورية فئة بيانات معينة عوامل عديدة، ومنها سهولة المشاهدة أو الإعداد واحتياجات التحليل. ورغم أن هذه العوامل ليست واحدة في جميع البلدان بالنسبة لفئات أو عناصر معينة، فإن هناك تفهم مشترك من الناحية العملية بين مختلف البلدان حول أعلى معدل تواتر لإعداد فئات أو عناصر الكثير من البيانات. ويعتمد المعيار الخاص لنشر البيانات هذا التواتر. وحسب فئات أو عناصر البيانات، يمكن أن يكون معدل الدورية المطلوب إما يومي أو أسبوعي أو شهري أو ربع سنوي أو سنوي.

٢-١٧ وعند وصف دورية البيانات المعدة، يمكن أن تحدد البيانات الوصفية عدد الأيام التي تغطيها البيانات. فعلى سبيل المثال، تغطي البيانات الأسبوعية عموماً سبعة أيام تقويمية. غير أن البيانات التي تغطي الفترة حتى اليوم السابع واليوم الخامس عشر واليوم الثاني والعشرين واليوم الأخير من الشهر تعتبر مستوفية مواصفات البيانات الأسبوعية. ورغم أن ربع السنة يعتبر عادة ثلاثة أشهر، فإن البيانات التي تغطي فترات متعاقبة مدتها ١٣ أسبوعاً تعتبر ربع سنوية. وقد تكون البيانات السنوية عن سنة تقويمية أو سنة مالية بتواريخ بداية مختلفة. وينبغي أن توضح البيانات الوصفية تاريخ بداية السنة المالية.

٢-١٨ وعلى الرغم من أن المعيار الخاص لنشر البيانات يحدد، على سبيل المثال، معدل الدورية على أساس شهري أو ربع سنوي، فإن هذا لا يعني أن البيانات المنتجة بصورة أقل تواتراً من ذلك تكون غير مفيدة. فالبرنامج الإحصائي المتوازن يتألف من إحصاءات معدة على أساس تواتري منتظم لأغراض التحليل قصير الأجل وإحصاءات معدة على فترات أطول لأغراض التحليل الهيكلي وباعتبارها بيانات معيارية.

## الحادثة

٢-١٩ تشير الحادثة إلى الفترة المنقضية بين نهاية الفترة المرجعية (أو التاريخ المرجعي) للبيانات وتاريخ نشر البيانات. وتعكس الحادثة عوامل عديدة، ومنها بعض العوامل المتعلقة بالترتيبات المؤسسية، مثل الوقت المطلوب للمعالجة

بيانات بمعدل دورية أو مستوى حادثة (أو كليهما) "أقل" من المطلوب. ويمكن استخدام خيار المرونة الاعتياديين هذين بالإضافة إلى خيارات المرونة الأخرى الموصوفة من قبل. وتستجيب خيارات المرونة الاعتيادية إلى بعض الاحتياجات الخاصة لبلدان معينة - مثلا، إذا ما كانت أفضل الممارسات تحدد معدل دورية أو مستوى حادثة لا يعتبره البلد المشترك ملائما لظروفه الخاصة.

٢-٢٥ وتمشيا مع المعيار الخاص لنشر البيانات بوصفه معيارا لأفضل الممارسات، فإن المرونة المتاحة للدورية والحداثة ليست بلا حدود. فالوقت الإضافي المسموح به لإعداد أو نشر البيانات بموجب الخيارات، ما لم يحدد بصورة مستقلة بالنسبة لفئات أو عناصر بيانات معينة، لا يتجاوز في المعتاد فترة مرجعية واحدة، على أن تنشر البيانات في موعد غايته تاريخ النشر التالي. (على سبيل المثال، بالنسبة للبيانات ربع السنوية التي يجب أن تنشر خلال ربع سنة بعد نهاية الفترة المرجعية، إذا استخدم المشترك خيار مرونة الحداثة، يجب إتاحة الاطلاع العام على البيانات في موعد لا يتجاوز ربع سنة بعد نهاية الفترة المرجعية).

٢-٢٦ وفي حالة استخدام خيار المرونة، يجب أن تتضمن البيانات الوصفية مبررات هذا الاستخدام.

٢-٢٧ ويمكن الاطلاع عادة على ملخص لمدى التزام البلد المشترك بمواصفات تغطية البيانات ودوريتها وحداثتها، مع توضيح خيارات المرونة المستخدمة، وذلك في "موجز الالتزامات المستوفاة" بصفحة البلد في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات (راجع كذلك الفصل التاسع).

٢-٢٨ ولأغراض السهولة المرجعية، يلخص الجدول ٢-٢ شروط "الأهمية النسبية" وخيارات المرونة التي ينص عليها المعيار الخاص لنشر البيانات.

• غير أن هناك خيار المرونة الخاص بالنسبة لمستوى حادثة بيانات الحسابات القومية. فإذا قام المشترك بنشر بيانات شهرية لمؤشر الإنتاج الذي يتابع إجمالي الناتج المحلي في غضون فترة الحداثة المطلوبة ومدتها ستة أسابيع، يمكنه عندئذ نشر بيانات إجمالي الناتج المحلي على أساس ربع سنوي بتأخر زمني يتجاوز شرط الحداثة المطلوب ومدته ثلاثة أشهر ويكون متقيدا بشروط المعيار الخاص بالنسبة لفئة الحسابات القومية.

• وهناك خيار المرونة الخاص بالنسبة لمستوى حادثة بيانات ميزان المدفوعات. فإذا قام المشترك بنشر بيانات التجارة السلعية الشهرية في غضون فترة الحداثة المطلوبة ومدتها ثمانية أسابيع، يمكنه عندئذ نشر بيانات ميزان المدفوعات على أساس ربع سنوي بتأخر زمني يتجاوز شرط الشهور الثلاثة ويكون متقيدا بشروط المعيار الخاص بالنسبة لفئة ميزان المدفوعات.

• وهناك خيار المرونة الذي يستهدف حادثة بيانات عمليات الحكومة المركزية. ويمكن للمشاركين الذين يعدون بيانات قطاع المالية العامة على أساس الاستحقاق الاستفادة من خيار المرونة الذي يستهدف حادثة البيانات عند نشر بيانات عمليات الحكومة المركزية. وهذا الخيار متاح للمشاركين الذين ينشرون بيانات على أساس ربع سنوي عن عمليات الحكومة العامة بتأخر زمني لا يزيد عن ربع سنة واحد وفق منهجية دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ أو منهجية معادلة. ويسمح هذا الخيار بنشر بيانات عمليات الحكومة المركزية عن الشهر الأخير من السنة المالية بتأخر زمني حتى ثلاثة أشهر وبيانات عمليات الحكومة المركزية عن الشهر الأول من السنة المالية التالية بتأخر زمني حتى شهرين.

• وبالنسبة لأي فئتي بيانات بخلاف الحسابات القومية، وميزان المدفوعات، والأصول الاحتياطية الرسمية، والنموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية، والدين الخارجي، يجوز أن يستخدم المشتركون خيار المرونة الاعتيادي الذي يسمح لهم بنشر

## ثالثاً: القطاع الحقيقي: تغطية البيانات ودوريتها وحدائتها

٣-١ يتناول هذا الفصل بإسهاب تغطية بيانات القطاع الحقيقي ودوريتها وحدائتها. ويشمل الحسابات القومية، ومؤشرات الإنتاج، ومؤشرات الاستشفافية، وسوق العمل (بما في ذلك العمالة والبطالة والأجور/ الإيرادات)، ومؤشرات الأسعار، والسكان.

٣-٢ الحسابات القومية هي الإطار الإحصائي الشامل للقطاع الحقيقي. ويقضي المعيار الخاص بنشر بيانات الحسابات القومية على أساس ربع سنوي بتأخر زمني لا يتجاوز ربع سنة واحد، على أن تغطي البيانات المعاملات لفترات ربع سنوية مستقلة<sup>١</sup>.

٣-٣ ولا يقضي المعيار الخاص بنشر عناصر معينة للحسابات القومية، بل يقضي بنشر إجمالي الناتج المحلي حسب فئة المصروفات الرئيسية أو إجمالي الناتج المحلي حسب القطاع الإنتاجي (الصناعات)<sup>٢</sup>، ويحدد نشرهما سوياً. ويشترط المعيار تقسيم إجمالي الناتج المحلي حسب فئة المصروفات الرئيسية أو حسب القطاعات الإنتاجية. ورغم أن البلد يستطيع استخدام تصنيفاته الخاصة في منهج المصروفات/ القطاع الإنتاجي، فإن المعيار يحدد تماماً تصنيف البيانات وفقاً لطبعة نظام

### الحسابات القومية

٣-٤ ويقضي المعيار الخاص بنشر بيانات الحسابات القومية بالأسعار الجارية ومن حيث الحجم، مع مخفضات الأسعار الضمنية/ مؤشرات الأسعار ذات الصلة. ويقضي المعيار أيضاً بالالتزام ببيندين على الأقل من هذه البنود الثلاثة. ويحدد المعيار نشر بيانات عن الادخار وإجمالي الدخل القومي (سابقاً إجمالي الناتج القومي).

٣-٥ ويقضي المعيار باعتماد معدل دورية ربع سنوي لبيانات الحسابات القومية مع عدم استخدام خيار المرونة بالنسبة لدورية البيانات. غير أنه من الممكن استخدام خيار المرونة بالنسبة لمستوى الحداثة، شريطة الالتزام بمعدل الدورية والحداثة المطلوب لفئة المتابعة (راجع الفصل الثاني).

١ تغطي البيانات عن كل ربع سنة المعاملات في الفترة المحددة التي يعينها ربع السنة، وليس بصورة تراكمية من ربع سنة إلى ربع آخر.

٢ في الحسابات القومية، ووفقاً للتصنيف الدولي الصناعي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية الصادر عن الأمم المتحدة (ISIC) تشمل كلمة "الصناعات" أنشطة اقتصادية متعددة منها الزراعة، والتعدين والمحاجر، والصناعة التحويلية، والكهرباء، والغاز، وإمدادات المياه، والإنشاءات، وتجارة الجملة والتجزئة، والفنادق والمطاعم، والنقل، والتخزين، والاتصالات، والوساطة المالية، والعقارات والتأجير والأنشطة التجارية، والإدارة العامة والدفاع، والتعليم، والصحة والشؤون الاجتماعية، وخدمات مجتمعية وإجتماعية وشخصية أخرى.

### مؤشر/ مؤشرات الإنتاج

٣-٦ يقضي المعيار بوضع مؤشر للإنتاج — مؤشرات إنتاج متعددة حيثما كان ذلك مناسباً — بهدف متابعة إجمالي

<sup>٣</sup> الفريق العامل المشترك بين الأمانات المعني بالحسابات القومية، نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ (بروكسل/ لكسمبرغ، نيويورك، باريس وواشنطن: مفوضية الجماعة الأوروبية - يوروستات، صندوق النقد الدولي، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي: الأمم المتحدة؛ والبنك الدولي، ١٩٩٣) ويمكن للبلدان التي لم تعتمد نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ أن تستخدم التصنيف الوارد في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٦٨. <sup>٤</sup> اليوروستات: النظام الأوروبي للحسابات لعام ١٩٩٥ (لكسمبرغ، مكتب المطبوعات الرسمية للجماعات الأوروبية، ١٩٩٥).

## المؤشرات الاستشرافية

٣-١٠ يحبذ المعيار الخاص بنشر مؤشر استشرافي أو أكثر. ويشتمل المؤشر الاستشرافي على مسوح للتوقعات، مثل المسوح النوعية لمديري الأعمال ولتوقعات المستهلكين؛ ومسوح الأحداث المنذرة مثل الأوامر والعقود وتصاريح الإنشاءات؛ والمؤشرات التي تضم عدة مؤشرات في رقم قياسي واحد. ويمكن الإشارة إلى المؤشرات الأخيرة باسم «المؤشرات الرائدة»، التي ربما كانت جزءاً من نظام لمؤشرات الدورة الاقتصادية. ويعد عدد كبير من هذه المؤشرات على أساس شهري، ولكن يعد بعضها على أساس ربع سنوي. ويحبذ المعيار الخاص بنشر المؤشرات الاستشرافية بمعدل دورية ومستوى حداثة شهري أو ربع سنوي.

٣-١١ ويحبذ المعيار الخاص بنشر المؤشرات الاستشرافية لأنها تعطي فكرة مفيدة عن تطورات الاقتصاد. ويمكن للمستخدمين الرجوع إلى المبادئ التوجيهية الإقليمية أو الدولية، مثل التوصيات المتعلقة بمسوح الأعمال التي تنشرها مفوضية الجماعة الأوروبية أو تلك التوصيات المتعلقة بالمؤشرات قصيرة الأجل التي تنشرها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، عند إعداد المنهجيات الموجزة المتعلقة بالمؤشرات الاستشرافية لنشرها في صفحة البلد باللوح الإلكترونية.

٣-١٢ ويحث المعيار الخاص بالبلدان المشتركة التي تطبق نظم السياسة النقدية التي تحدد أهداف التضخم على إبلاغ مؤشرات تحديد أهداف التضخم والبيانات الوصفية ذات الصلة تحت فئة المؤشرات الاستشرافية<sup>٨</sup> والهدف من ذلك هو تعزيز معرفة الجمهور وتفهمهم لممارسات البلد إزاء قياس التضخم الأساسي واستخدام المؤشرات الاستشرافية وأسعار الفائدة كأهداف تشغيلية لمثل هذه النظم.

٣-١٣ ونظراً لأن المؤشرات الاستشرافية هي فئة بيانات «محبذة» وليست «مطلوبة»، فإن البلد المشترك يعتبر مراعيًا للمعيار الخاص لنشر البيانات دون أن ينتج وينشر تلك المؤشرات. وعلاوة على ذلك، لا يحتاج البلد المشترك إلى استخدام خيار المرونة للدورية و/أو الحدثة إذا لم يلتزم أي مؤشر استشرافي يقوم بنشره بمعدل الدورية والحدثة الشهري أو ربع السنوي المطلوب. غير أنه يوصي عند نشر هذه المؤشرات بإتباع ممارسات تتسق مع الممارسات المتبعة في نشر فئات البيانات المطلوبة (راجع أيضاً الفصل الأول).

<sup>٨</sup> جاء ذلك في مراجعة المجلس التنفيذي لصندوق النقد الدولي الخامسة لمبادرات معايير البيانات، ويمكن الاطلاع عليها على العنوان الإلكتروني التالي: <http://www.imf.org/external/np/sta/dsbb/2003/eng>.

النتائج المحلي على أساس أكثر حداثة. ويتوقف اختيار هذا المؤشر (وعناصره) أو المؤشرات على الهيكل الاقتصادي للبلد — فمؤشرات الإنتاج الصناعي مفيدة لمتابعة إجمالي الناتج المحلي في بعض البلدان، ومؤشرات الإنتاج السلعي (كالبترول) مفيدة في بلدان أخرى، في حين تكون مؤشرات الإنتاج الزراعي أو الأنشطة الاقتصادية الرئيسية الأخرى مفيدة في بلدان أخرى. وينبغي أن يكون المؤشر أو المؤشرات المختارة للنشر هي أكثرها فائدة للدلالة على إنتاج البلد. ويجب إيضاح نطاق تغطية المؤشر وخصائصه الأخرى في البيانات الوصفية للبلد المنشورة في اللوحة الإلكترونية. ويغطي مؤشر الإنتاج الصناعي مثلاً إنتاج المؤسسات في الأنشطة الاستخراجية، والصناعات التحويلية، والكهرباء، وخدمات الغاز والمياه،<sup>٥</sup> وينبغي أن يستند مؤشر المتابعة إلى منهجية جيدة.<sup>٦</sup>

٣-٧ وفيما يتعلق بالمستجدات في إجمالي الناتج المحلي ربع السنوي يحدد المعيار معدل دورية شهري لمؤشر الإنتاج. غير أنه يضع شرط «الأهمية النسبية» ليقر بأن المؤشر الشهري قد لا يمثل الإنتاج بشكل جيد في بعض البلدان كتلك البلدان التي يكون الإنتاج الموسمي للمحاصيل فيها مهماً.

٣-٨ وتم تحديد مستوى حداثة النشر ليكون «خلال ستة أسابيع» ويحبذ أن يكون «خلال شهر واحد» لتعظيم فائدة الفئة كمؤشر للمتابعة. ويسري شرط «الأهمية النسبية» بالنسبة لمستوى الحدثة على نحو مواز لمعدل الدورية.

٣-٩ ويجب أن يستوفي البلد المشترك مواصفات الدورية والحدثة لمؤشر المتابعة هذا (بما في ذلك جميع المؤشرات المختارة)<sup>٧</sup> إذا رغب في استخدام خيار مرونة عن حداثة الحسابات القومية (راجع أيضاً الفصل الثاني). وإذا لم يستخدم هذا الخيار الأخير، يمكن استخدام مؤشر مرونة عن مؤشر الإنتاج عن الدورية و/أو الحدثة. وبالاستنتاج الضمني، إذا استخدم بلد مشترك خيار مرونة دورية أو حداثة عن مؤشر الإنتاج، فإنه لا يستطيع استخدام خيار مرونة حداثة عن الحسابات القومية.

<sup>٥</sup> راجع مطبوعة المكتب الإحصائي للأمم المتحدة بعنوان *International Recommendations for Industrial Statistics*. Series M, No. 48. Rev. 1 (New York, 1983). ومن حيث المبدأ، يمكن أن تغطي مؤشرات الإنتاج الناتج حسب التعريف الوارد في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ويضم السلع والخدمات من الشركات الخاصة والمملوكة للقطاع العام.

<sup>٦</sup> يجب إعداد مؤشر إنتاج شهري في شكل سلسلة زمنية متناسقة، مع إشارة لفترة مرجعية ثابتة تكون عادة فترة الأساس مرجحة بواحد.

<sup>٧</sup> هذا يعني أن شرط «الأهمية النسبية» المذكور آنفاً لا يمكن استخدامه.

## سوق العمل

البلدان سوى مؤشر واحد أو مؤشرين من المؤشرات الثلاثة — العمالة، والبطالة، والأجور — في هذه الفئة. وفي هذه الأحوال، يمكن استخدام شرط «الأهمية النسبية» عن سلسلة العنصر الناقص.

٣-١٩ ويمكن استخدام خيار مرونة عن الدورية و/أو الحداثة لفئة سوق العمل التي تشكل العمالة أحد عناصرها.

## البطالة

٣-٢٠ تُعد بعض البلدان العديد من مقاييس البطالة — تستند على سبيل المثال إلى مسح العينة للأسر المعيشية والأفراد، أو إلى سجلات الضمان الاجتماعي، أو إلى إحصاءات مكتب العمل. وبالنسبة للمعيار الخاص لنشر البيانات، يجب أن يكون المقياس المنشور هو أكثر المقاييس استخداما في البلد. ويجب أن تذكر البيانات الوصفية المعدة للنشر في اللوحة الإلكترونية الخصائص الإحصائية للمقياس.

٣-٢١ ويمكن التعبير عن المقياس من حيث عدد العاطلين عن العمل أو عدد العاطلين كنسبة من القوة العاملة.

٣-٢٢ ولا يوصي المعيار الخاص لنشر البيانات بتعريف للبطالة أو عناصرها، ولكنه، مع ذلك، يذكر المفاهيم والتعاريف والتصنيفات المتعلقة بالعمالة والبطالة التي قدمتها منظمة العمل الدولية كأفضل الممارسات.<sup>١٠</sup> ويجب أن تذكر البيانات الوصفية لهذه الفئة من البيانات الاختلافات بين ممارسات البلد والمبادئ التوجيهية الدولية.

٣-٢٣ ويقضي المعيار الخاص بنشر بيانات البطالة «حسب الأهمية النسبية». وقد لا يكون سوق العمل مقسما إلى عمالة وبطالة بقدر ما يتميز بوجود سلسلة متصلة من البطالة الجزئية لجانب كبير من العمالة الباحثة عن وظائف على أساس التفرغ ولكنها لا تجد سوى وظائف لبعض الوقت. وقد يعتمد هؤلاء مثلا على زراعة الكفاف التي قد تكون موسمية إلى حد كبير، أو على المبيعات العرضية للمواد الغذائية أو غيرها من السلع المنتجة منزليا. وقد يتسم سوق العمل، على سبيل المثال، بزراعة الكفاف، التي قد تكون موسمية إلى حد كبير. وفي مثل هذه الحالات، فإن بيانات البطالة المعرفة على أساس تجربة البلدان الصناعية لن تكون مجدية. وفي مثل هذه الحالات، فإن المشترك الذي لا يعد بيانات البطالة ولا ينشرها، سيكون رغم ذلك مراعى للمعيار بالنسبة لهذه الفئة من البيانات. ويجوز للعضو المشترك أيضا استخدام مقياس

٣-١٤ يقضي المعيار الخاص بنشر بيانات العمالة والبطالة والأجور/ الإيرادات «حسب الأهمية النسبية» وإذا رأى البلد المشترك أن شرط «الأهمية النسبية» لا يسري على أي من هذه العناصر الثلاثة، يجب أن يشرح مبررات ذلك. وعندما تصبح الأسباب غير قائمة لن يستخدم شرط «الأهمية النسبية»

٣-١٥ وتُنشر بيانات سوق العمل على أساس ربع سنوي وبتأخر زمني لا يزيد عن ربع سنة واحد بعد نهاية الربع المرجعي. وإذا كانت بيانات العناصر الثلاثة تعد من بيانات مصدرية مختلفة، يجوز نشرها بدورية وحداثة مختلفين. ويجب تقديم بيانات وصفية مستقلة عن كل منها لنشرها في اللوحة الإلكترونية ويمكن استخدام خيار مرونة واحد عن الفئة بأكملها (للعناصر الثلاثة) فيما يتعلق بالدورية و/أو الحداثة. ويجب أن توضح البيانات الوصفية، مع ذلك، العنصر الذي استخدم منه خيار المرونة.

## العمالة

٣-١٦ تُعد بعض البلدان مقاييس عديدة للعمالة، قد تستند إلى مسح بالعينة للأسر المعيشية أو الأفراد، أو إلى مسح المؤسسات أو إلى سجلات الضمان الاجتماعي. وبالنسبة للمعيار الخاص لنشر البيانات، يجب أن يكون المقياس المنشور هو أكثر المقاييس استخداما في البلد. ويجب أن تذكر البيانات الوصفية المعدة للنشر في اللوحة الإلكترونية الخصائص الإحصائية للمقياس.

٣-١٧ ولا ينص المعيار الخاص لنشر البيانات على تعريف معين للعمالة أو عناصرها، ولكنه، مع ذلك، يذكر المفاهيم والتعاريف والتصنيفات المتعلقة بالعمالة والبطالة التي قدمتها منظمة العمل الدولية كأفضل الممارسات.<sup>٩</sup> ويشير المعيار أيضا إلى نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ الذي يعتمد تعاريف متناسقة مع تعاريف منظمة العمل الدولية. ويجب أن تذكر البيانات الوصفية لهذه الفئة من البيانات الاختلافات بين ممارسات البلد والمبادئ التوجيهية الدولية.

٣-١٨ ويقضي المعيار الخاص بنشر بيانات العمالة «حسب الأهمية النسبية». ونظرا لأن فئة سوق العمل تحتوي على مؤشرات مهمة للسياسات في جميع البلدان تقريبا، نادرا ما طلب مشترك استخدام شرط «الأهمية النسبية» ومنح هذا الطلب عن فئة سوق العمل بأكملها. ولكن لا يوجد لدى بعض

<sup>١٠</sup> راجع دراسة Current International Recommendations on Labour Statistics (Geneva, 1985). الصادرة عن منظمة العمل الدولية. راجع أيضا دراسة منظمة العمل الدولية: Surveys of Economically Active Population, Employment, Unemployment and Underemployment (Geneva, 1990).

<sup>٩</sup> راجع دراسة Current International Recommendations on Labour Statistics (Geneva, 1985). الصادرة عن منظمة العمل الدولية. راجع أيضا دراسة منظمة العمل الدولية: Surveys of Economically Active Population, Employment, Unemployment and Underemployment (Geneva, 1990).

شهرية وحادثة لا تزيد عن شهر واحد. وتنشر البيانات في شكل مؤشرات. ولكي تكون تلك المؤشرات مجدية، يجب عرض كل منها في شكل متوافق مع فترة مرجعية،<sup>١٢</sup> بحيث يركز المؤشر المتوافق على القيمة ١٠٠. <sup>١٣</sup> ويستند المؤشران إلى بيانات مصدرية مختلفة، ويمكن نشرهما بمعدل دورية ومستوى حادثة مختلفين. وينبغي إعداد بيانات وصفية مستقلة، تشمل فترات أساس/ مرجعية لكل من مؤشري الأسعار لنشرها في اللوحة الإلكترونية.

٣-٣٠ ولتسهيل التحليل، تعرض المؤشرات كسلاسل زمنية (راجع الفصل الثاني تحت «اعتبارات أخرى»).

٣-٣١ ويمكن استخدام خيار المرونة عن فئة البيانات بأكملها فيما يتعلق بالدورية و/أو الحادثة. وإذا استخدم هذا الخيار، يجب أن يوضح في اللوحة الإلكترونية مؤشر الأسعار الذي استخدم عنه الخيار وأسباب ذلك.

### مؤشر أسعار المستهلكين

٣-٣٢ يقيس مؤشر أسعار المستهلكين، الذي يطلق عليه أحيانا «مؤشر أسعار التجزئة» التغيير، مع مرور الوقت، في أسعار السلع والخدمات التي تحصل عليها الأسر المعيشية، وتدفع ثمن الحصول عليها، أو المستخدمة لأغراض الاستهلاك. ويمكن أن تعد البلدان مؤشرات عديدة تختلف، على سبيل المثال، من حيث نطاق التغطية الجغرافية (مثلا المناطق الحضرية مقابل الريفية)، أو نطاق التغطية السكانية المرجعية (مثل السكان

<sup>١٢</sup> التي لا ينبغي تعديلها بصورة متكررة.

<sup>١٣</sup> رغم أن المؤشر المتوافق يركز على القيمة ١٠٠ في الفترة المرجعية، فقد يتألف من عدة أجزاء من سلسلة بيانات يعاد ترجيحها ويعدل أساسها بصورة دورية. فعلى سبيل المثال، قد يبدأ مؤشر أسعار المستهلك بمؤشر يناير ١٩٨٠=١٠٠ بأوزان (بأسعار محدثة) من مسح نفقات الأسر المعيشية لسنة ١٩٧٨/١٩٧٩. ويمكن إعداد بيانات المؤشر المعدل أساسه المرجعي بأوزان (بأسعار محدثة) من مسح النفقات لعام ١٩٨٤/١٩٨٣ بحيث يبدأ بمؤشر يناير ١٩٨٥=١٠٠. ويتعين وصل هذين المؤشرين لتكوين سلسلة متوافقة ولتكن مع ١٩٨٠=١٠٠. ويتم إعداد السلسلتين أو «أجزائهما» لتشملان، على سبيل المثال، ديسمبر ١٩٨٤ كفترة متداخلة. وبذلك فإن جزء السلسلة من يناير ١٩٨٠ إلى ديسمبر ١٩٨٤ يركز على القيمة ١٠٠ في ١٩٨٠، ويرتكز، مثلا، على القيمة ١٥٠ في ديسمبر ١٩٨٤. ويرتكز الجزء من يناير ١٩٨٥ على القيمة ١٠٠ في ١٩٨٥، ويرتكز، مثلا، على القيمة ٩٨.٤ في ديسمبر ١٩٨٤. وتتصل السلسلة الجديدة يناير ١٩٨٥=١٠٠ بالسلسلة القديمة عن طريق ضرب جميع قيمها الشهرية «بمعامل الوصل»  $٩٩.٤/١٥٠ = ١.٥٠٩٠٥٤$ . ويستمر إعداد السلسلة الرسمية بحيث يكون المؤشر يناير ١٩٨٥ = ١٠٠ وبالأوزان الملازمة، ولكن مضروبة في «معامل الوصل». وتعرض السلسلة الناتجة مستويات متوافقة من يناير ١٩٨٠ حتى يناير ١٩٨٥ حتى موعد التعديل التالي للأساس. وعندما يعاد تعديل الأساس المرجعي للمؤشر مرة أخرى وليكن باستخدام مسح نفقات الأسر المعيشية للسنة ١٩٨٨/١٩٨٩، سوف يتبع معدو البيانات نفس الإجراء لمواصلة إلحاق جزء السلسلة الجديدة الذي تعدل أساسه بالسلسلة القائمة. ويتعين اتخاذ إجراءات الإيصال لعرض سلسلة متوافقة على مدى فترات عديدة. ومع ذلك، ولأغراض التحليل المفصل للتغيرات في أسعار العناصر، يمكن أيضا إعداد بيانات المؤشرات على أساس فترة أقصر — خمس سنوات مثلا — لا تعدل خلالها الأوزان الترجيحية. وبالنسبة للمؤشرات السنوية المعدة بنظام السلسلة، فإن إيصالها سنويا يأخذ مسارا طبيعيا.

بديل للبطالة يكون أكثر ملاءمة لظروفه وذلك باستخدام مفهوم البطالة الجزئية أو بالإشارة فقط إلى ذلك الجانب من العمالة (في الصناعات التحويلية، على سبيل المثال) الذي تكون البطالة فيه ذات مغزى.

٣-٢٤ ويمكن استخدام خيار المرونة فيما يتعلق بالدورية و/أو الحادثة لفئة سوق العمل، التي تعتبر البطالة إحدى عناصرها.

### الأجور/ الإيرادات

٣-٢٥ في سياق إحصاءات العمل، تتألف بيانات «الأجور» من الأجور والرواتب المباشرة عن ساعات العمل أو عن العمل المنجز، على حين تكون بيانات الإيرادات (النقدية والعينية) أشمل، وتغطي إلى جانب ذلك التعويضات عن الوقت بدون عمل، والمكافآت والمنح، وبدلات السكن والأسرة التي يدفعها صاحب العمل للعاملين. ويجب أن تكون السلسلة المنشورة لأغراض المعيار الخاص لنشر البيانات هي أكثر السلاسل استخداما داخل البلد. ويمكن أن توضح السلسلة متوسط الإيرادات أو أجور الوقت (من الأفضل أن يكون ذلك مصحوبا ببيانات عن ساعات العمل متوافقة مع بيانات الإيرادات/ الأجور). وقد يختلف نطاق السلاسل من بلد لآخر. ويجب أن تصف البيانات الوصفية المعلنة في اللوحة الإلكترونية الخصائص الإحصائية للمقياس، بما في ذلك تغطيته.

٣-٢٦ ولا يوصي المعيار الخاص لنشر البيانات بتعريف للأجور أو الإيرادات، ولكنه، مع ذلك، يذكر المفاهيم والتعاريف والتصنيفات التي قدمتها منظمة العمل الدولية كأفضل الممارسات.<sup>١١</sup> ويجب أن تذكر البيانات الوصفية لهذه الفئة من البيانات التي ستعلن في اللوحة الإلكترونية الاختلافات بين ممارسات البلد والمبادئ التوجيهية الدولية.

٣-٢٧ ويقضي المعيار الخاص بنشر بيانات الأجور/ الإيرادات «حسب الأهمية النسبية». ويمكن تطبيق هذا الشرط إذا لم تقدم مسح سوق العمل أو السجلات الإدارية بيانا شاملا للتعويضات المدفوعة للقوة العاملة بأكملها (وعلى سبيل المثال، إذا كانت المسوح أو السجلات الإدارية قاصرة على السكان غير الزراعيين أو العمال بالأجر في قطاع الصناعة التحويلية).

٣-٢٨ ويمكن استخدام خيار المرونة عن الدورية و/أو الحادثة لفئة سوق العمل التي تشكل الأجور/ الإيرادات أحد عناصرها.

### مؤشرات الأسعار

٣-٢٩ يقضي المعيار الخاص بنشر مؤشرات أسعار المستهلكين، أو مؤشرات أسعار المنتجين، أو مؤشرات أسعار الجملة بدورية

<sup>١١</sup> راجع دراسة *Current International Recommendations on Labour Statistics* (Geneva, 1985) الصادرة عن منظمة العمل الدولية. راجع أيضا دراسة منظمة العمل الدولية: *Surveys of Economically Active Population, Employment, Unemployment and Underemployment* (Geneva, 1990)

٣٦-٣ ولا يحدد المعيار الخاص بنشر أي مجموعة عناصر أو مؤشرات فرعية لمؤشري أسعار المنتجين وأسعار الجملة؛ وإنما نشر مؤشر واحد يستوفي شروط المعيار. ومن المفيد، على سبيل المثال، نشر تفاصيل عنصر أو مؤشر فرعي مماثل لتفاصيل مؤشرات الإنتاج التي ينشرها البلد.

٣٧-٣ ويمكن استخدام خيار المرونة عن الدورية و/أو الحداثة لفئة مؤشرات الأسعار التي يعتبر مؤشر أسعار المنتجين أو مؤشر أسعار الجملة من عناصرها.

## السكان

٣٨-٣ يقضي المعيار الخاص بنشر بيانات عن السكان في ضميمية. وتستخدم بيانات السكان كعامل للقياس، على سبيل المثال، في إجمالي الناتج المحلي للفرد. وتحفظ بعض البلدان بأكثر من مجموعة بيانات عن السكان؛ ويجب أن تكون المجموعة المنشورة هي أكثر السلاسل استخداماً في البلد. ويجب أن تصف البيانات الوصفية خصائص السلسلة، بما في ذلك نطاقها — على سبيل المثال، ما إذا كانت السلسلة تمثل جميع الأشخاص الموجودين فعلياً (السكان بحكم الواقع) أو جميع المقيمين المعتادين (السكان بحكم القانون). وقد وضعت الأمم المتحدة المفاهيم والتوزيعات والمواصفات ذات الصلة ببيانات السكان في مطبوعتها بعنوان *Principles and Recommendations for Population and Housing Censuses*<sup>١٦</sup>، والتي يمكن للمشاركين استخدامها كمرجع عند إعداد المنهجية الموجزة. وينبغي أن توضح هذه المنهجية الموجزة الواردة في البيانات الوصفية المعلنة في اللوحة الإلكترونية أي خروج عن المبادئ التوجيهية الدولية.

٣٩-٣ وتشير فئة البيانات إلى الحجم الإجمالي للسكان. ولا يصف المعيار الخاص بتفاصيل العناصر ولكنه يحدد نشر التوزيعات الرئيسية حسب السن والجنس، على سبيل المثال. وهذا التوزيع يوفر الصلة مع مجموعة من الإحصاءات الاجتماعية.

٤٠-٣ ويقضي المعيار الخاص بنشر البيانات على أساس سنوي. ورغم أنه لا يحدد أي مواصفات للحداثة، فإنه يفترض ضمناً نشر البيانات سنوياً وبصورة منتظمة.

٤١-٣ ويجوز للمشاركين استخدام خيار المرونة عن الدورية.

بالكامل أو مجموعة من السكان كالعمال الصناعيين) ونطاق تغطية البنود. وإذا كان هناك أكثر من مؤشر واحد لأسعار المستهلكين، يكون المؤشر الذي يجب تتبعه لأغراض المعيار الخاص لنشر البيانات هو أكثر المؤشرات استخداماً في البلد. ويجب أن تذكر البيانات الوصفية الخصائص الإحصائية للمؤشر بما في ذلك مجاله وحدوده.

٣٣-٣ ولا يقضي المعيار الخاص بنشر أي مجموعة عناصر أو مؤشرات فرعية لمؤشر أسعار المستهلكين؛ وإنما نشر مؤشر واحد يستوفي شروط المعيار. وتشتمل أدلة عديدة على المبادئ التوجيهية لإعداد مؤشر أسعار المستهلكين (راجع أيضاً الملحق الثاني). ومن المفترض أن تشمل العناصر مجموعات المصروفات الرئيسية مثل الطعام والكساء والأحذية والإسكان وما إلى ذلك.<sup>١٤</sup> ويجب أن تحدد البيانات الوصفية المفاهيم والتعاريف والتصنيفات المستخدمة في تركيب المؤشر/المؤشرات، ويمكن الرجوع في ذلك إلى المبادئ التوجيهية الإقليمية. وينبغي أن تشير البيانات الوصفية إلى الاختلافات بين الممارسات الوطنية والمبادئ التوجيهية الدولية أو الإقليمية.

٣٤-٣ ويمكن استخدام خيار المرونة عن الدورية و/أو الحداثة لفئة مؤشرات الأسعار، التي يعتبر مؤشر أسعار المستهلكين أحد عناصرها.

## مؤشر أسعار المنتجين أو مؤشر أسعار الجملة

٣٥-٣ يقيس مؤشر أسعار المنتجين التغيير مع مرور الوقت في أسعار المنتجات من السلع والخدمات السوقية المقومة بسعر السوق. ويقيس مؤشر أسعار الجملة التغيير مع مرور الوقت في أسعار البنود في أول معاملة تجارية مهمة. ويتداخل مفهوم المؤشرين عموماً ولكنه لا يتطابق مع مفهوم مؤشر أسعار الاستهلاك الوسيط (المدخلات). ويختلف مؤشر أسعار المنتجين ومؤشر أسعار الجملة باختلاف البلدان من حيث نطاق تغطية الاقتصاد (إذا كان يشمل التعدين والإنشاءات والخدمات) والتقييم (بما في ذلك الضرائب خالصة دون الإعانات على المنتجات، كما في حالة مؤشر لأسعار المدخلات كمؤشر الاستهلاك الوسيط، أو باستبعاد الضرائب الصافية على المنتجات كما في حالة مؤشر لأسعار المخرجات). وإذا كان هناك أكثر من مؤشر واحد لأسعار المنتجين، ينبغي أن يكون المؤشر الذي يجري متابعته وفقاً للمعيار الخاص لنشر البيانات هو أكثر المؤشرات استخداماً في البلد. ويجب أن تشير البيانات الوصفية لهذه الفئة من البيانات إلى الخصائص الإحصائية للمؤشر وما إذا كانت تتوافق مع أفضل الممارسات الدولية أو الممارسات الدولية المتعارف عليها بوجه عام.<sup>١٥</sup>

<sup>١٤</sup> راجع دراسة: "ILO and others, *Consumer Price Index Manual: Theory and Practice 2004* (Geneva, 2004)" الدولية.

<sup>١٥</sup> راجع دراسة: "IMF and others, *Producer Price Index Manual: Theory and Practice* (Washington, 2004)"

<sup>١٦</sup> راجع أيضاً دراسة الأمم المتحدة بعنوان *Supplementary Principles and Recommendations for population and Housing Censuses* (New York, 1990)

## رابعاً: قطاع المالية العامة: تغطية البيانات ودوريتها وحدائتها

٤-٤ ويحدد المعيار الخاص بتصنيف بيانات المالية العامة في إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ سواء كانت البيانات معدة على أساس الاستحقاق أو على الأساس النقدي.

### عمليات الحكومة العامة أو عمليات القطاع العام

٤-٥ يتمثل الإطار الإحصائي الشامل لقطاع المالية العامة في عمليات الحكومة العامة أو عمليات القطاع العام. وتشمل عمليات الحكومة العامة عمليات جميع الوحدات الحكومية (ومن هنا نظم الضمان الاجتماعي) سواء كانت تعمل على المستوى المركزي، أو مستوى الولاية/ المقاطعة/ الإقليم أو المستوى المحلي. وتغطي عمليات القطاع العام عمليات الحكومة العامة، والشركات العامة غير المالية، والشركات العامة المالية (مثل بنوك التنمية)؛ غير أن المفهوم المفضل هو القطاع العام غير المالي الذي يضم الحكومة العامة والشركات العامة غير المالية، وذلك لإعطاء صورة عن احتياجات التمويل. (الشكل البياني ٤-١).

٤-٦ وفي البلدان التي يشكل القطاع العام فيها محور التحليل والسياسات، على سبيل المثال عندما تكون احتياجات اقتراض القطاع العام هي أحد المتغيرات المهمة للسياسة الاقتصادية، ينبغي أن تكون عمليات القطاع العام هي الإطار الشامل؛ في حين تستخدم عمليات الحكومة العامة في البلدان الأخرى. وينبغي أن يتسم نطاق تغطية المفهوم المختار بالاتساع قدر الإمكان، وأن يشمل الوحدات في كافة مستويات عمليات الحكومة العامة، وجميع الشركات العامة المهمة بالنسبة لعمليات القطاع العام. ويجب أن تتضمن البيانات الوصفية المعدة للمعيار الخاص وصفا للوحدات المؤسسية والأنشطة الحكومية التي تغطيها البيانات المنشورة في صفحة البيانات القومية الموجزة. كذلك يتعين أن تفصح عن أهم الوحدات المؤسسية وأكبر الأنشطة والحسابات الحكومية المستبعدة من البيانات المنشورة في صفحة البيانات القومية الموجزة.

٤-٧ وكما ذكرنا آنفاً، يقضي المعيار الخاص بنشر بيانات عمليات الحكومة العامة (أو عمليات القطاع العام) بدورية سنوية وفي غضون ربعي سنة بعد نهاية الفترة المرجعية.

٤-١ يقدم هذا الفصل عرضاً عاماً لتغطية بيانات قطاع المالية العامة، ودوريتها، وحدائتها. ويلى هذا العرض مناقشة للبيانات التي تنشر عن عمليات الحكومة العامة (GGO)، وعمليات الحكومة المركزية (CGO)، ودين الحكومة المركزية (CGD).


### عرض عام

٤-٢ يقضي المعيار الخاص لنشر البيانات بما يلي: (أ) نشر بيانات عن عمليات الحكومة العامة على أساس سنوي في غضون ربعي سنة بعد نهاية الفترة المرجعية؛ (ب) نشر بيانات عن عمليات الحكومة المركزية للاطلاع العام بتواتر شهري في غضون شهر واحد بعد الشهر المرجعي؛ (ج) نشر بيانات عن دين الحكومة المركزية على أساس ربع سنوي في غضون ربع سنة واحد (راجع أيضاً الفقرة ٢-١٥).

٤-٣ ويقدم دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ (GFSM 2001) الصادر عن صندوق النقد الدولي المبادئ التوجيهية المتعارف عليها دولياً عن إعداد بيانات قطاع المالية العامة. والمفاهيم والمبادئ الواردة في هذا الدليل بالتناغم مع نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ (SNA 1993)، والطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات (BPM5)<sup>١</sup>، ودليل الإحصاءات النقدية والمالية لعام ٢٠٠٠ (MFSM). وهذا يعني أنه يمكن الجمع بين البيانات من نظام إحصاءات مالية الحكومة والبيانات من نظم إحصائية أخرى لتقييم تطورات أوضاع الحكومة العامة أو القطاع العام مقارنة ببقية الاقتصاد. وأسوة بالكشوف المالية لقطاع الشركات، فإن دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ يحث على إعداد إحصاءات عمليات الحكومة على أساس الاستحقاق، على أن تقتصر ببيان التدفق النقدي وميزانية عمومية (ويحل دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ محل دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦).

<sup>١</sup> الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات (واشنطن ١٩٩٣) الصادرة عن صندوق النقد الدولي، راجع أيضاً الحاشية ٣ في الفصل الثالث.

الشكل البياني ٤-١: مفهوم القطاع العام



المصدر: الشكل البياني ٢-٢ في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ الصادر عن صندوق النقد الدولي.  
<sup>١</sup> تشمل صناديق الضمان الاجتماعي.

٤-٩ بالنسبة للبلدان المشتركة التي تستخدم منهجية دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١. توضح الجداول ٤-١ أ، ٤-١ ب، ٤-١ ج، ٤-١ د، ٤-١ هـ، العناصر المطلوبة والمحيزة لعمليات الحكومة العامة؛ ويوضح الجدولان ٤-١ أ و ٤-١ ب، العناصر المطلوبة والمحيزة لالتزامات دين الحكومة المركزية. ويوضح الجدول ٤-١ أ العناصر المطلوبة والمحيزة للبلدان التي تطبق تصنيفات دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ على الأساس النقدي، والعناصر المطلوبة والمحيزة للبلدان التي تطبق الإطار على أساس الاستحقاق. ويشتمل أساس الاستحقاق أيضاً على بيانات

وينبغي أن تكون البيانات المنشورة بيانات فعلية أو بيانات فعلية أولية. ولا تتوافق البيانات المستندة إلى توقعات، مثل تقديرات الميزانية للسنة المالية القادمة، مع قواعد المعيار الخاص لنشر البيانات.

٤-٨ وحيثما أمكن، ينبغي تقسيم التمويل حسب التمويل المحلي والأجنبي على أن يحدد الاختلاف بينهما حسب إقامة الدائن. ويقسم التمويل المحلي بعد ذلك إلى تمويل مقدم من شركات الإيداع (النظام المصرفي) والقطاع غير المصرفي (أي قطاعات محلية أخرى). وإذا كان التقسيم حسب التمويل المحلي والتمويل الأجنبي غير ممكن، يمكن تصنيف التمويل حسب (أ) أجل الاستحقاق (٢) نوع الأداة أو عملة الإصدار (و/أو خصائص مهمة أخرى — على سبيل المثال، إذا ما كان الدين مؤشراً وطبيعة هذا التأشير). وينبغي أن يتوافق تصنيف التمويل الكلي مع تصنيف دين الحكومة المركزية.

<sup>٢</sup> بالنسبة للبلدان التي تتبع النظام الأوروبي للحسابات لعام ١٩٩٥ (راجع الحاشية ٤ في الفصل الثالث). تنطبق هذه المبادئ التوجيهية إذا استخدمت البلدان إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ لعرض بيانات قطاع المالية العامة.

الجدول ٤-١: قطاع المالية العامة — تغطية البيانات، ودورتها، وحدثها في المعيار الخاص لنشر البيانات وفقا لإطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١

المحبد	المطلوب	الأساس (يتم اختيار النقدي أو الاستحقاق حسبما يلزم)	الدورية	نطاق التغطية المؤسسية المطلوب (نطاق التغطية المحبد حسبما يرد ذكره)	
الفائدة كبنود مصروفات مستقل	بيان مصادر واستخدامات النقد (بيان التدفقات النقدية) (راجع أيضا الجدول ٤-١ ب)	النقدي	سنويا (محبد ربع سنوي)	الحكومة العامة أو القطاع العام	عمليات الحكومة العامة
الفائدة كبنود مصروفات مستقل. بيان التدفقات النقدية (راجع أيضا الجدول ٤-١ ب)، بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى والميزانية العمومية (راجع أيضا الجدول ٤-١ هـ)	بيان عمليات الحكومة (راجع أيضا الجدول ٤-١ ج)	الاستحقاق <sup>١</sup>			
الفائدة كبنود مصروفات مستقل	بيان التدفقات النقدية (راجع أيضا الجدول ٤-١ ب)	النقدي	شهري	وحدات ميزانية الحكومة المركزية (غير شاملة الوحدات المدرجة خارج الميزانية ووحدات الضمان الاجتماعي) (تغطية جميع وحدات الحكومة المركزية محبذة)	عمليات الحكومة المركزية
الفائدة كبنود مصروفات مستقل، بيان التدفقات النقدية (راجع أيضا الجدول ٤-١ ب)	بيان عمليات الحكومة (راجع أيضا الجدول ٤-١ ج)	الاستحقاق <sup>١</sup>			
	راجع الجدول ٤-١ د.		ربع سنوي (محبد شهريا)	الحكومة المركزية	خصوم دين الحكومة المركزية

المصدر: إدارة الإحصاءات بصندوق النقد الدولي، دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١. <sup>١</sup> أساس الاستحقاق يشمل كل الأساس غير النقدي، مثل الأساس النقدي المعدل وأساس الاستحقاق المعدل.

٤-١٠ يتعين على المشاركين الذين يستخدمون إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ لعرض بياناتهم المعدة على الأساس النقدي نشر بيان مصادر واستخدامات النقد كما هو موضح في الجدول ٤-١ ب على أساس سنوي. ويحبذ المعيار نشر هذه البيانات على أساس ربع سنوي. وعلاوة على ذلك، يحبذ المعيار عرض الفائدة كبنود مستقل من بنود المصروفات في هذا البيان. ويتعين على البلدان التي تستخدم إطار

”الأساس النقدي المعدل“ و”أساس الاستحقاق المعدل“. ويعرض الجدول ٤-١ ب بيان مصادر واستخدامات النقد مع عناصر متعددة، ومنها تلك التي تغطي التمويل المحلي والأجنبي (يلزم إجراء تقسيم ثان للتمويل). ويعرض الجدول ٤-١ ج بيان عمليات الحكومة، مع عناصر عديدة، ومنها تلك التي تغطي التمويل المحلي والأجنبي مقسما حسب الأداة. (راجع أيضا الفقرة ٤-٨ أعلاه التي تتناول التقسيمات البديلة لبيانات التمويل).

الجدول ٤-١: إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠١١: بيان مصادر واستخدامات النقد

رموز التصنيف في إحصاءات مالية الحكومة	بيان مصادر واستخدامات النقد
١	الإيرادات النقدية من أنشطة التشغيل*
١١	ضرائب
١٢	مساهمات اجتماعية
١٣	منح
١٤	إيرادات أخرى
٢	المدفوعات النقدية عن أنشطة التشغيل*
٢١	تعويضات العاملين
٢٢	مشتريات سلع وخدمات
٢٤	فائدة
٢٥	إعانات مالية
٢٦	منح
٢٧	منافع اجتماعية
٢٨	مدفوعات أخرى
<b>CIO</b>	صافي التدفقات النقدية الداخلة من أنشطة التشغيل [٢-١]*
٣١	صافي التدفقات النقدية الخارجة من الاستثمارات في الأصول غير المالية [١-٣١ إلى ٢-٣١]*
٣١١	مشتريات الأصول غير المالية
٣١٢	مبيعات الأصول غير المالية
<b>CSD</b>	الفائض (+) / العجز (-) النقدي [٢-١ = ٣١-٢-١ = 2M-١]*
٣٣٢	صافي اقتناء الأصول المالية، بخلاف النقد*
٣٣٢١	محلية
٣٣٢٢	أجنبية
٣٣٣	ذهب نقدي وحقوق سحب خاصة
٣٣	صافي تحمل الخصوم*
٣٣١	محلية
٣٣٢	أجنبية
<b>NFB</b>	صافي التدفقات النقدية الداخلة من أنشطة تمويلية [٣٣ + ٣٣٢-]*
<b>NCB</b>	صافي التغيير في رصيد النقدية [٣٣٢٢ + ٣٣١٢ =]*
<b>CSDz</b>	التفاوت الإحصائي [الفائض / العجز النقدي - ٣٣ + ٣٣٢- = NCB]*
	بنود للتذكيرة*
2M	إجمالي المصروفات النقدية [٣١ + ٢]

المصدر: إدارة الإحصاءات بصندوق النقد الدولي: دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠١١.  
\* للإعلان على صفحة البيانات القومية الموجزة.

مصادر واستخدامات النقد وبيان التدفقات الاقتصادية الأخرى والميزانية العمومية المالية، على أساس سنوي أو ربع سنوي (راجع الجدول ٤-١ هـ). وإضافة إلى ذلك يحدد عرض الفائدة كبنود مصروفات مستقل في هذه الكشوف.

دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠١١ لعرض بيانات معدة على أساس الاستحقاق (كما هو محدد آنفاً) أن تنشر بيان عمليات الحكومة كما هو مبين في الجدول ٤-١ ج على أساس سنوي. ويحدد نشر هذه البيانات على أساس ربع سنوي. ويحدد كذلك نشر بيان

الجدول ٤-١ ج: إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة: بيان عمليات الحكومة

رموز التصنيف في إحصاءات مالية الحكومة	بيان عمليات الحكومة
١	الإيرادات*
١١	الضرائب*
١١١	على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية
١١٢	على الأجور والقوة العاملة
١١٣	على الممتلكات
١١٤	على السلع والخدمات
١١٥	على التجارة والمعاملات الدولية
١١٦	ضرائب أخرى
١٢	المساهمات الاجتماعية
١٣	المنح
١٤	إيرادات أخرى
٢	المصروفات*
٢١	تعويضات العاملين
٢٢	استخدام السلع والخدمات
٢٣	استهلاك رأس المال الثابت
٢٤	الفائدة (محبذة)*
٢٥	الإعانات
٢٦	المنح
٢٧	المنافع الاجتماعية
٢٨	مصروفات أخرى
<b>GOB</b>	إجمالي رصيد التشغيل [٢٣+٢-١]*
<b>NOB</b>	صافي رصيد التشغيل [٢-١]*
٣١	صافي اقتناء الأصول غير المالية*
<b>NLB</b>	صافي الإقراض (+) / الاقتراض (-) [٣١-٢-١ = 2M-١]*
٣٢	صافي اقتناء الأصول المالية* (مقسم أدناه، حسب الأهمية النسبية)
٣٢٠٢	عملة وودائع [٣٢٢٢ + ٣٢١٢]*
٣٢٠٣	أوراق مالية عدا الأسهم [٣٢٢٣ + ٣٢١٣]*
٣٢٠٤	قروض [٣٢٢٤ + ٣٢١٤]*
٣٢٠٥	أسهم وحصص رأس مال أخرى [٣٢٢٥ + ٣٢١٥]*
٣٢٠٦	احتياطيات تأمين فنية [٣٢٢٦ + ٣٢١٦]*
٣٢٠٧	مشتقات مالية [٣٢٢٧ + ٣٢١٧]*
٣٢٠٨	حسابات أخرى مدينة [٣٢٢٨ + ٣٢١٨]*
٣٢١	محلية* (مقسمة أدناه، حسب الأهمية النسبية)
٣٢١٢	عملة وودائع*
٣٢١٣	أوراق مالية عدا الأسهم*
٣٢١٤	قروض*
٣٢١٥	أسهم وحصص رأس مال أخرى*
٣٢١٦	احتياطيات تأمين فنية*
٣٢١٧	مشتقات مالية*
٣٢١٨	حسابات أخرى مدينة*

الجدول ٤-١ ج: (تتممة)

رموز التصنيف في إحصاءات مالية الحكومة	
٣٢٢	أجنبية* (مقسمة أدناه، حسب الأهمية النسبية)
٣٢٢٢	عملة وودائع*
٣٢٢٣	أوراق مالية عدا الأسهم*
٣٢٢٤	قروض*
٣٢٢٥	أسهم وحصص رأس مال أخرى*
٣٢٢٦	احتياطيات تأمين فنية*
٣٢٢٧	مشتقات مالية*
٣٢٢٨	حسابات أخرى مدينة*
٣٢٣	ذهب نقدي وحقوق سحب خاصة*
٣٣	صافي تحمل الخصوم (مقسم أدناه، حسب الأهمية النسبية)
٣٣٠٢	عملة وودائع [٣٣١٢ + ٣٣٢٢]*
٣٣٠٣	أوراق مالية عدا الأسهم [٣٣١٣ + ٣٣٢٣]*
٣٣٠٤	قروض [٣٣٢٤ + ٣٣١٤]*
٣٣٠٥	أسهم وحصص رأس مال أخرى [٣٣١٥ + ٣٣٢٥]*
٣٣٠٦	احتياطيات تأمين فنية [٣٣١٦ + ٣٣٢٦]*
٣٣٠٧	مشتقات مالية [٣٣١٧ + ٣٣٢٧]*
٣٣٠٨	حسابات أخرى دائنة [٣٣١٨ + ٣٣٢٨]*
٣٣١	محلية* (مقسمة أدناه، حسب الأهمية النسبية)
٣٣١٢	عملة وودائع*
٣٣١٣	أوراق مالية عدا الأسهم*
٣٣١٤	قروض*
٣٣١٥	أسهم وحصص رأس مال أخرى*
٣٣١٦	احتياطيات تأمين فنية*
٣٣١٧	مشتقات مالية*
٣٣١٨	حسابات أخرى دائنة*
٣٣٢	أجنبية* (مقسمة أدناه، حسب الأهمية النسبية)
٣٣٢٢	عملة وودائع*
٣٣٢٣	أوراق مالية عدا الأسهم*
٣٣٢٤	قروض*
٣٣٢٥	أسهم وحصص رأس مال أخرى*
٣٣٢٦	احتياطيات تأمين فنية*
٣٣٢٧	مشتقات مالية*
٣٣٢٨	حسابات أخرى دائنة*
<b>NLBz</b>	<b>التفاوت الإحصائي [صافي الإقراض/ الاقتراض - ٣٢ + ٣٣]*</b>
2M	بند للتذكرة: إجمالي المصروفات [٣١ + ٢]*

المصدر: إدارة الإحصاءات بصندوق النقد الدولي: دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١.  
\* للإعلان على صفحة البيانات القومية الموجزة (راجع أيضا الفقرات ٤-٨ و ٤-١٩ من هذا المرشد بشأن التقسيمات البديلة لبيانات التمويل).

الجدول ٤-١: د: خصوم دين الحكومة المركزية حسب أجل الاستحقاق\*، والإقامة\*\*، والأداة\*\*\* وفقا لإطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١

63A0	خصوم دين الحكومة المركزية (عدا أسهم رأس المال)
63A01	قصيرة الأجل
63A02	طويلة الأجل
<b>63A1</b>	<b>محلية</b>
63A11	قصيرة الأجل
63A112	عملة وودائع
63A113	أوراق مالية عدا الأسهم
63A114	قروض
63A116	احتياطيات تأمين فنية
63A117	مشتقات مالية (حسب الأهمية النسبية)
63A118	حسابات أخرى دائنة
63A12	طويلة الأجل
63A122	عملة وودائع
63A123	أوراق مالية عدا الأسهم
63A124	قروض
63A126	احتياطيات تأمين فنية
63A127	مشتقات مالية (حسب الأهمية النسبية)
63A128	حسابات أخرى دائنة
<b>63A2</b>	<b>أجنبية</b>
63A21	قصيرة الأجل
63A212	عملة وودائع
63A213	أوراق مالية عدا الأسهم
63A214	قروض
63A216	احتياطيات تأمين فنية
63A217	مشتقات مالية (حسب الأهمية النسبية)
63A218	حسابات أخرى دائنة
63A22	طويلة الأجل
63A222	عملة وودائع
63A223	أوراق مالية عدا الأسهم
63A224	قروض
63A226	احتياطيات تأمين فنية
63A227	مشتقات مالية (حسب الأهمية النسبية)
63A228	حسابات أخرى دائنة

المصدر: إدارة الإحصاءات بصندوق النقد الدولي: دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١. ملاحظة: \* أجل الاستحقاق المتبقي؛ إذا تعذر، أجل الاستحقاق الأصلي؛ \*\* أو حسب العملة، \*\*\* أو حسب القطاع.

الجدول ٤-١هـ: إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١: بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى، والميزانية العمومية، والأصول المالية والخصوم

الميزانية العمومية	بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى		
	تصنيف تغييرات أخرى في حجم الأصول والخصوم	تصنيف مكاسب الحيازة في الأصول والخصوم	
٦٢	٥٢	٤٢	الأصول المالية
٦٢١	٥٢١	٤٢١	محلية
٦٢١٢	٥٢١٢	٤٢١٢	عملة وودائع
٦٢١٣	٥٢١٣	٤٢١٣	أوراق مالية عدا الأسهم
٦٢١٤	٥٢١٤	٤٢١٤	قروض
٦٢١٥	٥٢١٥	٤٢١٥	أسهم وحصص رأس مال أخرى
٦٢١٦	٥٢١٦	٤٢١٦	احتياطيات تأمين فنية
٦٢١٧	٥٢١٧	٤٢١٧	مشتقات مالية
٦٢١٨	٥٢١٨	٤٢١٨	حسابات أخرى مدينة
٦٢٢	٥٢٢	٤٢٢	أجنبية
٦٢٢٢	٥٢٢٢	٤٢٢٢	عملة وودائع
٦٢٢٣	٥٢٢٣	٤٢٢٣	أوراق مالية عدا الأسهم
٦٢٢٤	٥٢٢٤	٤٢٢٤	قروض
٦٢٢٥	٥٢٢٥	٤٢٢٥	أسهم وحصص رأس مال أخرى
٦٢٢٦	٥٢٢٦	٤٢٢٦	احتياطيات تأمين فنية
٦٢٢٧	٥٢٢٧	٤٢٢٧	مشتقات مالية
٦٢٢٨	٥٢٢٨	٤٢٢٨	حسابات أخرى مدينة
٦٢٣	٥٢٣	٤٢٣	ذهب نقدي وحقوق سحب خاصة
٦٣	٥٣	٤٣	الخصوم المالية
٦٣١	٥٣١	٤٣١	محلية
٦٣١٢	٥٣١٢	٤٣١٢	عملة وودائع
٦٣١٣	٥٣١٣	٤٣١٣	أوراق مالية عدا الأسهم
٦٣١٤	٥٣١٤	٤٣١٤	قروض
٦٣١٥	٥٣١٥	٤٣١٥	أسهم وحصص رأس مال أخرى (شركات عامة فقط)
٦٣١٦	٥٣١٦	٤٣١٦	احتياطيات تأمين فنية (إحصاءات مالية الحكومة) <sup>١</sup>
٦٣١٧	٥٣١٧	٤٣١٧	مشتقات مالية
٦٣١٨	٥٣١٨	٤٣١٨	حسابات أخرى دائنة
٦٣٢	٥٣٢	٤٣٢	أجنبية
٦٣٢٢	٥٣٢٢	٤٣٢٢	عملة وودائع
٦٣٢٣	٥٣٢٣	٤٣٢٣	أوراق مالية عدا الأسهم
٦٣٢٤	٥٣٢٤	٤٣٢٤	قروض
٦٣٢٥	٥٣٢٥	٤٣٢٥	أسهم وحصص رأس مال أخرى (شركات عامة فقط)
٦٣٢٦	٥٣٢٦	٤٣٢٦	احتياطيات تأمين فنية (إحصاءات مالية الحكومة) <sup>١</sup>
٦٣٢٧	٥٣٢٧	٤٣٢٧	مشتقات مالية
٦٣٢٨	٥٣٢٨	٤٣٢٨	حسابات أخرى دائنة

المصدر: إدارة الإحصاءات بصندوق النقد الدولي: دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١. ملاحظة: تشير الأرقام بالجدول إلى رموز دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ للبنود المختلفة. <sup>١</sup> تشير "إحصاءات مالية الحكومة" إلى أن هذا البند يحمل نفس الاسم ولكن بتغطية مختلفة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

يجب أن يبدأ المشارك في نشر البيانات على أساس ربع سنوي لعمليات الحكومة العامة على أساس الاستحقاق عن الربع الأخير على الأقل من السنة المالية التي استخدم فيها خيار المرونة.<sup>٤</sup>

## عمليات الحكومة المركزية

٤-١٧ يستعان ببيانات عمليات الحكومة المركزية باعتبارها فئة بيانات للمتابعة، حيث توفر معلومات أكثر تواتراً وحادثة عن موقف سياسة المالية العامة مقارنة ببيانات عمليات الحكومة العامة/ عمليات القطاع العام. ويجب أن تغطي بيانات عمليات الحكومة المركزية، بالإضافة إلى حسابات الميزانية، أكبر عدد ممكن من وحدات الحكومة المركزية (أي وحدات الضمان الاجتماعي والحسابات من خارج الميزانية). ويجب أن تصف البيانات الوصفية الوحدات المؤسسية المشمولة في بيانات عمليات الحكومة المركزية المنشورة في صفحة البيانات القومية الموجزة.

٤-١٨ ويقضي المعيار الخاص بنشر بيانات عمليات الحكومة المركزية على أساس شهري وذلك في غضون شهر واحد من نهاية الشهر المرجعي. ويجب أن تكون البيانات المنشورة بيانات فعلية أو بيانات فعلية أولية. ولا تتطابق البيانات المستندة إلى توقعات، مثل تقديرات الميزانية للسنة المالية القادمة، مع المعيار الخاص لنشر البيانات.

٤-١٩ وأسوة ببيانات عمليات الحكومة العامة يجب تقسيم التمويل، أينما أمكن، حسب التمويل المحلي والأجنبي، على أن يتحدد التمييز بينهما حسب إقامة الدائن. ويقسم التمويل المحلي بعد ذلك إلى تمويل مقدم من شركات الإيداع (النظام المصرفي) والقطاع غير المصرفي (أي قطاعات محلية أخرى). وإذا كان التقسيم حسب التمويل المحلي والتمويل الأجنبي غير ممكن، يمكن تصنيف التمويل حسب (أ) أجل الاستحقاق (٢) نوع الأداة أو عملة الإصدار (و/أو خصائص مهمة أخرى - مثل ما إذا كان الدين مربوطاً بمؤشر وطبيعة التأشير). ويجب أن يتوافق تصنيف التمويل الكلي مع تصنيف دين الحكومة المركزية.

٤-٢٠ وبالنسبة للبلدان المشتركة التي تستخدم منهجية دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١، تتضمن الجداول ٤-١١ و ٤-١٠ عناصر البيانات المطلوبة والمحبذة لعمليات الحكومة العامة. ويوضح الجدول ٤-١١ العناصر

٤-١١ وبالنسبة للمشاركين الذين يتبعون منهجية دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، يقضي المعيار الخاص بنشر العناصر التالية لعمليات الحكومة العامة:

- الإيرادات؛
- المصروفات؛
- (رصيد) العجز/ الفائض؛
- التمويل الكلي مع عناصر مجزأة ملائمة (كما هو موصوف في الفقرة ٤-٨ عليه).

٤-١٢ وبالنسبة للمشاركين الذين يختارون نطاق تغطية عمليات القطاع العام، ينبغي نشر البيانات عن العناصر المذكورة أعلاه والتي تغطي عمليات الحكومة العامة في صفحة البيانات القومية الموجزة بصورة مستقلة عن بيانات المؤسسات العامة.

٤-١٣ ويحبذ المعيار الخاص نشر إجمالي مدفوعات الفائدة كعنصر مصروفات مستقل.

٤-١٤ ويجب أن تحدد البيانات الوصفية المفاهيم والتعاريف والتصنيفات المستخدمة في إعداد البيانات. ويجب أن تبرز البيانات الوصفية أي اختلافات بين الممارسات القطرية والمبادئ التوجيهية الدولية أو الإقليمية.

٤-١٥ ويمكن للمشاركين استخدام خيار المرونة عن دورية و/أو حادثة بيانات عمليات الحكومة العامة/ عمليات القطاع العام.

٤-١٦ ولتعزيز نشر البيانات على أساس ربع سنوي بالنسبة لعمليات الحكومة العامة على أساس الاستحقاق، أُضيف خيار مرونة "مستهدف" للحادثة في المعيار الخاص لنشر البيانات عن بيانات عمليات الحكومة المركزية (سواء أعدت على الأساس النقدي أو أساس الاستحقاق أو على الأساس النقدي المعدل أو أساس الاستحقاق المعدل)<sup>٢</sup>. وإذا كان البلد المشترك ينشر بيانات على أساس ربع سنوي عن عمليات الحكومة العامة، بتأخر زمني لا يتجاوز ربع سنة، تمشياً مع دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ أو معيار معادل على أساس الاستحقاق، يتوفر خيار المرونة هذا للبيانات الشهرية لعمليات الحكومة المركزية وهذا الخيار يسمح بنشر بيانات عمليات الحكومة المركزية عن الشهر الأخير من السنة المالية بتأخر زمني حتى ثلاثة أشهر (بدلاً من شهر واحد) وبيانات عن الشهر الأول من السنة المالية الجديدة بتأخر زمني حتى شهرين (بدلاً من شهر واحد). ولا استخدام خيار المرونة هذا،

<sup>٤</sup> وعلى سبيل المثال، عندما تكون السنة المالية هي نفس السنة التقويمية، يجب على المشارك الذي يريد استخدام الخيار عن البيانات الشهرية لعمليات الحكومة المركزية عن ديسمبر ٢٠٠٤ نشر بيانات على أساس ربع سنوي لعمليات الحكومة العامة عن الربع الأخير من ٢٠٠٤.

<sup>٥</sup> بالنسبة للبلدان التي تتبع النظام الأوروبي للحسابات لعام ١٩٩٥ (راجع أيضاً الحاشية ٤ بالفصل الثالث)، تنطبق هذه المبادئ التوجيهية عندما تستخدم البلدان إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ في عرض بياناتها عن قطاع المالية العامة.

<sup>٢</sup> يرد هذا الخيار بالتفصيل في المراجعة الخامسة لمبادرات الصندوق المتعلقة بمعايير البيانات بعنوان "Supplement on the Government Finance Statistics Manual 2001 - Adjusting the Special Data Dissemination Standard Requirements for the Fiscal Sector". ويمكن الاطلاع عليه بالعنوان الإلكتروني التالي على شبكة الإنترنت <http://www.imf.org/external/np/sta/dsbb/2003/eng/gfs.htm#I>.

٤-٢٤ ويحيد نشر إجمالي مدفوعات الفائدة كعنصر مصروفات.

٤-٢٥ ويجب أن تحدد البيانات الوصفية المفاهيم والتعاريف والتصنيفات المستخدمة في إعداد البيانات. ويجب أن تبرز البيانات الوصفية أي اختلافات بين الممارسات القطرية والمبادئ التوجيهية الدولية أو الإقليمية.

٤-٢٦ ويمكن للمشاركين استخدام خيار المرونة عن الدورية و/أو الحداثة.

٤-٢٧ وكما ذكرنا آنفاً، يجوز للمشاركين الذين ينشرون بيانات عمليات الحكومة العامة ربع سنوياً على أساس الاستحقاق وبتأخر زمني ربع سنة، تمسحياً مع دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ (أو معيار معادل) أن يستخدموا خيار المرونة المستهدفة حدثة البيانات الشهرية لعمليات الحكومة المركزية. وهذا الخيار يسمح للمشاركين بنشر بيانات عمليات الحكومة المركزية عن الشهر الأخير من السنة المالية بتأخر زمني حتى ثلاثة أشهر وبيانات عمليات الحكومة المركزية عن الشهر الأول من السنة المالية الجديدة بتأخر زمني حتى شهرين. ولا يقلل خيار المرونة المستهدفة للحداثة من عدد خيارات المرونة الاعتيادية المتاحة للمشارك.

### دين الحكومة المركزية

٤-٢٨ يقضي المعيار الخاص بنشر بيانات على أساس ربع سنوي عن دين الحكومة المركزية خلال ربع سنة من نهاية الربع المرجعي. ويجب أن تعكس البيانات كافة خصوم الدين للحكومة المركزية وأن تشمل الخصوم المؤلفة من الأوراق المالية والقروض والودائع.

٤-٢٩ ويحيد استخدام نطاق التغطية المؤسسية الواسع بالنسبة لدين الحكومة المركزية، بما في ذلك الالتزامات التي تحملتها الحكومة المركزية والذي تتحمل بمقتضاها في نهاية الأمر مخاطر عمليات الشراكة بين القطاعين العام والخاص. ويجب أن توضح البيانات الوصفية ما إذا كان نطاق التغطية مطابقاً لنطاق تغطية عمليات الحكومة المركزية، والاختلافات الموجودة، حيثما ينطبق. ويجب أن توضح البيانات الوصفية ما إذا كانت بعض خصوم وحدات الحكومة المركزية مستبعدة وإن كانت هناك خصائص مميزة لأدوات الدين.

٤-٣٠ ويصنف دين الحكومة المركزية، الذي يشمل إجمالي دين الحكومة المركزية القائم كدين قصير وطويل الأجل حسب أجل الاستحقاق المتبقي. ويعرف الدين "قصير الأجل" بالدين لمدة سنة واحدة أو أقل، والدين "طويل الأجل" بالدين لمدة أطول من السنة. ويمكن استخدام أجل الاستحقاق الأصلي إذا لم تتوافر بيانات حسب أجل الاستحقاق المتبقي.

المطلوبة والمحيزة بالنسبة للبلدان التي تطبق تصنيفات دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ على الأساس النقدي، والعناصر المطلوبة والمحيزة للبلدان التي تطبق الإطار على أساس الاستحقاق. ويغطي أساس الاستحقاق جميع الأسس غير النقدية، ومنها الأساس النقدي المعدل وأساس الاستحقاق المعدل. ويوضح الجدول ٤-١ بيان مصادر واستخدامات النقد مع عناصر متعددة، ومنها التي تغطي التمويل المحلي والأجنبي مقسماً حسب الأداة. ويعرض الجدول ٤-١ ج بيان عمليات الحكومة، بعناصر عديدة، ومنها التي تغطي التمويل المحلي والأجنبي (يلزم إجراء تقسيم ثانٍ للتمويل). (راجع أيضاً الفقرة ٤-١٩ أعلاه التي تتناول التقسيمات البديلة لبيانات التمويل).

٤-٢١ ويتعين على البلدان التي تستخدم إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ لعرض بياناتها المعدة على الأساس النقدي أن تنشر بيان مصادر واستخدامات النقد كما هو مبين في الجدول ٤-١ ب على أساس شهري بحيث يغطي وحدات ميزانية الحكومة المركزية<sup>٦</sup>. ويحيد نشر مثل هذا البيان الذي يغطي جميع وحدات الحكومة المركزية<sup>٧</sup> على أساس شهري. كذلك، يحيد عرض الفائدة كبنء مصروفات مستقل في هذا البيان. ويتعين على البلدان التي تستخدم إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ لعرض البيانات المعدة على أساس الاستحقاق (كما هو محدد أعلاه) أن تنشر بيان عمليات الحكومة كما هو مبين في الجدول ٤-١ ج على أساس شهري بحيث يغطي وحدات ميزانية الحكومة المركزية. ويحيد نشر هذا البيان الذي يغطي جميع وحدات الحكومة المركزية على أساس شهري. ويحيد كذلك نشر بيان مصادر واستخدامات النقد على أساس شهري. وإضافة إلى ذلك فإن المعيار الخاص يحيد عرض الفائدة كبنء مصروفات مستقل في هذا البيان.

٤-٢٢ ونظراً لأن تطبيق إطار دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ قد يتم على مراحل، فإن استخدام هذا الإطار لنشر بيانات عمليات الحكومة العامة على أساس الاستحقاق لا يحول دون استخدامه لنشر بيانات عمليات الحكومة المركزية على الأساس النقدي.

٤-٢٣ وبالنسبة للمشاركين الذين يتبعون منهجية دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، يقضي المعيار الخاص بنشر العناصر التالية:

- الإيرادات؛
- المصروفات؛
- (رصيد) العجز/ الفائض؛
- التمويل الكلي مع عناصر مجزأة ملائمة (كما هو موصوف في الفقرة ٤-١٩ أعلاه).

<sup>٦</sup> عدا الوحدات المدرجة خارج الميزانية ووحدات الضمان الاجتماعي.  
<sup>٧</sup> بما في ذلك الوحدات المدرجة خارج الميزانية ووحدات الضمان الاجتماعي.

”الخصوم“ الذي يشمل خصوم أسهم رأس المال والدين. ووفقاً لمفهوم دين الحكومة المركزية، يوضح الجدول ٤-١ د عناصر خصوم الدين، بخلاف خصوم أسهم رأس المال. ويجب على البلدان نشر بيانات عن التزامات دين الحكومة المركزية على أساس ربع سنوي. ويحبذ نشر بيانات على أساس شهري. ويجب أن توضح البيانات تقسيمات خصوم الدين حسب أجل الاستحقاق (قصير وطويل الأجل)، وحسب الإقامة (المحلية والأجنبية) وحسب الأداة. وإذا تعذر تقسيم البيانات حسب المصادر المحلية والأجنبية، يمكن استخدام التقسيم حسب العملة.

٤-٣٥ وقد وردت المبادئ التوجيهية الدولية المعنية بإعداد بيانات عن دين الحكومة في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ وفي إحصاءات الدين الخارجي: مرشد لمعديها ومستخدميها لعام ٢٠٠٣. ويرد تصنيف الدين المضمون في الملحق ٢ من دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ تحت بند ”تحمل الدين“ ويجب أن تحدد البيانات الوصفية المفاهيم والتعاريف والتصنيفات المستخدمة في إعداد البيانات وأن توضح أي اختلافات بين الممارسات القطرية والمبادئ التوجيهية الدولية أو الإقليمية.

٤-٣٦ ويمكن للمشاركين استخدام خيار المرونة عن دورية وحدثة بيانات دين الحكومة المركزية.

٤-٣١ وإضافة إلى ذلك، تقسم بيانات دين الحكومة المركزية، إذا أمكن، إلى عناصر محلية وأجنبية حسب إقامة الدائن. وعادة ما يكون ذلك في حالة الديون في هيئة قروض. وإذا تعذر ذلك، كما في حالة الديون في هيئة أوراق مالية معينة، يصبح مقبولاً استخدام تقسيمات أخرى لبيانات دين الحكومة المركزية، بما في ذلك التصنيف حسب الأداة أو عملة الإصدار أو خصائص أخرى (حسب التأشير على سبيل المثال).

٤-٣٢ وينشر دين غير الحكومة المركزية المضمون من الحكومة المركزية بصورة مستقلة في صفحة البيانات القومية الموجزة.

٤-٣٣ ويحبذ نشر توقعات خدمة الدين، وعلى الأخص بالنسبة للبلدان التي تقترض في الأسواق المالية الدولية. ويحبذ نشر مدفوعات الفائدة واستهلاك الدين المتوقعة ويتعين نشرها على أساس ربع سنوي على مدار أربعة أرباع السنة التالية وسنوياً بعد ذلك. ويحبذ نشر بيانات عن مدفوعات السداد المتوقعة للدين قصير الأجل على أساس ربع سنوي.

٤-٣٤ وبالنسبة للمشاركين الذين يستخدمون منهجية دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١، يعرض الجدولان ٤-١١ و٤-١٢ العناصر المطلوبة والمحبة للالتزامات دين الحكومة المركزية. لاحظ أن هذا الدليل يستخدم مفهوم

## خامسا: القطاع المالي: تغطية البيانات ودوريتها وحدائتها

٥-٥ ويقضي المعيار الخاص لنشر البيانات بأن تشتمل العناصر المعدلة للنشر على ما يلي:

• النقود بمعناها الواسع (وهي مجمل نقدي عالي المرتبة مثل M3)؛ ويحدد نشر مجملات نقدية أضيق نطاقا (مجملات ذات مرتبة أدنى مثل M2 و/أو M1) حسب الأهمية النسبية؛

• الاستحقاقات المحلية مقسمة إلى (أ) صافي الاستحقاقات على الحكومة العامة أو الاستحقاقات على القطاع العام غير المالي (حسبما إذا كانت عمليات الحكومة العامة أو عمليات القطاع العام تمثل الإطار الشامل لقطاع المالية العامة)؛ و(ب) الاستحقاقات على القطاعات المقيمة الأخرى؛

• الأصول الأجنبية والخصوم الأجنبية لشركات الإيداع مدرجة كإجمالي الأصول الأجنبية وإجمالي الخصوم الأجنبية أو كصافي الأصول الأجنبية (إجمالي الأصول الأجنبية ناقص إجمالي الخصوم الأجنبية).<sup>١</sup>

٦-٥ ووفقا لدليل الإحصاءات النقدية والمالية، تشكل عناصر النقود بمعناها الواسع في مسح شركات الإيداع جميع التزامات شركات الإيداع للقطاعات الحائزة للنقود والتي تتألف في المعتاد من (أ) الشركات المالية الأخرى، و(ب) حكومات الولايات والحكومات المحلية، و(ج) الشركات العامة غير المالية، و(د) الشركات غير المالية الأخرى، و(هـ) القطاعات المقيمة الأخرى (الأسر المعيشية والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية). وتعرض هذه العناصر المطلوبة في مسح شركات الإيداع الموصى به في دليل الإحصاءات النقدية والمالية لعام ٢٠٠٠ كما هو مبين في الجدول ١-٥.

٧-٥ وقد يتعذر على البلدان ذات النظم المصرفية متعددة الفروع أن تلتزم بشرط حداثة العناصر المطلوبة. وفي مثل هذه الحالات، يمكن مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات عن طريق نشر مؤشرات رئيسية مثل النقود بمعناها الواسع

١-٥ يناقش هذا الفصل نطاق تغطية بيانات القطاع المالي ودوريتها وحدائتها، لأغراض المعيار الخاص لنشر البيانات، وفي هذا الشأن فإنه يغطي مسح شركات الإيداع، ومسح البنك المركزي (CBS)، وأسعار الفائدة، ومؤشر أسعار الأسهم في سوق الأوراق المالية.

### مسح شركات الإيداع (الحسابات التحليلية للقطاع المصرفي سابقا)

٢-٥ يقضي المعيار الخاص لنشر البيانات بوضع إطار إحصائي شامل للقطاع المالي، حسبما جاء في وثيقة المعيار المؤقتة لعام ١٩٩٦ والتي أطلق عليها اسم "الحسابات التحليلية للقطاع المصرفي". ويعرض دليل الإحصاءات النقدية والمالية (MFSM 2000) هذا الإطار باسم "مسح شركات الإيداع" (DCS). ويغطي هذا المسح جميع شركات الإيداع ومنها البنك المركزي وكافة شركات الإيداع الأخرى (ODCs). ويغطي مسح شركات الإيداع الأخرى، بدوره، الشركات المالية وأشباه الشركات المالية المقيمة التي تقوم أساسا بأعمال الوساطة المالية والتي تقوم بإصدار التزامات مدرجة في التعريف القومي للنقود.

٣-٥ ويشتمل دليل الإحصاءات النقدية والمالية على مبادئ توجيهية تتعلق بإعداد بيانات القطاع المالي. ويقضي المعيار الخاص لنشر البيانات بأن أفضل الممارسات في هذا الشأن تتمثل في التغطية المؤسسية الكاملة، كما أوصى دليل الإحصاءات النقدية والمالية. ويجب أن تشتمل البيانات الوصفية للبلد المشترك عن هذه الفئة من البيانات على وصف لنطاق تغطية مسح شركات الإيداع والسمات ذات الصلة، مع الإشارة إلى نطاق التغطية المؤسسية الأضيق والاختلافات الأخرى عن منهجية دليل الإحصاءات النقدية والمالية (راجع أيضا الفقرة ٢-١٥ من هذا المرشد والمعنية بإبلاغ بيانات التدفقات وبيانات الأرصدة).

٤-٥ وتعدّ بيانات مسح شركات الإيداع على أساس شهري وتُنشر في غضون شهر واحد من نهاية الشهر المرجعي.

<sup>١</sup> يميز مفهوم "الإقامة" بين الأصول/ الخصوم الأجنبية والمحلية. وحيثما تعذر تحديد إقامة حائزي الأوراق المالية بشكل كامل عند حساب الخصوم الأجنبية، يمكن تعريف صافي الأصول الأجنبية "كإجمالي الأصول الأجنبية ناقص إجمالي الخصوم الأجنبية التي يمكن تحديد الإقامة عنها".

## الجدول ٥-١: مسح شركات الإيداع

ودائع مستبعدة من النقود بمعناها الواسع منها: شركات مالية أخرى	صافي الأصول الأجنبية* استحقاقات على غير المقيمين* ناقص: التزامات لغير المقيمين*
أوراق مالية عدا الأسهم، مستبعدة من النقود بمعناها الواسع منها: شركات مالية أخرى	استحقاقات محلية* صافي الاستحقاقات على الحكومة المركزية** استحقاقات على الحكومة المركزية ناقص: التزامات للحكومة المركزية
قروض منها: شركات مالية أخرى	استحقاقات على قطاعات أخرى* شركات مالية أخرى حكومات الولايات والحكومات المحلية شركات عامة غير مالية شركات غير مالية أخرى قطاعات مقيمة أخرى
مشتقات مالية منها: شركات مالية أخرى	التزامات النقود بمعناها الواسع* عملة خارج شركات الإيداع ودائع قابلة للتحويل شركات مالية أخرى حكومات الولايات والحكومات المحلية شركات عامة غير مالية شركات غير مالية أخرى قطاعات مقيمة أخرى
الائتمانات والسلفيات للتجارة منها: شركات مالية أخرى	ناقص: شيكات البنك المركزي قيد التحصيل
أسهم وحصص رأس مال أخرى بنود أخرى (صافية) التزامات أخرى (بما فيها شيكات البنك المركزي قيد التحصيل) ناقص: أصول أخرى زائد: تعديلات التوحيد	شركات مالية أخرى حكومات الولايات والحكومات المحلية شركات عامة غير مالية شركات غير مالية أخرى قطاعات مقيمة أخرى ناقص: شيكات البنك المركزي قيد التحصيل
بند للذكرة: شيكات البنك المركزي قيد التحصيل	ودائع أخرى شركات مالية أخرى حكومات الولايات والحكومات المحلية شركات عامة غير مالية شركات غير مالية أخرى قطاعات مقيمة أخرى

\* مطلوبة: للنشر في لوحة البيانات القومية الموجزة.  
\*\* الإجمالي المطلوب: صافي الاستحقاقات على الحكومة العامة (الاستحقاقات على الحكومة المركزية، زائد الاستحقاقات على حكومات الولايات والحكومات المحلية، ناقص الالتزامات على الحكومة المركزية وحكومات الولايات والحكومات المحلية) أو صافي الاستحقاقات على القطاع العام غير المالي (الاستحقاقات على الحكومة العامة زائد الاستحقاقات على الشركات العامة غير المالية ناقص الالتزامات للحكومة العامة والشركات العامة غير المالية). ومن الناحية العملية، تنشر بلدان عديدة صافي الاستحقاقات على الحكومة المركزية، وهو أمر مقبول بالنسبة لفترة انتقالية.  
عناصر النقود بمعناها الواسع المعروضة هنا هي الالتزامات التي تدرج عادة ضمن هذا المجلد النقدي عالي المرتبة، وفقا لدليل الإحصاءات النقدية والمالية لعام ٢٠٠٠. ويحدد نشر مجملات ذات مراتب أدنى.

أوراق مالية عدا الأسهم، ضمن النقود بمعناها الواسع  
شركات مالية أخرى  
حكومات الولايات والحكومات المحلية  
شركات عامة غير مالية  
شركات غير مالية أخرى  
قطاعات مقيمة أخرى

أساس شهري في غضون أسبوعين من نهاية الشهر المرجعي. ويحدد نشر بيانات أسبوعية بتأخر زمني لمدة أسبوع واحد. وتستخدم البيانات الأسبوعية كقناة متابعة لتقديم مؤشرات أكثر حداثة لأوضاع النقد والائتمان مقارنة بالبيانات الشهرية الواردة في مسح شركات الإيداع.

١٠-٥ ويقدم دليل الإحصاءات النقدية والمالية المبادئ التوجيهية لإعداد البيانات لمسح البنك المركزي، راجع الجدول ٥-٢ أدناه. ويجب على البلد المشترك أن يحدد في البيانات الوصفية الأساليب المستخدمة في إعداد البيانات وتوضيح الاختلافات بين ممارسته والمبادئ التوجيهية الدولية.

١١-٥ وتشتمل عناصر مسح البنك المركزي المطلوبة على ما يلي:  
• القاعدة النقدية (التزامات البنك المركزي لشركات الإيداع الأخرى والقطاعات الحائزة للنقود، بما في ذلك العملة

والائتمان الكلي في غضون الشهر المطلوب لحداثة البيانات، بشرط نشر جميع العناصر بتأخر زمني لا يتجاوز شهرين. وإذا كانت هذه هي الممارسة المتبعة في البلد المعني، فينبغي شرحها في ملاحظة بالبيانات الوصفية المنشورة في اللوحة الإلكترونية لنشر البيانات. ولا تعتبر هذه الممارسة بمثابة استخدام أحد خيارات المرونة لأغراض المعيار الخاص لنشر البيانات.

٨-٥ ويجوز استخدام خيار المرونة بالنسبة لدورية و/أو حداثة بيانات مسح شركات الإيداع.

## مسح البنك المركزي (الحسابات التحليلية للبنك المركزي، سابقا)

٩-٥ يقضي المعيار الخاص بنشر بيانات مسح البنك المركزي (المعروف سلفا باسم الحسابات التحليلية للبنك المركزي) على

الجدول ٥-٢: مسح البنك المركزي

أوراق مالية عدا الأسهم، ضمن النقود بمعناها الواسع شركات مالية أخرى حكومات الولايات والحكومات المحلية شركات عامة غير مالية شركات غير مالية أخرى قطاعات مقيمة أخرى	صافي الأصول الأجنبية* استحقاقات على غير المقيمين* ذهب نقدي وحيازات حقوق السحب الخاصة عملة أجنبية ودائع أوراق مالية عدا الأسهم قروض مشتقات مالية أخرى
ودائع مستبعدة من النقود بمعناها الواسع منها: شركات مالية أخرى	ناقص: التزامات لغير المقيمين* ودائع أوراق مالية عدا الأسهم قروض مشتقات مالية أخرى
أوراق مالية عدا الأسهم مستبعدة من النقود بمعناها الواسع منها: شركات مالية أخرى	استحقاقات على شركات الإيداع الأخرى صافي الاستحقاقات على الحكومة المركزية** أوراق مالية استحقاقات أخرى
قروض منها: شركات مالية أخرى	ناقص: التزامات للحكومة المركزية ودائع التزامات أخرى
مشتقات مالية منها: شركات مالية أخرى	استحقاقات على قطاعات أخرى* شركات مالية أخرى حكومات الولايات والحكومات المحلية** شركات عامة غير مالية** شركات غير مالية أخرى قطاعات مقيمة أخرى
الائتمانات والسلفيات للتجارة منها: شركات مالية أخرى	القاعدة النقدية* العملة المتداولة
أسهم وحصص ملكية أخرى أموال مقدمة من أصحابها إيرادات محتجزة احتياطيات عامة وخاصة تخصيص حقوق السحب الخاصة تعديلات التقييم	التزامات لشركات الإيداع الأخرى ودائع احتياطية التزامات أخرى ودائع ضمن النقود بمعناها الواسع ودائع قابلة للتحويل شركات مالية أخرى حكومات الولايات والحكومات المحلية شركات عامة غير مالية شركات غير مالية أخرى قطاعات مقيمة أخرى
بنود أخرى (صافية) التزامات أخرى ناقص: أصول أخرى	ودائع أخرى شركات مالية أخرى حكومات الولايات والحكومات المحلية شركات عامة غير مالية شركات غير مالية أخرى قطاعات مقيمة أخرى

- الأصول الأجنبية والخصوم الأجنبية للبنك المركزي، مدرجة كإجمالي الأصول الأجنبية وإجمالي الخصوم الأجنبية أو كصافي الأصول الأجنبية (إجمالي الأصول الأجنبية ناقص إجمالي الخصوم الأجنبية).

٥-١٢ ويجوز للمشاركين استخدام خيار المرونة عن دورية و/ أو حادثة بيانات مسح البنك المركزي.

- (المتداولة). وفي حالة وجود أكثر من مقياس واحد للقاعدة النقدية، يجب استخدام أكثرها ملاءمة في السياق القومي؛
- الائتمان المحلي مقسما إلى (أ) صافي الاستحقاقات على الحكومة العامة أو الاستحقاقات على القطاع العام غير المالي (حسبما إذا كانت عمليات الحكومة العامة أو عمليات القطاع العام تمثل الإطار الشامل لقطاع المالية العامة)، و(ب) الاستحقاقات على كافة القطاعات المقيمة الأخرى؛

## أسعار الفائدة

الفائدة المرتبط بالسياسات هو السعر الذي يقدم به البنك المركزي القروض لشركات الإيداع الأخرى).

١٦-٥ يحبذ المعيار نشر أسعار الإيداع والإقراض. ويمكن نشر أسعار إيداع وإقراض قياسية أو مجموعة من أسعار القروض والودائع. وإذا تعذر نشر أسعار الفائدة هذه على أساس يومي، فإن أكثر الأسس المجدية تواترا سيكون هو الأساس المعمول به.

١٧-٥ يجوز للمشارك استخدام خيار المرونة بالنسبة لدورية بيانات أسعار الفائدة.

## سوق الأوراق المالية: مؤشر أسعار الأسهم

١٨-٥ يقضي المعيار الخاص بإتاحة بيانات سوق الأوراق المالية في شكل مؤشر أسعار الأسهم على أساس يومي. ولم يحدد المعيار مستوى حداثة معين نظرا لقناعته بأن مؤشرات أسعار الأسهم متاحة على نطاق واسع من مصادر خاصة، وأن قيام الأجهزة الرسمية المنتجة بنشرها لا ينطوي على عنصر زمني حساس. ويحث المعيار الأجهزة الرسمية على إعادة نشر المعلومات عن مؤشرات أسعار الأسهم.

١٩-٥ لا تنطبق فئة البيانات هذه على البلدان التي ليس لديها أسواق كبيرة للأوراق المالية.

٢٠-٥ وإذا كانت هناك سوق للأوراق المالية ولكن البيانات لا تتوفر في أحد الأشكال على أساس يومي، يمكن استخدام خيار المرونة عن الحداثة.

١٣-٥ يقضي المعيار الخاص لنشر البيانات بتوفير البيانات عن أسعار الفائدة على أساس يومي. غير أنه لا يقضي بضرورة توشي الحداثة فيها لقناعته بأن بيانات أسعار الفائدة متاحة على نطاق واسع من مصادر خاصة وأن قيام الجهات الرسمية بنشرها ربما لا ينطوي على عنصر زمني حساس. ويحبذ نشر البيانات من المعدين الرسميين، ويفضل عن طريق الإنترنت، أو التسجيلات الهاتفية، أو رسائل الفاكس، أو أي وسيلة مماثلة، ويفضل النشر في المطبوعات عالية التواتر.

١٤-٥ ويقضي المعيار بنشر أسعار الفائدة على الأوراق المالية الحكومية قصيرة وطويلة الأجل. وتختلف أهم أسعار الفائدة النموذجية باختلاف البلدان، ومن الأمثلة الشائعة للأسعار النموذجية سعر الفائدة على أذون الخزانة لثلاثة أو ستة أشهر، وعائدات سندات الحكومة لعشر سنوات. وقد لا يكون لدى البلد سعر فائدة على الأوراق المالية الحكومية قصيرة أو طويلة الأجل لاستخدامه كسعر نموذجي. فعلى سبيل المثال، قد لا تصدر الحكومة أوراق مالية حكومية إذا ما استمرت في تحقيق الفوائض المالية، أو قد لا تصدر أوراق مالية حكومية طويلة الأجل في حالة ارتفاع معدلات التضخم. ويجب توضيح هذه الحقائق في البيانات الوصفية المعدة للنشر في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات.

١٥-٥ يقر المعيار الخاص كذلك بنشر سعر الفائدة المرتبط بالسياسات مثل سعر الإقراض أو سعر الخصم الصادر عن البنك المركزي. ويجب وصف هذا السعر في البيانات الوصفية المعدة للنشر في اللوحة الإلكترونية (وعلى سبيل المثال، سعر

## سادسا: القطاع الخارجي: تغطية البيانات ودوريتها وحدائتها

٦-٦ يقضي المعيار الخاص بنشر البيانات عن الأصول الاحتياطية الرسمية على أساس شهري في غضون أسبوع واحد من نهاية الشهر المرجعي. وخلافا لإحصاءات ميزان المدفوعات، وهي بيانات تدفقات تغطي المعاملات على مدار الفترة المرجعية، فإن بيانات الأصول الاحتياطية الرسمية هي بيانات أرصدة، تشير إلى الحيازات من مثل هذه الأصول في نقطة زمنية معينة (على سبيل المثال، في اليوم الأخير من الشهر التقويمي، أو في اليوم الأخير من الأسبوع، أو في يوم معين).

٦-٧ وينبغي أن تشمل هذه البيانات الأصول الاحتياطية بالعملة الأجنبية، والذهب، ووضع الاحتياطي لدى صندوق النقد الدولي، وحقوق السحب الخاصة، وأصول احتياطية أخرى. وتقدم الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات تعريفاً للأصول الاحتياطية الرسمية، ويرد شرح آخر لها في الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية: المبادئ التوجيهية للنموذج القياسي للبيانات لعام ٢٠٠١. ويؤدي عرض البيانات بالدولار الأمريكي أو عملات سلة حقوق السحب الخاص الأخرى (اليورو والين والجنيه الإسترليني) إلى تسهيل إجراء المقارنات الدولية.

٦-٨ ويجب أن تقدم البيانات الوصفية وصفاً لتغطية الأصول الاحتياطية، وفقاً للطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات، والمبادئ التوجيهية للنموذج القياسي للبيانات، مع توضيح الاختلافات بين ممارسات البلد والمبادئ التوجيهية الدولية.

٦-٩ ولا يمكن استخدام خيار المرونة لدورية أو حداثة بيانات الاحتياطيات الدولية (راجع أيضاً الفصل الثاني).

### النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية

٦-١٠ يُنشر النموذج القياسي للبيانات على أساس شهري بتأخر زمني لا يتجاوز شهراً واحداً. ويحث المعيار الخاص بالبلدان المشتركة على نشر بيانات أسبوعية عن النموذج الكامل وتأخر زمني لا يتجاوز أسبوعاً واحداً.

٦-١ يناقش هذا الفصل تغطية بيانات القطاع الخارجي ومدى دوريتها ودرجة حدائتها بالنسبة للقطاع الخارجي. ويشمل ميزان المدفوعات، والاحتياطيات الدولية، والنموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية، والتجارة السلعية، ووضع الاستثمار الدولي، والدين الخارجي، وأسعار الصرف.

### ميزان المدفوعات

٦-٢ يمثل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي الإطارين الإحصائيين الشاملين والمتشابهة لبياناتهما بالنسبة للقطاع الخارجي، حيث يغطي إطار ميزان المدفوعات المعاملات الخارجية خلال فترة زمنية محددة (التدفقات) ويعرض إطار وضع الاستثمار الدولي الأوضاع الخارجية في نقطة زمنية معينة (الأرصدة). ويقدم دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة الصادر عن صندوق النقد الدولي <http://www.imf.org/external/pubs/cat/longres.cfm?sk=157.0> المبادئ التوجيهية المتعارف عليها دولياً والمتعلقة بإعداد هذه البيانات. ويمكن إعداد البيانات الوصفية لهاتين الفئتين وفقاً لهذا الدليل مع إضافة ملاحظة توضح الاختلافات بين ممارسات البلد المعني والمبادئ التوجيهية الدولية (راجع أيضاً الجدول ٢-١ لمعرفة العناصر الرئيسية التي يجب إعدادها للنشر).

٦-٣ وبالنسبة لميزان المدفوعات، يقضي المعيار الخاص بنشر بيانات على أساس ربع سنوي في غضون ربع سنة من نهاية الربع المرجعي (راجع أيضاً الفقرة ٢-١٥ من هذا المرشد التي تتناول إبلاغ بيانات التدفقات).

٦-٤ ولا يجوز استخدام خيار المرونة لدورية البيانات. ولكن يمكن استخدام خيار المرونة عن الحدائتها، شريطة الالتزام بمعدل الدورية والحدائتها المطلوب لبيانات الاحتياطيات الدولية والتجارة السلعية (راجع أيضاً الفصل الثاني).

### الأصول الاحتياطية الرسمية

٦-٥ يمكن اعتبار الأصول الاحتياطية الرسمية فئة متباعدة، توفر مؤشراً أكثر تواتراً وحدائتها من الإطار الشامل لميزان المدفوعات بالنسبة لتطورات القطاع الخارجي.

<sup>١</sup> يمكن الاطلاع على نسخة إلكترونية من هذه المبادئ التوجيهية للنموذج القياسي للبيانات من العنوان الإلكتروني التالي: <http://dsbb.imf.org/Applications/web/sddsguide>.

٦-١٥ ولا تستخدم خيارات المرونة لهذه الفئة من البيانات. ويتعين على المشاركين الالتزام بمتطلبات تغطية البيانات ومدى دوريتها ودرجة حداتها بالنسبة لجميع عناصر النموذج القياسي للبيانات.

## التجارة السلعية

٦-١٦ تستخدم بيانات التجارة السلعية كقناة متابعة أخرى لميزان المدفوعات، وتقدم مؤشراً أكثر تواتراً وحدائاً للتطورات في الحساب الجاري بميزان المدفوعات. (راجع الفقرة ٢-١٥ من هذا المرشد عن إبلاغ بيانات التدفقات؛ وراجع كذلك الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات).

٦-١٧ ويقضي المعيار الخاص بنشر البيانات عن التجارة السلعية على أساس شهري في غضون ثمانية أسابيع من نهاية الشهر المرجعي. ويحذف النشر بمستوى حدائاً من ٤-٦ أسابيع من نهاية الشهر المرجعي.

٦-١٨ ويقضي المعيار الخاص كذلك بنشر بيانات عن إجمالي الواردات السلعية وإجمالي الصادرات السلعية خلال مدة الحدائاً المطلوبة. ويحذف نشر عناصر تفصيلية للواردات والصادرات حسب الفئات الرئيسية، حتى مع تأخر زمني أطول قليلاً إذا لزم الأمر.

٦-١٩ ويمكن للمشاركين استخدام خيار المرونة بالنسبة لدورية و/أو حدائاً بيانات التجارة السلعية. (لاحظ، مع ذلك، أنه ينبغي الالتزام بدورية وحدائاً بيانات التجارة السلعية إذا ما استخدم المشارك خيار المرونة لحدائاً فئة بيانات ميزان المدفوعات).

## وضع الاستثمار الدولي

٦-٢٠ يوضح وضع الاستثمار الدولي الاستحقاقات المالية للبلد على بقية العالم والتزاماته المالية لبقية العالم في نقطة زمنية معينة.<sup>٢</sup> وينص المعيار الخاص على نشر بيانات سنوية عن وضع الاستثمار الدولي خلال ثلاثة أرباع سنة بعد نهاية السنة المرجعية. ويحذف نشر بيانات ربع سنوية بتأخر زمني لا يزيد عن ربع سنة واحد. والبيانات المعروضة في وضع الاستثمار الدولي هي بيانات أرصدة (راجع الفقرة ٢-١٥ من هذا المرشد عن إبلاغ بيانات الأرصدة). ويوفر "وضع الاستثمار الدولي: مرشد مصادر البيانات (٢٠٠٢)"

<sup>٢</sup> لاحظ أن بيانات الذهب النقدي، وحقوق السحب الخاصة، ووضع الاحتياطي لدى الصندوق، تدرج ضمن وضع الاستثمار الدولي لكونها عناصر للأصول الإحتياطية.

٦-١١ وإذا قام المشارك بنشر النموذج القياسي لبيانات الإحتياطيات بمستوى حدائاً أسبوع واحد، فإنه بذلك يكون متقيداً بحدائاً بيانات الأصول الإحتياطية الرسمية. وتمثل الأصول الإحتياطية الرسمية واحداً من العناصر الرئيسية للنموذج القياسي للبيانات. فإذا لم ينشرها بهذه الحدائاً، ينبغي له أن ينشر الأصول الإحتياطية وعناصرها الخمسة المطلوبة بصورة مستقلة في صفحة البيانات القومية الموجزة خلال أسبوع واحد من نهاية الفترة المرجعية.

٦-١٢ وهناك أربعة أقسام متكاملة للنموذج القياسي للبيانات:

- الأصول الإحتياطية الرسمية وأصول أخرى بالعملات الأجنبية؛
- قنوات السحب الصافي قصير الأجل المحددة سلفاً من الأصول بالعملات الأجنبية؛
- قنوات السحب الصافي الاحتمالية قصيرة الأجل من الأصول بالعملات الأجنبية؛
- بنود للتذكرة.

٦-١٣ ويتطلب نشر النموذج القياسي للبيانات نشره بأقسامه الأربعة؛ ويعد الإفصاح عن عدم ممارسة النشاط في بنود معينة بمثابة إبلاغ بالمعلومات مثله في ذلك مثل الإبلاغ بأنشطة معينة. وتهدف أقسام النموذج القياسي الأربعة معاً إلى إعطاء صورة شاملة عن وضع السيولة لدى البلد بالعملات الأجنبية، مما يسهل تقدير مدى تعرض البلد للمخاطر الخارجية، وعلى الأخص مخاطر صدمات النقد الأجنبي. وتشتمل المبادئ التوجيهية للنموذج القياسي الصادرة عن صندوق النقد الدولي على المبادئ التوجيهية المعنية بإبلاغ بيانات النموذج القياسي. وعند نشر هذه البيانات، فإن التزام البلد المعني بمراعاة المعيار الخاص تستوجب الالتزام بالمبادئ التوجيهية للنموذج. ويؤدي عرض البيانات بالدولار الأمريكي أو بعملات أخرى ضمن سلة حقوق السحب الخاصة (اليورو والين والجنيه الإسترليني) إلى تسهيل إجراء المقارنات الدولية.

٦-١٤ يعرض الجدول ٦-١ (في نهاية هذا الفصل) النموذج القياسي لبيانات الإحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية التي يجب على المشاركين في المعيار الخاص نشرها على موقعهم الإلكتروني وتوفيرها لمستخدمي المعيار عبر وصلات إلكترونية من صفحة البيانات القومية الموجزة. ويحذف المعيار بشدة قيام المشاركين بتزويد صندوق النقد الدولي بالنموذج القياسي للبيانات لإعادة نشره على قاعدة بيانات الصندوق على العنوان الإلكتروني <http://www.imf.org/external/np/sta/ir/index.htm>. وتحتفظ إدارة الإحصاءات بالصندوق بقاعدة البيانات هذه، والتي تعرض بيانات تاريخية عن النماذج القياسية لبيانات البلدان وتسمح للمستخدمين بالاطلاع على المعلومات أو نقلها إلكترونياً.

أيضا باسم "القطاع المصرفي في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات)، وكافة القطاعات الأخرى، مع تقسيم وضع الدين الخارجي لكل قطاع حسب أجل الاستحقاق - قصير وطويل الأجل - وحسب أجل الاستحقاق الأصلي وحسب الأداة. وتتوافق التصنيفات حسب القطاع المحلي، وأجل الاستحقاق، والأداة مع التصنيفات الواردة في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات. ويفضل نشر بيانات الإقراض فيما بين الشركات تحت بند الاستثمار المباشر بصورة مستقلة عن القطاعات الأربعة. وبدلا من ذلك، يجب إبلاغ بيانات الاستثمار المباشر بشأن الإقراض فيما بين الشركات تحت القطاع المعني. ويقدم الجدول ٦-٢٢ (في نهاية هذا الفصل) الإطار المطلوب لعرض البيانات. وإذا توفرت بيانات تفصيلية، يمكن تقسيم "قطاعات أخرى" إلى (أ) الشركات المالية غير المصرفية، و(ب) الشركات غير المالية، و(ج) الأسر المعيشية والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية. ولا ينص المعيار على ضرورة توفير التفاصيل القطاعية الإضافية وبند المتأخرات (جزء من خصوم الدين الأخرى، قصيرة الأجل)، ولكن يمكن لمعدى بيانات الدين إعداد مثل هذه البيانات لما لها من قيمة تحليلية.

٦-٢٦ ويُحذَر أن يقدم المشتركون معلومات تكميلية عن مدفوعات خدمة الدين المستقبلية كما هو مبين في الجدول ٦-٢ب. وقد صنفت عناصر أصل الدين والفائدة في هذا الجدول بصورة مستقلة، مرتين سنويا في أول أربعة أرباع السنة وربعي السنة التاليين، بتأخر زمني ربع سنة واحد. وتقسم البيانات حسب القطاع - أي حسب الحكومة العامة، والسلطات النقدية، والبنوك، وجميع القطاعات الأخرى. ويحذَر كذلك نشر بيانات عن خصوم الدين للمؤسسات المنتسبة، وخصوم الدين للمستثمرين المباشرين. وإذا توفرت المعلومات، يمكن تقسيم القطاعات الأخرى إلى (أ) الشركات المالية غير المصرفية، و(ب) الشركات غير المالية، و(ج) الأسر المعيشية والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية. ولا ينص المعيار على ضرورة توفير التفاصيل القطاعية الإضافية، ولكن قد يرغب معدو بيانات الدين إعداد مثل هذه البيانات لما لها من قيمة تحليلية.

٦-٢٧ وإضافة إلى ذلك، يحذَر نشر تقسيمات الدين الخارجي بالعملة المحلية/ الأجنبية بمعدل دورية وحادثة ربع سنوي (راجع الجدول ٦-٢ج).

٦-٢٨ ويحذَر بشدة أن يقدم المشتركون بيانات الدين الخارجي للنشر على قاعدة البنك الدولي لإحصاءات الدين الخارجي ربع السنوية.<sup>٦</sup>

<sup>٦</sup> للحصول على مزيد من المعلومات، راجع الصفحة الإلكترونية التالية: «Quarterly External Debt Statistics» على الموقع الإلكتروني التالي: <http://www.worldbank.org/data>

الصادر عن الصندوق<sup>٢</sup> الإرشادات اللازمة لإعداد بيانات وضع الاستثمار الدولي.

٦-٢١ ونستعرض فيما يلي العناصر الرئيسية لوضع الاستثمار الدولي، (الموافقة للعناصر الرئيسية للحساب المالي لميزان المدفوعات)؛ نستعرض بالتالي الأصول والخصوم بصورة مستقلة.

- الاستثمار المباشر؛
- استثمارات الحافطة، مقسمة إلى أسهم رأس المال والدين؛<sup>٣</sup>
- استثمارات أخرى؛
- احتياطات (أصول فقط).

٦-٢٢ ويوصي المعيار الخاص لنشر البيانات بتقسيم الأصول والخصوم حسب الأداة والقطاع (السلطات النقدية، والحكومة العامة، والبنوك، وقطاعات أخرى) وفقا للعناصر الأساسية الواردة في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات. وإضافة إلى ذلك، يشجع المعيار الخاص المشتركين على إعادة تصنيف المشتقات المالية من العنصر الفرعي لاستثمارات الحافطة إلى فئة وظيفية مستقلة تمثيا مع "وضع الاستثمار الدولي: مرشد مصادر البيانات (٢٠٠٢)" الصادر عن الصندوق.

٦-٢٣ ويمكن استخدام خيار المرونة بالنسبة لدورية و/أو حادثة بيانات وضع الاستثمار الدولي.

## الدين الخارجي

٦-٢٤ وتطرح مطبوعة إحصاءات الدين الخارجي: مرشد لمعديها ومستخدميها (٢٠٠٣)<sup>٥</sup> المبادئ التوجيهية المتعارف عليها دوليا لإعداد إحصاءات الدين الخارجي. ويقضي المعيار الخاص بنشر بيانات الدين الخارجي على أساس ربع سنوي بتأخر زمني لا يزيد عن ربع سنة.

٦-٢٥ ويتعين أن تشمل البيانات الحكومة العامة، والسلطات النقدية، والقطاع الفرعي لشركات الإيداع الأخرى (المشار إليه

<sup>٢</sup> «وضع الاستثمار الدولي: مرشد لمصادر البيانات» الصادر عن الصندوق (واشنطن: إدارة الإحصاءات بصندوق النقد الدولي ٢٠٠٢). يمكن الاطلاع على النسخة الإلكترونية على العنوان الإلكتروني التالي: <http://www.imf.org/external/np/sta/iip/guide/iipguide.pdf>

<sup>٣</sup> يشجع المعيار الخاص المشتركين على إعادة تصنيف المشتقات المالية من العنصر الفرعي المعني باستثمارات الحافطة إلى فئة وظيفية مستقلة في وضع الاستثمار الدولي، تمثيا مع التعديلات التي أدخلت على الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات المنشورة في مطبوعة الصندوق: «المشتقات المالية: ملحق الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات» (١٩٩٣)، ومطبوعة الصندوق بعنوان «Classification of Financial Derivatives Involving Affiliated Enterprises in the Balance of Payments Statistics and the International Investment Position (IIP) Statement» (June 2002) ويمكن الاطلاع على هذه الأخيرة إلكترونيا على العنوان الإلكتروني التالي: <http://www.imf.org/external/np/sta/fd/2002/fdclass.pdf>

<sup>٥</sup> يمكن الاطلاع عليه بالعنوان الإلكتروني التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/eds/ENG/Guide/index.htm>

٦-٣١ ويدعو المعيار الخاص إلى نشر أسعار الصرف يوميا. ويقر بأن بيانات أسعار الصرف تتوفر عموما من المصادر الخاصة، وبالتالي فإن نشرها عن طريق الجهات الرسمية المنتجة لا يتسم بالحساسية الزمنية. وينبغي أن توضح البيانات الوصفية أهم المصادر الأولية غير الحكومية لبيانات أسعار الصرف، إن وجدت. ومع ذلك، يجب قيام الجهات الرسمية المنتجة للبيانات بإعادة نشر المعلومات عن أسعار الصرف. ولا يوجد مستوى حداثة مطلوب لنشر هذه البيانات.

٦-٣٢ ويمكن للمستخدمين استخدام خيار المرونة بالنسبة لدورية هذه البيانات.

٦-٢٩ ولا يرتبط أي خيار للمرونة بهذه الفئة من البيانات. ويجب أن يراعي المستخدمون متطلبات دورية وحداثة جميع العناصر المطلوبة لهذه الفئة من البيانات.

## أسعار الصرف

٦-٣٠ يدعو المعيار الخاص إلى نشر أسعار صرف العملات الرئيسية في سوق العمليات الفورية مقابل العملة الوطنية. ويقضي المعيار بنشر الأسعار الآجلة لثلاثة وستة أشهر على أساس "الأهمية النسبية": أي في حالة وجود سوق لأسعار الصرف الآجلة.

## الجدول ٦-١: النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية

(المعلومات التي تنشرها السلطات النقدية ووحدات الحكومة المركزية الأخرى، بخلاف الضمان الاجتماعي)<sup>١</sup>أولا: الأصول الاحتياطية الرسمية وأصول أخرى بالعملات الأجنبية (قيمة سوقية تقريبية)<sup>٢</sup>

ألف:	الأصول الاحتياطية الرسمية
(١)	الاحتياطيات بالعملات الأجنبية (بعملة أجنبية قابلة للتحويل)
(أ)	أوراق مالية
	منها: جهات إصدار في بلد الإبلاغ ولكن موقعها في الخارج
(ب)	إجمالي العملة والودائع لدى:
(١)	بنوك مركزية قومية أخرى، وبنك التسويات الدولية وصندوق النقد الدولي
(٢)	بنوك في مقر بلد الإبلاغ
	منها: بنوك موقعها في الخارج
(٣)	بنوك مقرها خارج بلد الإبلاغ
	منها: بنوك موقعها في بلد الإبلاغ
(٢)	وضع الاحتياطي لدى صندوق النقد الدولي
(٣)	حقوق السحب الخاصة
(٤)	ذهب (ويشمل ودائع الذهب، وحسب الأهمية النسبية، المبادلات النوعية بالذهب) <sup>٣</sup>
	— الحجم بأوقيات الذهب الخالص
(٥)	أصول احتياطية أخرى (حدد)
	— مشتقات مالية
	— قروض لغير المقيمين بخلاف البنوك
	— أخرى
باء:	أصول أخرى بالعملات الأجنبية (حدد)
	— أوراق مالية غير مدرجة في الأصول الاحتياطية الرسمية
	— ودائع غير مدرجة في الأصول الاحتياطية الرسمية
	— قروض غير مدرجة في الأصول الاحتياطية الرسمية
	— مشتقات مالية غير مدرجة في الأصول الاحتياطية الرسمية
	— ذهب غير مدرج في الأصول الاحتياطية الرسمية
	— أخرى

ثانيا: قنوات السحب الصافي قصيرة الأجل المحددة سلفا من الأصول بالعملات الأجنبية (قيمة اسمية)

تقسيم أجل الاستحقاق (أجل استحقاق متبق)		الإجمالي	
أكثر من ٣ أشهر وحتى عام واحد	أكثر من شهر وحتى ٣ أشهر		
			١- قروض بعملات أجنبية، وأوراق مالية وودائع؛
			— تدفقات خارجة (-)
			الأصل
			الفائدة
			— تدفقات داخلية (+)
			الأصل
			الفائدة
			٢- المراكز الكلية المكشوفة والمغطاة في العقود الأجلة والعقود المستقبلية بالعملات الأجنبية مقابل العملة المحلية (بما في ذلك القسم الأجل من مبادلات العملة) <sup>٥</sup>
			(أ) مراكز مكشوفة (-)

الجدول ٦-١ (تابع)

تقسيم أجل الاستحقاق (أجل استحقاق متبقي)			الإجمالي	
أكثر من ٣ أشهر وحتى عام واحد	أكثر من شهر وحتى ٣ أشهر	حتى شهر واحد		
				(ب) مراكز مغطاة (+)
				٣- أخرى (حدد)
				— تدفقات خارجة مرتبطة بعمليات إعادة الشراء (-)
				— تدفقات داخلية مرتبطة بعمليات إعادة الشراء المعاكسة (+)
				— ائتمان تجاري (-)
				— ائتمان تجاري (+)
				— حسابات أخرى دائنة (-)
				— حسابات أخرى مدينة (+)

ثالثاً: قنوات السحب الصافي الاحتمالية قصيرة الأجل من الأصول بالعملات الأجنبية (قيمة اسمية)

تقسيم أجل الاستحقاق (أجل استحقاق متبقي)			الإجمالي	
أكثر من ٣ أشهر وحتى عام واحد	أكثر من شهر وحتى ٣ أشهر	حتى شهر واحد		
				١- التزامات احتمالية بالعملات الأجنبية
				(أ) ضمانات إضافية على الدين المستحق خلال سنة واحدة
				(ب) التزامات احتمالية أخرى
				٢- أوراق مالية بالعملات الأجنبية مصدرة بخيارات متضمنة (سندات مشفوعة بخيار البيع المبكر) <sup>٦</sup>
				٣- خطوط الائتمان غير المسحوبة وغير المشروطة <sup>٧</sup> ، المقدمة من:
				(أ) سلطات نقدية قومية أخرى، وبنك التسويات الدولية، وصندوق النقد الدولي، ومنظمات دولية أخرى.
				— سلطات نقدية قومية أخرى (+)
				— بنك التسويات الدولية (+)
				— صندوق النقد الدولي (+)
				(ب) بنوك ومؤسسات مالية أخرى في بلد الإبلاغ (+)
				(ج) بنوك ومؤسسات مالية أخرى خارج بلد الإبلاغ (+)
				خطوط الائتمان غير المسحوبة وغير المشروطة المقدمة إلى:
				(أ) سلطات نقدية قومية أخرى، وبنك التسويات الدولية، وصندوق النقد الدولي، ومنظمات دولية أخرى.
				— سلطات نقدية قومية أخرى (-)
				— بنك التسويات الدولية (-)
				— صندوق النقد الدولي (-)
				(ب) بنوك ومؤسسات مالية أخرى في بلد الإبلاغ (-)
				(ج) بنوك ومؤسسات مالية أخرى خارج بلد الإبلاغ (-)

## الجدول ٦-١ (تابع)

تقسيم أجل الاستحقاق (أجل استحقاق متبقي)			الإجمالي	
أكثر من ٣ أشهر وحتى عام واحد	أكثر من شهر وحتى ٣ أشهر	حتى شهر واحد		
				٤- المراكز الكلية المكشوفة والمغطاة في الخيارات بالعملات الأجنبية مقابل العملة المحلية <sup>٨</sup>
				(أ) المراكز المكشوفة
				(١) خيارات البيع المشتراة
				(٢) خيارات الشراء المباعة
				(ب) المراكز المغطاة
				(١) خيارات الشراء المشتراة
				(٢) خيارات البيع المباعة
				للتذكير: خيارات داخل حدود الربحية <sup>٩</sup>
				(١) بأسعار الصرف الجارية
				(أ) مركز مكشوف
				(ب) مركز مغطى
				(٢) $5+ \%$ (إهلاك بمقدار $5 \%$ )
				(أ) مركز مكشوف
				(ب) مركز مغطى
				(٣) $5- \%$ (إهلاك بمقدار $5 \%$ )
				(أ) مركز مكشوف
				(ب) مركز مغطى
				(٤) $10+ \%$ (إهلاك بمقدار $10 \%$ )
				(أ) مركز مكشوف
				(ب) مركز مغطى
				(٥) $10- \%$ (إهلاك بمقدار $10 \%$ )
				(أ) مركز مكشوف
				(ب) مركز مغطى
				(٦) أخرى (حد)

## رابعا: بنود للتذكير

	(١) بيانات يتم إبلاغها بدورية وحدائية موحدة <sup>١٠</sup>
	(أ) الدين قصير الأجل بالعملة المحلية المربوط بسعر الصرف
	(ب) الأدوات المالية المحررة بالعملات الأجنبية والتي تسوى بوسائل أخرى (على سبيل المثال، بالعملة المحلية) <sup>١١</sup>
	— العقود الآجلة التي لا تنص على التسليم
	— مراكز مكشوفة
	— مراكز مغطاة
	— أدوات أخرى
	(ج) الأصول المرهونة <sup>١٢</sup>
	— المتضمنة في الأصول الاحتياطية
	— المتضمنة في أصول أخرى بالعملات الأجنبية
	(د) الأوراق المالية المعارة أو المستخدمة في عمليات إعادة الشراء <sup>١٣</sup>
	— معارة أو مستخدمة في اتفاقيات إعادة الشراء مدرجة في القسم ١
	— معارة أو مستخدمة في اتفاقيات إعادة الشراء ولكن غير مدرجة في القسم ١

الجدول ٦-١ (تابع)

	— مقترضة أو مكتسبة ومدرجة في القسم ١
	— مقترضة أو مكتسبة ولكن غير مدرجة في القسم ١
	(هـ) أصول المشتقات المالية (صافية، مقيمة حسب سعر السوق السائد) <sup>١٤</sup>
	— عقود آجلة
	— عقود مستقبلية
	— مبادلات
	— خيارات
	— أخرى
	(و) مشتقات (عقود آجلة أو مستقبلية أو خيارات) ذات أجل استحقاق متبقي أكثر من عام، وتخضع لطلبات التغطية
	— المراكز الكلية المكشوفة والمغطاة في العقود الآجلة والمستقبلية بالعملة الأجنبية مقابل العملة المحلية (وتشمل القسم الأجل من مبادلات العملة)
	(أ) مراكز مكشوفة (-)
	(ب) مراكز مغطاة (+)
	— المراكز الكلية المكشوفة والمغطاة في الخيارات بالعملة الأجنبية مقابل العملة المحلية
	(أ) المراكز المكشوفة
	(١) خيارات البيع المشتراة
	(٢) خيارات الشراء المباعة
	(ب) المراكز المغطاة
	(١) خيارات الشراء المشتراة
	(٢) خيارات البيع المباعة
	(٢) بيانات يتم الإفصاح عنها بصورة أقل تواترا
	(أ) تكوين عملات الاحتياطيات (حسب مجموعات العملات)
	— العملات في سلة حقوق السحب الخاصة
	— العملات خارج سلة حقوق السحب الخاصة
	— حسب كل عملة على حدة (اختياريا)

<sup>١</sup> من حيث المبدأ، لا تدرج في فئات الأقسام ١، ٢، ٣ من النموذج القياسي للبيانات سوى الأدوات المحررة والتي تمت تسويتها بالعملة الأجنبية (أو التي يتوقف تقييمها مباشرة على سعر الصرف والتي تسوى بالعملة الأجنبية). وتدرج الأدوات المالية المحررة بالعملة الأجنبية والتي تسوى بوسائل أخرى (على سبيل المثال بالعملة المحلية أو بالسلع) كبنود للتذكير في القسم ٤. ولا يسمح بالتصنيف بين المراكز إلا إذا كان لها نفس أجل الاستحقاق، وكانت إزاء نفس الطرف المقابل، وكانت هناك اتفاقية تصفية رئيسية. ويمكن أيضا التصنيف بين مراكز المبادلات المنظمة. وتعرف السلطات النقدية وفقا للطبعة الخامسة لدليل ميزان المدفوعات الصادر عن صندوق النقد الدولي.

<sup>٢</sup> في حالات المراكز المغطاة إزاء مؤسسات في بلد الإبلاغ، بأدوات بخلاف الودائع أو الأوراق المالية، يجب إبلاغ بياناتها كبنود مستقلة.

<sup>٣</sup> ينبغي الإفصاح عن أساس التقييم للأصول الذهبية. ويتم ذلك، من الناحية المثالية، ببيان الحجم والسعر.

<sup>٤</sup> بما في ذلك مدفوعات الفائدة المستحقة خلال الأفق الزمني المقابل. ويجب أن تدرج هنا أيضا الودائع بالعملة الأجنبية التي يحتفظ بها غير المقيمين لدى البنوك المركزية. والأوراق المالية المشار إليها هي تلك التي تصدرها السلطات النقدية والحكومة المركزية (بخلاف الضمان الاجتماعي).

<sup>٥</sup> في حالة وجود مراكز آجلة أو مستقبلية بأجل استحقاق متبقي يزيد عن عام، يمكن أن تخضع لطلبات التغطية، ويجب إبلاغها بصورة مستقلة تحت القسم ٤.

<sup>٦</sup> لا يتم الإبلاغ تحت هذا البند سوى بيانات السندات التي يزيد أجل استحقاقها المتبقي عن عام، لأن السندات ذات آجال الاستحقاق الأقصر ستكون مدرجة بالفعل في القسم ٢ أعلاه.

<sup>٧</sup> ينبغي لمبلغى البيانات التمييز بين التدفقات الداخلة المحتملة والتدفقات الخارجة المحتملة، الناشئة عن خطوط الائتمان الطارئة وإبلاغها بصورة مستقلة في شكل محدد.

<sup>٨</sup> في حالة وجود أو ضاع خيارات ذات أجل استحقاق متبقي يزيد عن عام، يمكن أن تخضع لطلبات تغطية، يجب إبلاغها بصورة مستقلة تحت القسم ٤.

<sup>٩</sup> اختبارات الضغط هذه فئة معلومات محيذة وليست مطلوبة في المعيار الخاص لنشر البيانات. ويمكن إعلان نتائج اختبارات الضغط في شكل بياني. وكقاعدة عامة، يجب إبلاغ القيمة الافتراضية. وفي حالة الخيارات التي تمت تسويتها نقدا، ينبغي الإفصاح عن بيانات التدفقات الداخلة والخارجة المستقبلية المقدر. والأوضاع هي "داخل حدود الربحية" أو ستكون، تحت القيم المفترضة.

الجدول ٦-١ (تتمة)

- ١٠ يجب التمييز بين الأصول والخصوم، أينما وجدت.
- ١١ حدد أنواع الأداة. ويجب أن تكون مبادئ التقييم هي نفس المتبعة في الأقسام ١-٣. وأينما وجدت يجب إيضاح القيمة الافتراضية للأوضاع الآجلة التي لا تنص على التسليم في نفس شكل تقديم القيمة الاسمية للعقود الآجلة/ المستقبلية التي تنص على التسليم في القسم ٢.
- ١٢ لا تدرج هنا سوى الأصول المرهونة المدرجة في القسم ١.
- ١٣ يجب أن تبلغ هنا بيانات الأصول المعارة أو المرتبطة باتفاقيات إعادة شراء سواء المدرجة أو غير المدرجة في القسم ١ بالنموذج القياسي للبيانات، مع أي خصوم ذات صلة (في القسم ٢). ومع ذلك، يجب إبلاغها في فئتين مستقلتين، حسب إدراجها في القسم ١. وبالمثل، يجب إبلاغ بيانات الأوراق المالية المقترضة أو المكتسبة بموجب اتفاقيات إعادة الشراء كبنود مستقل ومعاملتها بصورة متناظرة. ويجب إبلاغ القيم السائدة في السوق والإفصاح عن المعاملة المحاسبية.
- ١٤ يجب تحديد أنواع الأداة، وإعلان الخصائص الرئيسية للنماذج الداخلية المستخدمة في حساب القيمة السوقية.

الجدول ٦-٢: وضع إجمالي الدين الخارجي حسب القطاع

نهاية الفترة	وضع إجمالي الدين الخارجي
	الحكومة العامة
	قصير الأجل
	أدوات سوق النقد
	قروض
	إئتمانات تجارية
	خصوم الدين الأخرى*
	طويل الأجل
	سندات وأذون
	قروض
	إئتمانات تجارية
	خصوم الدين الأخرى*
	السلطات النقدية
	قصير الأجل
	أدوات سوق النقد
	قروض
	عملة وودائع**
	خصوم الدين الأخرى*
	طويل الأجل
	سندات وأذون
	قروض
	عملة وودائع**
	خصوم الدين الأخرى*
	البنوك
	قصير الأجل
	أدوات سوق النقد
	قروض
	عملة وودائع**
	خصوم الدين الأخرى*
	طويل الأجل
	سندات وأذون
	قروض
	عملة وودائع**
	خصوم الدين الأخرى*
	قطاعات أخرى
	قصير الأجل
	أدوات سوق النقد
	قروض
	عملة وودائع**
	إئتمانات تجارية

## الجدول ٦-٢ (تتمة)

نهاية الفترة	وضع إجمالي الدين الخارجي
	خصوم الدين الأخرى*
	طويل الأجل
	سندات وأذون
	قروض
	عملة وودائع**
	إئتمانات تجارية
	خصوم الدين الأخرى*
	الاستثمار المباشر: الإقراض فيما بين الشركات***
	خصوم الدين لمؤسسات منتسبة
	خصوم الدين لمستثمرين مباشرين
	إجمالي الدين الخارجي

\* خصوم الدين الأخرى هي التزامات أخرى في بيان وضع الاستثمار الدولي.  
 \*\* يوصي بإدراج العملة والودائع بالكامل في فئة الدين قصير الأجل ما لم تتوفر معلومات تفصيلية تحدد الإسناد قصير الأجل وطويل الأجل.  
 \*\*\* من الأفضل نشر الإقراض فيما بين الشركات تحت بند الاستثمار المباشر بصورة مستقلة عن القطاعات الأربعة. وبدلا من ذلك يجب إبلاغ هذه الفئة تحت القطاع المعني.

الجدول ٦-٢ ب: جدول مدفوعات خدمة الدين الخارجي القائم حسب القطاع اعتباراً من نهاية الفترة ٢٠١

		(شهور)						
أكثر من سنتين	٢٤-١٩	١٨-١٣	١٢-١٠	٩-٧	٦-٤	صفر-٣	فورا <sup>٣</sup>	
								الحكومة العامة
								سندات الدين <sup>٣</sup>
								الأصل
								الفائدة
								قروض
								الأصل
								الفائدة
								إئتمانات تجارية
								الأصل
								الفائدة
								خصوم الدين الأخرى <sup>٤</sup>
								الأصل
								الفائدة
								السلطات النقدية
								سندات الدين <sup>٣</sup>
								الأصل
								الفائدة
								قروض
								الأصل
								الفائدة
								عملة وودائع <sup>٥</sup>
								الأصل
								الفائدة
								خصوم الدين الأخرى <sup>٤</sup>
								الأصل
								الفائدة
								البنوك
								سندات الدين <sup>٣</sup>
								الأصل
								الفائدة
								قروض
								الأصل
								الفائدة
								عملة وودائع <sup>٥</sup>
								الأصل
								الفائدة
								خصوم الدين الأخرى <sup>٤</sup>
								الأصل
								الفائدة
								قطاعات أخرى
								سندات الدين <sup>٣</sup>
								الأصل
								الفائدة
								قروض
								الأصل
								الفائدة
								عملة وودائع <sup>٥</sup>
								الأصل
								الفائدة
								إئتمانات تجارية
								الأصل
								الفائدة

## الجدول ٦-٢ ب (تقمة)

(شهور)

أكثر من سنتين	٢٤-١٩	١٨-١٣	١٢-١٠	٩-٧	٦-٤	٣-صفر	فورا <sup>٣</sup>	
								خصوم الدين الأخرى <sup>٤</sup>
								الأصل
								الفائدة
								الاستثمار المباشر: الإقراض فيما بين الشركات <sup>٥</sup>
								خصوم الدين للمؤسسات المنتسبة
								الأصل
								الفائدة
								خصوم الدين للمستثمرين المباشرين
								الأصل
								الفائدة
								إجمالي مدفوعات الدين الخارجي
								الأصل
								الفائدة

<sup>١</sup> يشجع المعيار الخاص بالبلدان على نشر معلومات تكميلية عن جدول مدفوعات خدمة الدين المتوقعة حيث تُحدد عناصر الأصل والفائدة بصورة مستقلة مرتين في السنة عن الأربعة أرباع الأولى من السنة وربيعي السنة التاليين مستقبلا بتأخر زمني ربع سنة. ويجب تقسيم البيانات حسب القطاع المؤسسي (الحكومة العامة، والسلطات النقدية، والبنوك، وقطاعات أخرى)، وفقا لما ورد في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات الصادر عن صندوق النقد الدولي، وما ورد تعريفه في مرشد الدين. ويتوافق هذا الجدول مع الجدول الذي يجبذه المعيار الخاص بشأن المدفوعات المتوقعة ولكنه يعرض تقسيما إضافيا حسب نوع الأداة. ومدفوعات خدمة الدين المتوقعة هي المبالغ الاسمية المتوقع دفعها، غير المخفضة إلى القيمة الراهنة.

<sup>٢</sup> متوفرة فورا تحت الطلب أو مستحقة الدفع فورا.

<sup>٣</sup> تشمل أدوات سوق النقد والسندات والأذون.

<sup>٤</sup> خصوم الدين الأخرى هي التزامات أخرى في بيان وضع الاستثمار الدولي.

<sup>٥</sup> يوصى بإدراج العملة والودائع بالكامل في الفئة الفرعية للدفع الفوري مالم تتوفر معلومات تفصيلية تكفي لإسناد الدين قصير الأجل وطويل الأجل.

<sup>٦</sup> يوصى بإدراج الإقراض فيما بين الشركات بالاستثمار المباشر في فئة الأكثر من سنتين مالم تتوفر معلومات تفصيلية لإسناد البعد الزمني الملائم.

الجدول ٦-٢ ج: وضع إجمالي الدين الخارجي: الدين بالعملة الأجنبية والعملة المحلية

نهاية الفترة	
	بالعملة الأجنبية
	قصير الأجل
	طويل الأجل
	الإجمالي
	بالعملة المحلية
	قصير الأجل
	طويل الأجل
	الإجمالي
	إجمالي الدين الخارجي

## سابعاً: إتاحة الاطلاع العام على البيانات، ومدى موضوعيتها وجودتها

البيانات للاطلاع العام. وتتضمن نماذج نشر البيانات وسائل إلكترونية وأخرى تقليدية. ويشجع المعيار الخاص لنشر البيانات البلدان المشتركة على نشر البيانات إلكترونيا لكي تصبح متاحة أنياً لجميع المستخدمين. وتناقش الفصول ٨-١٠ نشر جداول مواعيد النشر المسبقة والنشر الفوري للبيانات بموجب الجوانب التشغيلية للمعيار الخاص لنشر البيانات.

### موضوعية البيانات

٧-٥ يقضي البعد المتعلق بموضوعية البيانات في المعيار بتوخي الشفافية في ممارسات وإجراءات الأجهزة المختصة، ومنها الممارسات والإجراءات الإدارية والمتعلقة بمراجعة البيانات والتغييرات في المنهجية، والتي تعتبر عنصراً أساسياً في الممارسات الإحصائية. والممارسات الأربعة المطلوبة هي: (أ) نشر الشروط التي يتعين استيفاؤها لإنتاج ونشر الإحصاءات الرسمية؛ (ب) تحديد المسؤولين داخل الحكومة الذين يمكنهم الاطلاع على البيانات قبل نشرها؛ (ج) تحديد الجهات الوزارية المختصة بإصدار التعليقات المصاحبة لنشر البيانات الإحصائية؛ (د) تقديم معلومات عما يتم من تعديلات والإخطار المسبق بأهم التغييرات في المنهجية المتبعة.

### نشر الشروط

٧-٦ هذه الشروط هي ما يتعين استيفاؤه لإنتاج الإحصاءات الرسمية، بما في ذلك المتعلقة بسرية المعلومات التي يسهل معرفة أصحابها. وهذه الممارسة المطلوبة متضمنة في مطبوعة (المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية) «Fundamental Principles of Official Statistics» التي اعتمدها الأمم المتحدة في ١٩٩٤. وهي مهمة للغاية في تعزيز الثقة في موضوعية الإحصاءات الرسمية وكفاءتها المهنية.

٧-٧ وقد تكون هناك أشكال متعددة للشروط التي يتعين أن تعمل الأجهزة الإحصائية وفقاً لها، بما في ذلك وجود قانون إحصائي (أو قوانين إحصائية)، ومواثيق، ومدونات لقواعد

٧-١ يتناول هذا الفصل بالتفصيل أبعاد المعيار الخاص لنشر البيانات المتعلقة بإتاحة الاطلاع العام على البيانات، ومدى موضوعيتها وجودتها. ويبدأ الفصل بعرض عام، يليه مناقشات حول كل بعد من هذه الأبعاد.

### عرض عام

٧-٢ على غرار ما سبق إيضاحه في الفصل الأول، يقضي المعيار الخاص لنشر البيانات، إلى جانب نشر معلومات شاملة وحديثة وموثوق بها عن القطاعات الاقتصادية الرئيسية للاقتصاد، بإتاحة الاطلاع العام على البيانات بسهولة وعلى قدم المساواة، واتسام معدي البيانات بالموضوعية وبالروح المهنية لضمان موضوعية البيانات، ونشر أساليب ومصادر الإعداد حتى يتسنى للمستخدمين الحكم على جودة البيانات (راجع أيضاً الإطار ١-١ في الفصل الأول). ويتناول هذا الفصل بإسهاب هذه الأبعاد المعنية بالمعيار الخاص لنشر البيانات. وتناقش الفصول ٨-١٠ الجوانب التشغيلية للمعيار بالتفصيل.

### إتاحة الاطلاع العام على البيانات

٧-٣ لتعزيز الاطلاع العام على البيانات بسهولة وعلى قدم المساواة، يقضي المعيار الخاص لنشر البيانات بما يلي: (أ) قيام الأجهزة الإحصائية بنشر جداول مواعيد النشر المسبقة، (ب) النشر الفوري للبيانات لجميع الأطراف المعنية. وتؤكد جداول مواعيد النشر المسبقة الإدارة السليمة لإعداد الإحصاءات وشفافيتها. ويؤيد مستخدمو البيانات، ومنهم المشاركون في السوق نشر هذه الجداول لأن المعلومات المتضمنة تسهل تخطيط وتنظيم تحليلاتهم والأنشطة ذات الصلة. وتنشر هذه الجداول في عدد من البلدان بموجب قوانين إحصائية وتوجيهات بمقتضى السياسات ومبادئ توجيهية إدارية.

٧-٤ وليس المقصود بالنشر الفوري هو إمكانية اطلاع الوزارات والهيئات الحكومية على البيانات. فهذا الاطلاع السابق للنشر يستوفيه البعد المعني بموضوعية البيانات. وإنما يشير النشر الفوري إلى إمكانية اطلاع جميع الأطراف على البيانات بصورة متساوية، حيث يكون النشر هو أول مرة تتاح فيها

<sup>١</sup> راجع "Report of the United Nations Economic and Social Council, "Report of the Special Session of the Statistical Commission" (New York, April 11-15, 1994).

٧-١٠ ويجوز إدراج إفادات في استمارات المسوح وخطابات الإحالة أو تضمينها مقاطع مقتبسة من تشريعات أو قوانين تشير إلى سرية الإجابات وتأكيدات تشدد على أنها لن تستخدم إلا في الأغراض الإحصائية ولن يتم الكشف عنها لأي أطراف أخرى، بما في ذلك الهيئات التنظيمية والضريبية.

٧-١١ وبالنسبة للنشر في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، يجب على البلدان المشتركة تليخيص الشروط المعنية بإتاحة الاطلاع العام على البيانات. وقد تختلف هذه الشروط باختلاف فئات البيانات، لا سيما في البلدان ذات النظم الإحصائية اللامركزية.

٧-١٢ وتسري ممارسة نشر الشروط، الموصوفة آنفاً، على الإحصاءات الرسمية والأجهزة المنتجة لها. فالبلدان المشتركة التي تلتزم إحدى مؤسسات قطاعها الخاص المعنية بإنتاج بيانات المعيار بنشر معلومات من النوع التي يسهل معرفة أصحابها تكون مراعية لالتزاماتها لأغراض المعيار الخاص. ولأغراض النشر في اللوحة الإلكترونية يمكن للبلد المشترك أن يضيف عبارة "لا ينطبق" في بياناته الوصفية عن هذه البيانات.

٧-١٣ غير أنه يجب أن تعتمد البلدان مبدأ الصراحة بشأن شروط إعداد ونشر البيانات الرئيسية. وقد تتضمن البيانات الوصفية للبلدان المشتركة معلومات عن الشروط التي تنظم عملية إعداد البيانات بمعرفة كيانات القطاع الخاص وبالتالي يمكن إضافة ملاحظة ملائمة عن مصدر المعلومات.

### تحديد المسؤولين داخل الحكومة الذين يمكنهم الاطلاع على البيانات قبل نشرها

٧-١٤ تقضي هذه الممارسة بوضع قائمة بالأشخاص أو المسؤولين الذين يشغلون مناصب محددة في الحكومة، ولكنهم من خارج الأجهزة المنتجة للبيانات، والذين يمكنهم الاطلاع على البيانات قبل نشرها، كما تقضي بالإبلاغ بالجدول الزمني الذي يطلعون بموجبه على البيانات. وتهدف هذه الممارسة المطلوبة إلى إتاحة اطلاع بعض المسؤولين داخل الحكومة على البيانات قبل نشرها بالشكل الذي تراه الحكومة ملائماً، مع توفير الشفافية الكاملة لتلك الممارسات. وتختلف ممارسات البلدان بهذا الخصوص، إذ تفرض بعض البلدان حظراً صارماً على البيانات حتى داخل الحكومة قبل نشرها، في حين ترى بلدان أخرى أن مثل هذه الإجراءات تقييدية دون مبرر وتحول دون سرعة وفعالية استجابة الحكومة. ولذلك، فإن المعيار الخاص لنشر البيانات يركز على الوسائل التي يمكن من خلالها تأمين درجة الشفافية الضرورية بدلاً من إقرار مجموعة محددة من الممارسات.

السلوك. ويمكن أن تشير هذه الشروط إلى أمور كالعلاقة بين الوحدة الإحصائية وإحدى الإدارات الأكبر أو الوزارات. وعلى سبيل المثال، قد تميز الشروط بين مسائل الميزانية والموارد البشرية، وبين مسائل المنهجية الإحصائية والقرارات المعنية بالمطبوعات الإحصائية. وقد تشير أيضاً إلى اشتراط نشر الوحدة الإحصائية للبيانات التي قامت بجمعها للوقاية من أي ضغوط ممكنة تهدف إلى حجب بعض النتائج عن الجمهور، وكذلك نشر مؤهلات وصلاحيات كبير الإحصائيين/مدير الجهاز الإحصائي، ومراجعة البرامج التي أجرتها مجموعة مستقلة من الخبراء. ويمكن النظر إلى كل هذه الشروط باعتبارها عوامل وقاية لحماية الكفاءة المهنية والموضوعية في جهة إنتاج البيانات.<sup>٢</sup>

٧-٨ ومن الجوانب المهمة الأخرى في الشروط التي تعمل بموجبها الأجهزة الإحصائية ما يتعلق بالإجراءات والعمليات ذات الصلة بسرية الإجابات المنفردة التي يقدمها الأشخاص ودوائر الأعمال والمنظمات رداً على الأسئلة الرسمية. وقد تغطي هذه الإجراءات والعمليات موضوعات تتراوح بين أمن شبكات الكمبيوتر وقيود الإفصاح عن المعلومات فيما بين الهيئات المختلفة.

٧-٩ ويمكن نشر المعلومات عن هذه الشروط بأشكال متعددة. فعلى سبيل المثال، قد يتضمن التقرير السنوي للجهاز الإحصائي قسماً لتوضيح الإجراءات التي تتخذ لضمان سرية المعلومات المنفردة، وقد يشير إلى الالتزامات القانونية التي تقع على العاملين في هذا الجهاز بالنسبة لسرية المعلومات وأمن شبكات الكمبيوتر ومباني الجهاز. ويمكن أن تتضمن المطبوعات الأساسية الصادرة عن الأجهزة الإحصائية ومواقعها على شبكة الإنترنت وصفاً للأساس الذي تركز عليه أنشطة جمع ونشر البيانات والممارسات ذات الصلة، وذلك على النحو الموضح في النموذج التالي:

- يقوم [اسم الجهاز] بجمع ومعالجة ونشر المعلومات عن الجوانب الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية في [اسم البلد]. وإضافة إلى ذلك، فهو يتولى إنتاج بيانات عن البيئة الطبيعية في البلد المعني وما لديه من موارد طبيعية.
- أنشئ [اسم الجهاز] بمقتضى [اسم القرار الجمهوري أو التشريع]، ويتحدد نطاق مسؤولياته في [اسم القانون، مثل قانون المعلومات الإحصائية والجغرافية] الذي يمنحه الاستقلالية الفنية والإدارية اللازمة لأداء وظائفه.
- يوجد تحت تصرف [اسم البلد] كم كبير من البيانات عن الأشخاص والشركات. ولا يجوز إتاحة هذه البيانات المنفردة لأي أطراف أو أجهزة حكومية أخرى. ولا يجوز لـ [اسم الجهاز] نشر أو إفشاء أي توافيق من البيانات يمكن أن تستمد منها بيانات أشخاص أو شركات منفردة.

<sup>٢</sup> غير أنها لا تضمن وجود هاتين الصفتين.

أو التحرر من الرأي السياسي. وبالتالي، يقضي المعيار الخاص بتحديد الجهات الوزارية المختصة بالتعليق حتى يكون المصدر واضحاً للجمهور.

١٩-٧ وهناك سبل متعددة يمكن استخدامها لتحديد الجهات الوزارية المختصة بإصدار التعليقات المصاحبة لنشر البيانات الإحصائية. ومن السبل الشائعة أن يصدر الوزير (أو مسؤول سياسي آخر) إفادة مستقلة تماماً عن البيانات الإحصائية المنشورة - على أن تحرر الإفادة الوزارية على ورق رسمي يحمل اسم الوزير والإفادة الصادرة عن الجهاز الإحصائي على ورق يحمل اسم الجهاز أو شعاره. وبدلاً من ذلك، يمكن عرض المادة التي ينتجها الجهاز الإحصائي عرضاً مستقلاً في إصدار منشور يضم كلا من التعليق الوزاري والبيانات. ويمكن أن تتضمن هذه المادة بيانات ونصوص تفسيرية (لحدث غير معتاد أثر على البيانات، على سبيل المثال)، وتحليلات موضوعية، وإحالات لمصادر البيانات، وشعارات الجهة المنتجة أو غيرها من العلامات المميزة لها.

٢٠-٧ وينبغي للأعضاء المشتركين وصف الإجراءات السارية لكل فئة بيانات تنشر في اللوحة الإلكترونية. وقد تختلف الإجراءات باختلاف فئات البيانات، لا سيما في البلدان ذات النظم الإحصائية اللامركزية.

٢١-٧ ولا يتم تحديد الجهات الوزارية المختصة بإصدار التعليقات المصاحبة لنشر البيانات حسب الوصف السابق إلا بالنسبة للإحصاءات الرسمية والجهات المنتجة لها. وسوف تعتبر البلدان المشتركة مراعية للمعيار الخاص حتى إذا لم تلتزم بهذا التحديد مؤسسات القطاع الخاص التي تنتج أي بيانات يغطيها المعيار. ولأغراض النشر في اللوحة الإلكترونية، يمكن للبلدان المشتركة إضافة عبارة «لا ينطبق» في البيانات الوصفية المتعلقة بفئات البيانات/عناصر البيانات التي تنتجها المؤسسات الخاصة.

### تعديل المنهجية والإخطار المسبق بأهم التغييرات فيها

٢٢-٧ يشد المعيار الخاص لنشر البيانات على ممارسات التعديل التي تعزز شفافية العمليات الإحصائية التي تقوم بها الأجهزة المنتجة. والغرض من الممارسات الموضحة هو إتاحة عدة سبل للأجهزة المنتجة للإحصاءات الرسمية تقدم من خلالها المعلومات المتعلقة بالتعديلات والتغييرات التي تدخل على المنهجية المتبعة، ومن ثم تحقيق التوازن بين شواغل مستخدمي البيانات فيما يخص التعديلات وتكلفة الموارد التي تتحملها الجهات المنتجة لتوفير المعلومات.

٢٣-٧ ويمكن أن تتضمن المعلومات المتعلقة بتعديل البيانات إفادات بشأن السياسة المتبعة وبيانات عن حجم التعديلات

١٥-٧ وهناك سبل متعددة يمكن استخدامها لتحديد من يتاح لهم الاطلاع على البيانات قبل نشرها — أي الإفادة بمن يمكنه الاطلاع عليها وتحديد البيانات التي تتاح لهذا الغرض وتوقيت إتاحتها. فعلى سبيل المثال، يمكن إدراج هذا التحديد في إخطارات موجزة للجمهور، أو ضمن التقارير السنوية التي تصدرها الأجهزة المنتجة للإحصاءات أو كليهما. ويمكن تحرير الإخطار الموجز في صيغة على غرار النص التالي:

- تتاح البيانات الصادرة عن [اسم الجهاز] لجميع مستخدمي البيانات في آن واحد مع بعض الاستثناءات المحدودة. وتعتمد هذه الاستثناءات على مدى الحاجة للإحاطة بهذه البيانات، حيث تحصل الأطراف المستثناة على نسخ من التصريحات الإخبارية (أو المواد ذات الصلة) قبل تاريخ وموعد نشرها بـ ٤٨ ساعة على الأقل. أما الأطراف المستثناة فهي رئيس الحكومة، ومحافظ البنك المركزي، ووزير المالية.
- وإضافة إلى ذلك، فهناك وزراء آخرون ومستشارون، في شؤون السياسات، وكذلك عدد محدود من المسؤولين في الوزارات والبنك المركزي حسب ضرورة إحاطتهم بهذه البيانات، يمكن إعلامهم بالبيانات في إيجاز بشرط السرية، على أن يكون ذلك في يوم النشر قبل الموعد المقرر له بـ [كذا] ساعة.

١٦-٧ ويوضح هذا المثال أن الهدف من هذا الشرط هو الحيلولة دون ممارسة أي تأثير مفرط — قد يكون سياسياً — أو الإفراط في مناصرة سياسة معينة. وليس المقصود بهذا المنهج هو وضع قائمة تضم جميع الإحصائيين وغيرهم من العاملين في الجهاز المنتج للإحصاءات الذين يطلعون على البيانات بحكم الضرورة في مراحل مبكرة أو بصورة مجزأة. ولأغراض النشر في اللوحة الإلكترونية، ينبغي أن تقدم البلدان الأعضاء المشتركة إفادة موجزة أو أن تحدد المواقع التي يمكن الحصول منها على قوائم أكثر تفصيلاً وحادثة (كالمكاتب الصحفية التابعة لجهة إنتاج البيانات).

١٧-٧ ولا يتم تحديد المسؤولين الحكوميين الذين يتاح لهم الاطلاع على البيانات حسب الوصف السابق إلا بالنسبة للإحصاءات الرسمية والجهات المنتجة لها، ولا ينطبق ذلك على البيانات الصادرة عن مؤسسات خاصة. وسوف تعتبر البلدان المشتركة مراعية للمعيار الخاص حتى إذا لم تلتزم بهذا التحديد مؤسسات القطاع الخاص التي تنتج أي بيانات يغطيها المعيار. ولأغراض النشر في اللوحة الإلكترونية، يمكن للبلدان المشتركة إضافة عبارة «لا ينطبق» في البيانات الوصفية المتعلقة بالبيانات التي تنتجها المؤسسات الخاصة.

### تحديد التعليقات الوزارية المصاحبة لنشر البيانات الإحصائية

١٨-٧ لا يتوقع بالضرورة أن يكون التعليق الوزاري مماثلاً لجهات إنتاج الإحصاءات الرسمية من حيث درجة الموضوعية

## جودة البيانات المنشورة

٢٧-٧ قد يتعذر تعريف جودة البيانات، لأسباب منها احتمال اعتبار الدقة والحدثة بمثابة مفاضلات. فالإحصاءات المستخدمة في تعقب التطورات قصيرة الأجل، تركز بالدرجة الأولى على الحدثة، في حين يمكن أن تتطلب جودة البيانات قدراً أكبر من التركيز على الإحصاءات اللازمة لفهم أو توضيح هياكل تفصيلية أو علاقات متبادلة. وهناك سبب آخر، وهو قلة المؤشرات الكمية المتاحة في بعض سلاسل البيانات (كسلسلة بيانات الحسابات القومية). ولا يمكن استخدام حجم العينة أو معدل الإجابات حسب المعتاد كمؤشرات كمية للجودة بالنسبة للبيانات التي تستند إلى المسوح.

٢٨-٧ ولإعطاء مستخدمي البيانات فرصة تقييم جودة البيانات، يدعو المعيار الخاص إلى ما يلي: (أ) نشر وثائق عن المنهجية والموارد المستخدمة في إعداد الإحصاءات، (ب) القيام بعمليات المضاهاة الإحصائية وتوفير الضمانات على معقوليتها.

### الوثائق المتعلقة بالمنهجية والموارد

٢٩-٧ إن توفير الوثائق عن المنهجية والموارد التي تستند إليها الإحصاءات هو أمر بالغ الأهمية حتى يتمكن مستخدمو البيانات من إدراك مواطن القوة والضعف في البيانات. وقد تتخذ الوثائق المطلوبة أشكالاً عديدة، ومنها الملاحظات الموجزة المصاحبة لنشر البيانات، والمنشورات المستقلة، والدراسات المتاحة عند الطلب من جهات إنتاج الإحصاءات. ويحذ المعيار قيام البلدان الأعضاء المشتركة بإدراج تصريحات عن الخصائص المهمة على صعيد الجودة وتبسيط الضوء عليها. وقد تشير هذه التصريحات إلى الأخطاء التي تتعرض لها البيانات، أو مصادر عدم قابلية المقارنة بمرور الوقت، أو مقاييس التغطية بالنسبة لبيانات التعداد، أو خطأ العينة بالنسبة لبيانات المسح.<sup>٣</sup>

٣٠-٧ ولأغراض النشر في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، يجب على الأعضاء المشتركين تقديم معلومات تحدد هذه الوثائق والوسائل التي تكفل الاطلاع عليها. ويجب على المشتركين أيضاً تقديم وثائق موجزة عن المنهجية لنشرها في اللوحة الإلكترونية، بما في ذلك الإفادة بأهم حالات الخروج عن المبادئ التوجيهية الدولية.

### عمليات المضاهاة الإحصائية

٣١-٧ بغية دعم وتشجيع تحقق المستخدمين من صحة البيانات، يقضي المعيار بنشر تفاصيل عناصر البيانات، لا

<sup>٣</sup> يدرج حجم التعديلات السابقة ضمن عنصر موضوعية البيانات، بدلاً من مكانه المعتاد ضمن جوانب الجودة، وذلك وفقاً لدوره كمؤشر لشفافية الأوضاع التي تنتج فيها البيانات.

السابقة. وتجرى التعديلات لإدخال تحسينات أو تغييرات أخرى تعنى بأي من جوانب المنهجية الإحصائية المختلفة، أي الأطر التحليلية، والمفاهيم والتعاريف والتصنيفات، والأعراف المحاسبية، والبيانات المصدرية، وأساليب التقدير (إجراءات إعداد البيانات). ويجوز أن تشير سياسات التعديل إلى أي من هذه الجوانب أو جميعها، حسب المناسب. فعلى سبيل المثال، قد تكون هناك سياسة تحكم معدل تواتر إدخال المفاهيم والتعاريف والتصنيفات الجديدة في المنهجية الإحصائية — كأن يقتصر ذلك على مرة كل خمس سنوات.

٢٤-٧ وبالنسبة لإدراج بيانات مصدرية إضافية في المنهجية، يمكن أن تحدد السياسة المتبعة الفترة التي تستحدث خلالها المصادر الجديدة — كسياسة التعديل على أساس مستمر (تعديل البيانات الشهرية إلى أن يتوفر مسح سنوي أكثر شمولاً) أو سياسة عدم إجراء التعديلات بشكل روتيني. أما البيانات المتعلقة بحجم التعديلات السابقة فيمكن أن تشير إلى تقديرات كالتشتت والتحيز. ويمكن تلخيص هذه المعلومات في التصريحات الإخبارية وعرضها في الصيغة الكاملة ضمن تقارير شاملة أو تقييمات دورية مستقلة.

٢٥-٧ وينبغي أن يتناول الإخطار المسبق في المنهجية أهم التغييرات التي أجريت فيها على النحو الموضح أنفاً — كتغيير سنة الأساس، والتوسعات الكبيرة في حجم العينة، واستحداث مصادر بيانات بديلة، وتطبيق نظم ترجيح جديدة للمؤشرات، واستحداث أو تغيير أساليب التعديل الموسمي، وإعادة تصنيف المعاملات أو الصناعات. ويمكن أن تتخذ هذه الإخطارات أشكالاً متعددة، تتراوح بين الإفادات القصيرة في التصريحات الإخبارية والعروض التقديمية والدراسات البحثية في المحافل العامة. ومن المحبذ أيضاً أن يعمل الأعضاء على تبسيط الحصول على معلومات التعديل بعد نشرها (كأن يتاح الاتصال عن طريق الهاتف أو الفاكس أو الإنترنت بشخص يمكنه الإجابة على أي أسئلة تتعلق بالتعديلات).

٢٦-٧ وبالنسبة للوحة الإلكترونية، يتعين على البلدان المشتركة تقديم وصف للسياسة المتبعة في التعديل أو حجم التعديلات السابقة (على الأقل بالنسبة للمجملات الرئيسية)، أو أي معلومات أخرى تتعلق بالتعديلات (مثل مصادر التعديل و/أو العناصر التي طرأت عليها أكبر التعديلات) بالنسبة لكل فئة من فئات البيانات، بالإضافة إلى الإجراءات المتبعة في الإخطار المسبق بأهم التغييرات في المنهجية. وبطبيعة الحال، يمكن الإشارة في هذا الوصف إلى أن التعديلات لا تتم على أساس روتيني و/أو أن المنهجية لم تطرأ عليها أي تغييرات جوهرية.

٣٣-٧ وتتضمن الأطر المحاسبية المطابقات المحاسبية والعلاقات الإحصائية. فنشر الإحصاءات داخل إطار، مثل المجلات النقدية داخل مسح شركات الإيداع، يسمح لمستخدمي عناصر البيانات المستخدمة كمؤشر اختبار مدى توافق المؤشر مع عناصر الإطار الأخرى ومع الإطار بأسره.

٣٤-٧ وقد تتخذ المقارنات والمطابقات أشكالاً مختلفة. فمنها الموجودة في مختلف الأطر، مثل الصادرات والواردات ضمن إطار الحسابات القومية وضمن إطار ميزان المدفوعات. ومنها التي تطابق أو تقارن البيانات، كتلك المتعلقة بالعمالة والتي يمكن إعدادها من مجموعات مختلفة من البيانات المصدرية داخل نفس البلد. ويتعين على البلدان المشتركة، عند نشر البيانات في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، تقديم وصف موجز تفاصيل عناصر البيانات، وأطرها ومقارناتها ومطابقتها.

سيما السلاسل الإحصائية الكلية، والأطر الإحصائية التي تدعم عمليات المضاهاة الإحصائية وتوفر الضمانات على معقوليتها، وكذلك المقارنات والمطابقات مع البيانات ذات الصلة.

٣٢-٧ ويجب أن تكون تفاصيل العناصر عند مستوى لا يتعارض مع الخصائص المحبذة الأخرى مثل الوثوقية الإحصائية وسرية المعلومات التي يسهل معرفة أصحابها. (ورغم استخدام تفاصيل العناصر في هذا السياق لتسهيل عمليات المضاهاة الإحصائية، فإنها تكون في حد ذاتها مفيدة أيضاً لأغراض التحليل المتعمق والبحوث). ومع وجود قدر كاف من التفاصيل المنشورة تحت المستوى الكلي (أو المؤشر)، لا سيما مع اقترانها بالوثائق، يستطيع المستخدم التحقق من مدى معقولية البيانات. وهذا التفصيل يسمح للمستخدم المطلع بمقارنة معدلات التغيير بالنسبة لعناصر السلسلة الزمنية، وحساب حالات الخروج عن الاتجاه العام السابق لعناصر السلسلة الزمنية، وحساب العناصر بالنسبة المئوية.

# ثامنا: مسؤوليات المشتركين عن جداول مواعيد النشر المسبقة، والبيانات الوصفية، وصفحات البيانات القومية الموجزة

٨-١ يقدم هذا الفصل عرضا عاما لمسؤوليات المشتركين عن جداول مواعيد النشر المسبقة، والبيانات الوصفية، وصفحات البيانات القومية الموجزة، ويناقشها بالتفصيل.

## عرض عام

٨-٢ لتعزيز العناصر الأساسية المعنية بإتاحة الاطلاع العام على البيانات بسهولة وعلى قدم المساواة وموضوعية البيانات وجودتها، يدعو المعيار الخاص لنشر البيانات البلدان المشتركة إلى الالتزام بالإجراءات التي تنظم ممارسات المعيار وتسهل إتاحة الاطلاع العام على بيانات البلدان. وتشمل هذه الإجراءات توفير جداول مواعيد النشر المسبقة، والبيانات الوصفية للنشر في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات بصندوق النقد الدولي. و بنفس القدر من الأهمية، يتعين احتفاظ البلد المشترك بصفحة بيانات قومية موجزة لعرض البيانات المطلوبة لأغراض المعيار الخاص لنشر البيانات، مع توفير وصلات إلكترونية إلى اللوحة الإلكترونية.

٨-٣ وتمثل الجوانب التشغيلية الرئيسية للمعيار الخاص لنشر البيانات في جداول مواعيد النشر المسبقة، والبيانات الوصفية، و صفحة البيانات القومية الموجزة، واللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات. وهي وسائل لنشر بيانات البلدان وبياناتها الوصفية إلكترونيا عن طريق الإنترنت على الجمهور، مما يتيح الاطلاع عليها بسهولة وعلى قدم المساواة. وتدعم هذه الجوانب التشغيلية قدرة الصندوق على مراقبة مدى التزام المشتركين بالمعيار. وتعد مراقبة التزام المشتركين بالمعيار، كما أسلفنا بالفصل الأول، عاملا حاسما في تعزيز مواصلة الالتزام بمتطلبات المعيار، الذي يعتبر بدوره أساس المحافظة على مصداقية المعيار في أسواق رأس المال ومع الجمهور.

٨-٤ ولتعزيز المراقبة الإلكترونية للالتزام بالمعيار، اعتمد المجلس التنفيذي لصندوق النقد الدولي استخدام إجراءات إلكترونية موحدة وضعها خبراء الصندوق بالتشاور مع البلدان المشتركة في المعيار<sup>١</sup> وعلى وجه التحديد، يلتزم المشتركون

بما يلي: (أ) إبلاغ الصندوق بجدول مواعيد النشر المسبقة إلكترونيا<sup>٢</sup>؛ (ب) اعتماد أشكال موحدة لصفحات البيانات القومية الموجزة لتسهيل تحقق خبراء الصندوق إلكترونيا من المعلومات المنشورة على تلك الصفحات، بما في ذلك تاريخ النشر والفترة المرجعية للبيانات المنشورة في أحدث فترة لكل فئة من فئات البيانات المطلوبة؛ (ج) توثيق دقة البيانات الوصفية المعلنة في اللوحة الإلكترونية وذلك من خلال وسائل إلكترونية محددة وبمعدل ربع سنوي؛ (د) إبلاغ موظفي الصندوق بالبيانات الوصفية المعدلة من خلال وسائل إلكترونية محددة.

٨-٥ ويتناول بقية هذا الفصل بالتفصيل مسؤوليات البلدان المشتركة في المعيار إزاء جداول مواعيد النشر المسبقة، والبيانات الوصفية و صفحة البيانات القومية الموجزة. ويناقش الفصل التاسع مدى ارتباط هذه العناصر باللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، ويناقش الفصل العاشر مراقبة الصندوق لمدى التزام البلدان بالمعيار.

## جدول مواعيد النشر المسبقة

٨-٦ يتعين توفير جداول مواعيد النشر المسبقة بالنسبة لجميع فئات البيانات باستثناء فئة المؤشرات الاستشرافية المحبذة وفئات البيانات التي تنشر يوميا، وهي: أسعار الفائدة، بيانات سوق الأوراق المالية (مؤشر أسعار الأسهم)، وأسعار الصرف.

٨-٧ وتقدم جداول مواعيد النشر المسبقة إلى الصندوق من خلال نماذج إلكترونية يحددها موظفو الصندوق بالتشاور مع البلدان المشتركة في المعيار لتسهيل نشرها في اللوحة الإلكترونية.

٨-٨ وبالنسبة لكل فئة من فئات البيانات، يتعين على البلدان المشتركة أن توفر، كحد أدنى، جدول مسبق بمواعيد النشر يوضح تواريخ النشر للشهر الجاري وللشهرين التاليين<sup>٣</sup>. ويحذ قيام البلدان المشتركة بتحديد وقت النشر في هذه الجداول.

<sup>١</sup> راجع تقرير "Sixth Review of the Data Standards Initiatives, November 2005" ويمكن الاطلاع عليه بالعنوان الإلكتروني التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/np/sec/pn/2005/pn05155.htm>. وراجع أيضا الإطار ١-٢ في الفصل الأول.

<sup>٢</sup> منقولة عن طريق الإنترنت.  
<sup>٣</sup> ينبغي نشر جميع عناصر فئة البيانات في نفس الوقت حتى يمكن إجراء تحليل مفيد للتطورات الاقتصادية.

٨-١١ وفي حالة وقوع أحداث يتعذر معها نشر البيانات وفق متطلبات الدورية والحدثة المطلوبة في المعيار الخاص، يظل المشترك ملزماً بتقديم تاريخ النشر الفعلي لنشره في جدول مواعيد النشر المسبق وسوف يتضمن الجدول إشارة إلى انحراف تاريخ النشر عن التاريخ المحدد في المعيار الخاص لنشر البيانات.

### خيارات المرونة في جداول مواعيد النشر المسبقة

٨-١٢ إذا حدد المشترك نطاق زمني لتواريخ النشر أو تاريخ "في موعد غايته" في جدول مواعيد النشر المسبق، ولم يكن بوسعه تقديم تاريخ نشر محدد بدقة لموظفي الصندوق في موعد أقصاه يوم الجمعة من الأسبوع السابق على النشر الفعلي للبيانات، لا بد له من استخدام «خيار المرونة بالنسبة لجدول مواعيد النشر المسبق». وهذا الخيار يعفي البلد المشترك من الالتزام بتقديم تاريخ نشر محدد بدقة في موعد أقصاه آخر يوم عمل بالأسبوع السابق على النشر الفعلي للبيانات. غير أنه من المحبذ بشدة إرسال إخطار مسبق قبل ٢٤ ساعة على الأقل عن نشر البيانات التي استخدم خيار المرونة بشأنها. وهذا الخيار لا يعفي البلد المشترك من المتطلبات الأخرى لجدول مواعيد النشر المسبق.

٨-١٣ ويمكن استخدام خيار المرونة عن جدول مواعيد النشر المسبق لفتتين للبيانات كحد أقصى. ويلزم خيار مرونة واحد هنا لتغطية كل عناصر سوق العمل (العمالة، والبطالة، والأجور أو الإيرادات)، ومؤشرات الأسعار (مؤشر أسعار المستهلكين ومؤشر أسعار المنتجين)، والاحتياطات الدولية (الأصول الاحتياطية الرسمية والنموذج القياسي لبيانات الاحتياطات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية).<sup>٦</sup>

٨-١٤ وتسري هذه الجداول والإجراءات ذات الصلة الموضحة أعلاه على الإحصاءات الرسمية والأجهزة المنتجة لها. ويمكن للمشاركين، إذا رغبوا في ذلك، أن يقدموا في البيانات الوصفية المعدة للنشر في اللوحة الإلكترونية معلومات عن جداول مواعيد نشر البيانات والمعدة بواسطة القطاع الخاص، مع إضافة الوصلات الإلكترونية لهذه الجداول أو ملاحظات ملائمة عن مصادر المعلومات. ونظراً لأن الجمهور يجد هذه الجداول مفيدة، يحبذ قيام المشتركين بتعزيز ممارسة نشر هذه الجداول بين الأجهزة الخاصة التي تنتج بيانات أساسية.

<sup>٦</sup> يمكن استخدام خيار المرونة بالنسبة لجدول مواعيد النشر المسبق، على سبيل المثال، للبيانات التي تنشر على أساس أسبوعي ولكن ليس دائماً في نفس اليوم من الأسبوع. فعلى سبيل المثال، بدون استخدام خيار المرونة لجدول مواعيد النشر المسبق، سوف يتعين على المشترك الذي يعلن تواريخ أسبوعية "في موعد غايته" لنشر بيانات الأصول الاحتياطية الرسمية والنموذج القياسي للاحتياطات الدولية أن يقدم تواريخ نشر محددة بدقة في موعد أقصاه يوم الجمعة من كل أسبوع سابق على النشر الفعلي للبيانات. وباستخدام خيار مرونة واحد لجدول مواعيد النشر المسبق، يمكن للمشارك أن يعلن تواريخ "في موعد غايته" لنشر بيانات الأصول الاحتياطية الرسمية والنموذج القياسي للاحتياطات الدولية دون أن يقدم تواريخ نشر محددة بدقة.

٨-٩ ويجب أن تتوافق تواريخ النشر مع متطلبات حدثة فئة البيانات ومع معدلات الدورية ومستويات الحدثة المطلوبة في البيانات الوصفية المنشورة في اللوحة الإلكترونية. وإذا لم تكن تواريخ النشر المحددة معروفة سلفاً، يجب على البلد المشترك أن يقدم معلومات تتضمن أحد أمرين: (أ) نطاق زمني لا يتجاوز خمسة أيام عمل تُنشر خلاله البيانات على ألا يتجاوز آخر يوم في هذا النطاق مستوى الحدثة المطلوب لفئة البيانات؛ أو (ب) تاريخ "في موعد غايته" يوضح آخر يوم تنشر فيه البيانات، على ألا يتجاوز هذا التاريخ مستوى الحدثة المطلوب لفئة البيانات. وإذا ما قدم المشترك معلومات تتضمن نطاق زمني أو تاريخ "في موعد غايته" في جدول مواعيد النشر المسبق، يتعين أن يزود صندوق النقد الدولي بتاريخ محدد للنشر في موعد أقصاه نهاية ساعات العمل في آخر يوم عمل (عادة يوم الجمعة) في الأسبوع السابق لتاريخ النشر الفعلي للبيانات (مالم يستخدم "خيار المرونة بالنسبة لجدول مواعيد النشر المسبق"؛ راجع القسم التالي من هذا الفصل). وهذا يسمح للصندوق بتحديث الجدول، وبالتالي إخطار المستخدمين بالتاريخ المحدد على وجه الدقة لنشر البيانات.

٨-١٠ وعند مراقبة مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات، يضاهاى صندوق النقد الدولي إلكترونيا تواريخ النشر الفعلية للبيانات في صفحة البيانات القومية الموجزة مقابل جداول مواعيد النشر المسبقة، وأيضاً مقابل معدلات الدورية ومستويات الحدثة المطلوبة في البيانات الوصفية للبلد ومقابل معدلات الدورية ومستويات الحدثة المطلوبة في المعيار الخاص لنشر البيانات.<sup>٧</sup> لذلك، فإنه من الأهمية بمكان أن تكون تواريخ النشر الواردة في تلك الجداول انعكاساً صحيحاً لتواريخ النشر الفعلية الموضحة في صفحة البيانات القومية الموجزة. ومن المهم أيضاً أن تكون تواريخ النشر مستوفية متطلبات المعيار الخاص لنشر البيانات. وعلاوة على ذلك، يجب أن تتوافق جداول مواعيد النشر المسبقة مع المعلومات المعنية بالدورية والحدثة في البيانات الوصفية لفئة البيانات المطلوبة.

<sup>٧</sup> على سبيل المثال، قد يتوقع المشترك نشر جميع عناصر فئة البيانات في ١٥ إبريل. وفي هذه الحالة، فإن جدول المواعيد الصادر قبل ربع سنة والذي يتم طرحه للاطلاع العام في شهر يناير ربما يشير إلى يوم محدد للنشر (١٥ إبريل)، أو نطاق زمني لا يتجاوز خمسة أيام عمل تنشر خلاله البيانات (١٥-١٩ إبريل)، أو تاريخ "في موعد غايته" تنشر فيه البيانات (في موعد غايته ٣٠ إبريل). ولا يجب أن تتجاوز التواريخ المذكورة (١٥، ١٩، ٣٠ إبريل) معدل الحدثة المطلوب لفئة البيانات.

<sup>٨</sup> لتشجيع المشتركين على نشر البيانات بدورية أعلى و/أو حدثة أقرب من المطلوب في المعيار الخاص - أي بإتباع معدل الدورية والحدثة المحبذ في المعيار - فإن صندوق النقد الدولي يراقب تاريخ النشر الأقرب لمعدل الحدثة المطلوب. وعلى سبيل المثال، إذا نشر المشترك مسح البنك المركزي على أساس أسبوعي، حسب توصية المعيار، بدلاً من شهرياً، فإن الصندوق يراقب آخر نشر أسبوعي في الشهر. وهذه القاعدة تضمن عدم معاقبة المشترك إذا نشر بيانات بمعدل دورية أعلى من المطلوب في المعيار الخاص لنشر البيانات.

## النشر الفوري

الوصفية، بالنسبة لكل فئة مطلوبة من البيانات، الأبعاد الأربعة للنشر وفقا لهذا المعيار الخاص (ألا وهي تغطية البيانات ومدى دوريتها ودرجة حداتها؛ وإتاحة البيانات للاطلاع العام؛ وموضوعية البيانات؛ وجودة البيانات) بما في ذلك توفير المعلومات عن جهات الاتصال بأجهزة إنتاج البيانات، وصيغ نشر البيانات، والمنهجيات الموجزة.

٢١-٨ ويوصي المعيار الخاص لنشر البيانات بأن توضح المنهجيات الموجزة الاختلافات الرئيسية بين الممارسات القطرية والمبادئ التوجيهية الدولية، دون الإشارة إلى أن مثل هذه الاختلافات تعكس مواطن قصور في الممارسات القطرية. غير أن المعيار الخاص يوصي باستخدام المبادئ التوجيهية المتعارف عليها دولياً. (راجع قوائم المبادئ التوجيهية في الملحق الثاني).

٢٢-٨ وتأخذ البلدان المشتركة على عاتقها مسؤولية دقة البيانات الوصفية والإحصاءات الاقتصادية والمالية التي تركز عليها البيانات الوصفية. ويتعين على المشاركين توثيق دقة البيانات الوصفية المعلنة في اللوحة الإلكترونية على أساس ربع سنوي. وبموجب هذه الممارسة، يخطر المشركون خبراء الصندوق، في غضون ثلاثة أيام عمل من نهاية كل ربع سنة تقويمية بأحد أمرين: (أ) أن جميع البيانات الوصفية المعلنة في اللوحة الإلكترونية دقيقة تماماً، أو (ب) أن بعض البيانات الوصفية غير دقيقة. وفي الحالة الأخيرة، يتعين على المشاركين تقديم البيانات الوصفية المصححة خلال خمسة أيام عمل أخرى من تاريخ الإخطار. وسوف يعلن الصندوق في اللوحة الإلكترونية تاريخ آخر توثيق لدقة هذه البيانات.

٢٣-٨ وقد تنشأ أوضاع يقوم فيها مشترك، خلال الفترة بين تواريخ توثيق دقة البيانات الوصفية، بتغيير ممارساته، مما يؤثر على دقة البيانات الوصفية المنشورة في اللوحة الإلكترونية. في هذه الحالة، يجب على المشترك إبلاغ موظفي صندوق النقد الدولي بالتغييرات للإسراع بتعديل البيانات الوصفية التي تأثرت بهذه التغييرات. ويلتزم المشترك بتقديم البيانات الوصفية المعدلة في موعد توثيق دقة البيانات ربع السنوي التالي. وإلى حين تعديل البيانات الوصفية في اللوحة الإلكترونية، يمكن إضافة ملاحظة في اللوحة تشير إلى أن البيانات الوصفية المعنية يجري تحديثها.

٢٤-٨ ويتناول الفصل التاسع بمزيد من التفصيل عملية نشر البيانات الوصفية في صفحات البيانات الوصفية المختلفة باللوحة الإلكترونية.

## صفحات البيانات القومية الموجزة

٢٥-٨ كما ذكرنا آنفاً، يتعين على كل بلد لدى اشتراكه في المعيار الخاص لنشر البيانات أن يكون قد أنشأ صفحة

١٥-٨ عند نشر جداول مواعيد النشر المسبقة في اللوحة الإلكترونية، ينبغي أن تتضمن البيانات الوصفية التي يقدمها المشركون وصفاً للإجراءات التي تكفل نشر البيانات في آن واحد لجميع الأطراف المعنية بالنسبة لكل فئة من فئات البيانات. وقد تختلف هذه الإجراءات حسب مدى حساسية البيانات وغيرها من الخصائص. فعلى سبيل المثال، قد تكون الإجراءات المطبقة على فئات البيانات فائقة الأهمية أكثر تشدداً من الإجراءات السارية على فئات البيانات الأخرى، وقد يتعين في حالة البيانات التي تتطلب تفسيراً فنياً مستفيضاً أن يكون الاتصال متاحاً بأصحاب الخبرة الفنية من العاملين في أجهزة إنتاج البيانات للرد على استفسارات وسائل الإعلام وغيرها وقت النشر.

١٦-٨ ويسري شرط «النشر الفوري» على الإحصاءات الرسمية والأجهزة المنتجة لها. فالبلدان المشتركة التي لم تلتزم إحدى مؤسسات قطاعها الخاص المعنية بإنتاج بيانات المعيار بممارسة النشر الفوري تكون مراعية لالتزاماتها لأغراض المعيار الخاص، وهو ما قد يحدث إذا كان لهذه الأجهزة الخاصة عملاء من القطاع الخاص. وبالتالي، ولأغراض النشر في اللوحة الإلكترونية، يمكن للبلد المشترك إضافة عبارة «لا ينطبق» في البيانات الوصفية بالنسبة لشرط «النشر الفوري» عن فئات/عناصر البيانات المعنية. ومع ذلك، يجذب توخي البلدان المشتركة مبدأ الصراحة بشأن الأوضاع التي يركز عليها إعداد ونشر البيانات الأساسية. ويمكن للبلدان المشتركة، إذا رغبت في ذلك، أن تدرج في البيانات الوصفية المعدة للنشر في اللوحة الإلكترونية معلومات عن نشر البيانات عن طريق أجهزة تابعة للقطاع الخاص، مع إضافة توضيح ملائم عن مصدر المعلومات.

١٧-٨ ويتناول الفصل التاسع كذلك نشر جداول مواعيد النشر المسبقة في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات.

## البيانات الوصفية

١٨-٨ يتطلب المعيار الخاص لنشر البيانات أن يقدم المشركون بيانات وصفية — معلومات عن ممارساتهم الراهنة في إعداد ونشر البيانات — إلى صندوق النقد الدولي لنشرها في اللوحة الإلكترونية.

١٩-٨ ويجب أن تكون البيانات الوصفية التي يوصي بها المعيار الخاص معدة وفق الصيغ الموحدة لتسهيل مراقبة خبراء الصندوق مدى التزام المشاركين بالمعيار.<sup>٧</sup>

٢٠-٨ ومع مراعاة نطاق التغطية الذي يتيح خيارات المرونة في المعيار الخاص لنشر البيانات، يجب أن تتناول البيانات

<sup>٧</sup> وهذا يسهل أيضاً جهود المشاركين في السوق ومستخدمين آخرين لمقارنة ممارسات بلدان مختلفة.

الأخرى أو أقسام إدارة الإحصاءات بالصندوق لأغراض الرقابة أو غيرها إلى إعفاء البلد المشترك من مسؤولية تحديث صفحة البيانات القومية الموجزة في كل مرة ينشر فيها بيانات جديدة في الفئات المطلوبة لأغراض المعيار الخاص لنشر البيانات.

٢٩-٨ ويجوز للمشاركين كذلك نشر فئات البيانات التي لا يغطيها المعيار الخاص لنشر البيانات في صفحة البيانات القومية الموجزة. غير أنه يتعين تحديد هذه البيانات بوضوح ووضعها بصورة مستقلة في أسفل الصفحة تحت عنوان «بيانات غير مرتبطة بالمعيار الخاص لنشر البيانات».

٣٠-٨ وينبغي إتاحة الاطلاع في صفحة البيانات القومية الموجزة مباشرة من اللوحة الإلكترونية لنشر البيانات عن طريق وصلات إلكترونية. وتعتبر هذه الصفحة أيضا أداة يستخدمها خبراء الصندوق لمراقبة مراعاة المعيار الخاص. وتحقيقا لهذه الغاية، قرر المجلس التنفيذي للصندوق في ديسمبر ١٩٩٨ أن يكون إعداد الوصلات الإلكترونية التي توصل صفحات البيانات القومية الموجزة باللوحة الإلكترونية إلزاميا بالنسبة للمشاركين. ولدى استيفاء صفحة البيانات القومية الموجزة متطلبات المعيار الخاص، يضيف إليها خبراء الصندوق وصلات إلكترونية تؤدي إلى قائمة فئات البيانات للبلد المشترك في اللوحة الإلكترونية وإلى صفحة الأساس لكل فئة من فئات البيانات للمشارك في اللوحة الإلكترونية، وهو ما يتيح لمستخدمي البيانات سهولة الاطلاع على البيانات والبيانات الوصفية.

٣١-٨ ويجب أن تكون صفحة البيانات القومية الموجزة معدة باللغة الإنجليزية. ويمكن للمشاركين الراغبين في نشر نسخ من صفحاتهم القطرية بلغات أخرى غير الإنجليزية إعداد صفحات إلكترونية مستقلة بحيث يمكن الوصول إليها عن طريق الوصلات الإلكترونية. ولا ينبغي فرض رسوم اشتراك أو متطلبات الحصول على كلمة مرور حتى يتسنى لمستخدمي البيانات الاطلاع على البيانات المنشورة في صفحة البيانات القومية الموجزة.

٣٢-٨ ويتوسع الفصل التاسع في مناقشة إجراءات إيصال صفحة البيانات القومية الموجزة باللوحة الإلكترونية.

للبيانات القومية الموجزة لنشر البيانات المطلوبة لأغراض المعيار الخاص والموضحة في البيانات الوصفية القطرية. ويمكن إنشاء هذه الصفحة على الموقع الإلكتروني لإحدى أجهزة البلد الإحصائية. ولاستيفاء هذا الشرط تتضح الأهمية القصوى للتنسيق بين الأجهزة الإحصائية التي توفر البيانات للجهاز الذي ينشر صفحة البيانات القومية الموجزة على موقعه الإلكتروني. ويتعين أن تكون صفحة البيانات القومية الموجزة متوافقة مع الصيغ الموحدة التي وضعها صندوق النقد الدولي. ويقدم الملحق الثالث المبادئ التوجيهية المعنية بصياغة صفحة البيانات القومية الموجزة.

٢٦-٨ وتنشر صفحة البيانات القومية الموجزة، كحد أدنى، المشاهدة الأخيرة والمشاهدة التي تسبقها مباشرة بالنسبة لكل فئات البيانات المطلوبة والعناصر ذات الصلة.<sup>٨</sup> ويجب أن يوفر المشاركون على هذه الصفحة الوصلات الإلكترونية إلى مواقع إلكترونية قومية أخرى على شبكة الإنترنت تتضمن سلاسل بيانات أكثر شمولاً، أو سلاسل زمنية تاريخية، أو كليهما بالنسبة لفئة معينة من البيانات. وينبغي إتاحة الاطلاع على سلاسل البيانات الإضافية من خلال هذه الوصلات إلى المواقع الإلكترونية القطرية في واحد من الأعمدة الاختيارية الموجودة في الجانب الأيمن من صفحة البيانات القومية الموجزة. (راجع الملحق الثالث).

٢٧-٨ ويجب أن توضح صفحة البيانات القومية الموجزة كل فئات البيانات التي يغطيها المعيار الخاص لنشر البيانات. ويجب أن تكون البيانات المنشورة على هذه الصفحة متوافقة مع البيانات الوصفية المعلنة في اللوحة الإلكترونية لنشر البيانات من حيث تغطية فئة البيانات المحددة ومدى دوريتها ودرجة حدائتها.

٢٨-٨ وتضطلع البلدان المشتركة بمسؤولية المحافظة على صفحة البيانات القومية الموجزة. ويتعين عليها تحديثها في كل مرة تنشر فيها بيانات جديدة يغطيها المعيار الخاص لنشر البيانات. ولن يؤدي تقديم البيانات إلى إدارات الصندوق

<sup>٨</sup> بالنسبة للنموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية، والنماذج القياسية لبيانات الدين الخارجي، يلزم وجود وصلات إلكترونية مباشرة إلى هذه النماذج القياسية.

## تاسعا: اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات

يعتزم المشترك القيام به للالتزام الكامل بالمعيار خلال فترة زمنية محددة.

٥-٩ وكما أوضحنا في الفصل الأول؛ تتضمن اللوحة الإلكترونية أيضا أداة للاستعلام. فإلى جانب السماح للمستخدمين باسترجاع البيانات الوصفية حسب موضوعات مختارة من البلدان المشتركة، فإن هذه الأداة تتيح لمستخدمي البيانات إجراء مقارنات بين البلدان على مستوى جدول مواعيد النشر المسبق وموجز الالتزامات المستوفاة.

٦-٩ ويتناول بقية هذا الفصل على نحو مفصل عرض جداول مواعيد النشر المسبقة والبيانات الوصفية في اللوحة الإلكترونية. ويتناول كذلك الوصلات الإلكترونية التي توصل بين صفحات البيانات القومية الموجزة للبلدان المشتركة واللوحة الإلكترونية.

### عرض جداول مواعيد النشر المسبقة في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات

٧-٩ تعرض اللوحة الإلكترونية لكل مشترك جدول مواعيد النشر المسبق الذي يوضح تواريخ نشر فئات البيانات المطلوبة. ويغطي هذا الجدول لكل فئة من فئات البيانات فترة زمنية تمتد على مدار أربعة شهور (الشهر الجاري والشهور الثلاثة التالية). وينبغي أن تتوافق معدلات الدورية ومستويات الحدثة الواردة في هذه الجداول مع معدلات الدورية ومستويات الحدثة المذكورة في البيانات الوصفية للمشاركين في المعيار الخاص.

٨-٩ ويوضح قسم «الملاحظات» بالجدول استخدام المشترك لخيارات المرونة في جدول مواعيد النشر المسبق والاستثناءات من شرط الإعلان عن البيانات اليومية بالجدول. وينشر كذلك معلومات عن سبب (أسباب) أي خروج (حالات خروج) يتوقع حدوثه عن تواريخ النشر المطلوبة في الجدول (راجع الفصل الثامن).

٩-٩ ويتيح قسم «الملاحظات» في الجدول كذلك للمشارك فرصة إخطار المستخدمين مسبقا بالموعد الذي لن يكون بوسعه أو قد لا يكون بوسعه التقيد بتاريخ النشر المعلن مقدما («عدم الدقة في المواعيد») مع شرح الأسباب. ويستطيع المشترك أيضا أن يشير في نفس المساحة إلى الوقت الذي لن يكون الجدول مستوفيا لمتطلبات المعيار الخاص المعنية بالحدثة بالنسبة لفئة بيانات معينة، مع شرح الأسباب.

١-٩ يعرض هذا الفصل مواصفات اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات (DSBB)، ويناقش عرض جداول مواعيد النشر المسبقة والبيانات الوصفية في اللوحة الإلكترونية، فضلا على الوصلات الإلكترونية التي توصل اللوحة الإلكترونية بصفحة البيانات القومية الموجزة.

### عرض عام

٢-٩ تقوم اللوحة الإلكترونية بدور أساسي في تطبيق المعيار الخاص لنشر البيانات. فهي تتيح سهولة الاطلاع العام على بيانات البلدان المشتركة وبياناتها الوصفية. وقد أنشأ صندوق النقد الدولي هذه اللوحة الإلكترونية (<http://dsbb.imf.org>) في عام ١٩٩٦ ويحتفظ بها كخدمة عامة<sup>١</sup>.

٣-٩ وتنشر اللوحة الإلكترونية المعلومات التالية عن كل مشترك في المعيار الخاص لنشر البيانات:

- جداول مواعيد النشر المسبقة؛
- صفحات البيانات الوصفية، التي تتضمن (لكل فئة من فئات البيانات المطلوبة لأغراض المعيار الخاص) صفحة الأساس، وصفحة صيغة النشر، وصفحة المنهجية الموجزة؛
- موجز الالتزامات المستوفاة (SOO)؛
- وصلات إلكترونية إلى إحصاءات البلد المشترك المنشورة في صفحة البيانات القومية الموجزة.

٤-٩ ويوضح موجز الالتزامات المستوفاة ما إذا كان المشترك يستوفي حاليا مواصفات المعيار الخاص لنشر البيانات عن تغطية البيانات ومدى دوريتها ودرجة حدتها بالنسبة لكل فئة بيانات مطلوبة. وعلاوة على ذلك، يوضح هذا الموجز ما يلي: (أ) إذا كانت فئة البيانات لا تنطبق على المشترك وسبب ذلك (ب) إذا كان المشترك قد استخدم أي خيارات للمرونة أو شرط «الأهمية النسبية» عن مختلف فئات البيانات. ويحدد موجز الالتزامات المستوفاة كذلك فئات البيانات التي لا تكون مستوفية لمتطلبات المعيار وتجعل المشترك غير متقيد بالالتزامات المعيار. وفي هذه الحالة، يقدم الموجز وصفا لما

<sup>١</sup> إلى جانب ما تعلنه اللوحة الإلكترونية من معلومات عن المعيار الخاص لنشر البيانات، فإنها تعلن معلومات عن النظام العام لنشر البيانات، وعن مراجعات المجلس التنفيذي لصندوق النقد الدولي حول مبادرات معايير البيانات التي أطلقها الصندوق، وعن إطار تقييم جودة البيانات (DQAF) بالصفحة المرجعية لجودة البيانات (DQRS) على شبكة الإنترنت.

في اللوحة الإلكترونية كل ربع سنة تقويمية. وإذا تضمن توثيق دقة البيانات إشارة بأن البيانات الوصفية ليست بالدقيقة تماما ويلزم تحديثها، يتعين على البلد المشترك تقديم البيانات الوصفية المحدثة إلى صندوق النقد الدولي (راجع أيضا الفصل الثامن).

١٦-٩ وسعيا لإدخال مبادرة معايير البيانات ضمن أنشطة الرقابة والمساعدة الفنية التي تضطلع بها إدارة الإحصاءات ولتنظيم العمل وفق هذه المبادرة، اعتمد المجلس التنفيذي للصندوق<sup>٢</sup> طريقة عرض البيانات الوصفية للبلدان في الصيغة الواردة في "إطار تقييم جودة البيانات". ويضم هذا الإطار عدة أبعاد وعناصر ومؤشرات تشكل هيكلًا منهجيا لعرض البيانات الوصفية (راجع الملحق الرابع). ويستخدم الإطار في عمل إدارة الإحصاءات المعنى بوحدة البيانات النموذجية ضمن تقرير مراعاة المعايير والمواثيق، وفي أنشطة المساعدة الفنية.<sup>٣</sup> ويؤدي عرض البيانات الوصفية حسب الهيكل الذي يوفره إطار تقييم جودة البيانات إلى زيادة جدوى هذه البيانات في العمل البحثي والأغراض الأخرى. وإضافة إلى ذلك، فإن المعلومات المستمدة من عمل إدارة الإحصاءات المتعلقة بتقارير مراعاة المعايير والمواثيق المعنية بالبيانات وعملها المتعلقة بالمساعدة الفنية يمكن استخدامها بهدف إعداد أو تحديث البيانات الوصفية للبلدان المشتركة في المعيار الخاص. ويتوقع من البلدان المشتركة أن تستخدم هيكل إطار تقييم جودة البيانات في إعداد وتحديث بياناتها الوصفية لأغراض المعيار الخاص.

### إيصال صفحة البيانات القومية الموجزة باللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات

١٧-٩ وعلى النحو الموضح في الفصل الثامن، يلتزم البلد المشترك بإنشاء صفحة البيانات القومية الموجزة على موقع إلكتروني قومي على شبكة الإنترنت بحيث يتصل عبر وصلات إلكترونية باللوحة الإلكترونية. ويجب أن تنشر صفحة البيانات القومية الموجزة، كحد أدنى، المشاهدة الأخيرة والمشاهدة التي تسبقها مباشرة بالنسبة لفئات البيانات المطلوبة والعناصر ذات الصلة. وتحمل البلدان المشتركة المسؤولية عن البيانات المنشورة في صفحة بياناتها القومية الموجزة.

١٨-٩ ويتيح إيصال اللوحة الإلكترونية بصفحة البيانات القومية الموجزة للمستخدمين سهولة الاطلاع على بيانات المعيار الخاص. ويناقش الفصل التالي مراقبة مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات.

<sup>٢</sup> انظر مراجعة المجلس التنفيذي السادسة لمبادرة معايير البيانات التي أطلقها الصندوق (في الموقع الإلكتروني التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/np/sta/dsbb/list/htm>).

<sup>٣</sup> يمكن الاطلاع على أكثر من مائة تقرير عن مراعاة المعايير والمواثيق تتضمن وحدة نموذجية عن البيانات وتستخدم إطار تقييم جودة البيانات، وذلك على العنوان الإلكتروني التالي: <http://dsbb.imf.org> (ومنه إلى الموقع المرجعي لجودة البيانات (DQRS)).

١٠-٩ وكما ذكرنا آنفا، توفر اللوحة الإلكترونية أيضا أداة استعلام لجدول مواعيد النشر المسبق وذلك لمقارنة تواريخ نشر مختلف فئات البيانات فيما بين المشتركين.

### عرض البيانات الوصفية في اللوحة الإلكترونية

١١-٩ تعرض اللوحة الإلكترونية البيانات الوصفية للبلد المشترك في عدة صفحات. وتتألف هذه الصفحات من:

- صفحة البيانات الوصفية العامة، تسرد جميع فئات البيانات بموجب المعيار الخاص (مع الوصلات الإلكترونية إلى صفحة الأساس وصفحة المنهجية الموجزة لكل فئة من فئات البيانات)؛
- صفحة بيانات وصفية محددة لكل فئة من فئات البيانات (وبالنسبة لبعض الفئات، صفحات إلكترونية مستقلة للعناصر، كما في حالة مؤشر أسعار المستهلكين ومؤشر أسعار المنتجين أو مؤشر أسعار الجملة) مع الوصلات الإلكترونية إلى صفحة المنهجية الموجزة وصفحة صيغة النشر.

١٢-٩ ويستعرض الإطاران ١-٩ و ٢-٩ أهم البيانات الوصفية التي يقدمها البلد المشترك لكل فئة من فئات البيانات والمعلنة في اللوحة الإلكترونية. ويوضح الإطار ١-٩ البيانات الوصفية التي تعرض في صفحة الأساس، والتي تغطي الممارسات المتعلقة بالأبعاد الرئيسية الأربعة للنشر (تغطية البيانات ومدى دوريتها ودرجة حدتها؛ وسهولة الاطلاع العام على البيانات؛ وموضوعية البيانات؛ وجودة البيانات) والمطلوبة لأغراض المعيار الخاص. ويوضح الإطار ٢-٩ البيانات الوصفية التي تعرض في صفحة المنهجية الموجزة.

١٣-٩ وبالنسبة لكل فئة من فئات البيانات، تتصل صفحة الأساس عبر وصلات إلكترونية بصفحة صيغة النشر. وتتضمن صفحة صيغة النشر معلومات عن كيفية الاطلاع على فئة بيانات معينة، وأماكن المواقع الإلكترونية (العناوين الإلكترونية على شبكة الإنترنت)، وقواعد البيانات الإلكترونية، ومدى توافر المطبوعات الورقية.

١٤-٩ وبالنسبة لكل فئة من فئات البيانات، توفر المنهجية الموجزة لمستخدمي اللوحة الإلكترونية وصفا أساسيا لمدى جودة البيانات حتى يمكنهم تقييم مدى ملاءمة البيانات لأغراضهم. وليس المقصود بالمنهجيات الموجزة توفير وصف لجميع الجوانب المتعلقة بكيفية إعداد فئة بيانات معينة، بل المقصود بالأحرى توضيح أهم السمات وربطها بالمبادئ التوجيهية الدولية بالنسبة لمعظم فئات البيانات المطلوبة في المعيار الخاص لنشر البيانات.

١٥-٩ وتحمل البلدان المشتركة مسؤولية دقة البيانات الوصفية والإحصاءات الاقتصادية والمالية التي تستند إليها. ويتعين على المشتركين توثيق دقة البيانات الوصفية المعلنة

الإطار ٩-١: البيانات الوصفية: صفحة أساس لكل فئة من فئات البيانات<sup>١</sup>

البيانات: التغطية والدورية والحدثة	
مواصفات التغطية	يصف هذا البند أهم مواصفات البيانات على النحو الذي يسمح باستخدامها بالشكل الصحيح. <ul style="list-style-type: none"> <li>النطاق (كالنطاق الجغرافي والمؤسسي والصناعي ونطاق المنتجات والمعاملات و/أو الأصول، ووحدة قياس هذا النطاق)؛ وأساس القيد المحاسبي (كالأساس النقدي أو الاستحقاق)؛</li> <li>مصادر البيانات (مثل العينة، السجلات الإدارية)؛ والخصائص الإحصائية المختارة (مثل سنة الأساس لرقم مؤشر الأسعار أو الأحجام أو للمقياس الكمي، ومنهجية التعديل الموسمي المتبعة، وأساس حساب معدلات التغيير).</li> </ul>
الدورية	يوضح هذا البند معدل الدورية الراهن لفئة البيانات - يوميا، شهريا، ربع سنوي، أو سنويا. وإذا ما اختلفت معدلات الدورية لعناصر فئة البيانات، فينبغي إيضاح هذا الاختلاف هنا.
الحدثة	يوضح هذا البند مستوى الحدثة الراهن لفئة البيانات. وإذا ما اختلفت مستويات حداثة عناصر فئة البيانات، فينبغي إيضاح هذا الاختلاف هنا.
إتاحة الاطلاع العام على البيانات	
جدول مواعيد النشر المسبق	يصف هذا البند مواصفات جدول مواعيد النشر، بما في ذلك الفترة التي يغطيها الجدول (على سبيل المثال، سنة مقدما، ربع سنة مقدما) ومنوال النشر، وحالة تواريخ النشر (مثل "في موعد غايته" أو تاريخ محدد) ومعلومات عن جداول متابعة لتواريخ أسبوع مقدما وأي إخطارات مسبقة قبل ٢٤ ساعة. ولا توجد حاجة إلى جداول نشر مسبقة بالنسبة للبيانات التي تنشر يوميا. وفي مثل هذه الحالات يجب أن تشمل البيانات الوصفية على عبارة "لا ينطبق: البيانات تنشر يوميا".
النشر الفوري لجميع الأطراف المعنية	يصف هذا البند الممارسات التي تضمن نشر البيانات لجميع الأطراف المعنية في نفس الوقت. ويجب أن يتضمن وصفا لأي نشر مسبق لبيانات خاضعة للحظر. وإذا أتيح لمجموعة من مستخدمي البيانات الاطلاع على البيانات قبل نشرها، يجب تحديد هذه المجموعة ووصف الممارسة المتبعة في هذا البند. ويتعين وصف الإجراء المعني بالإصدار الأول هنا. وإذا ما أتيح للبيانات للاطلاع العام لأول مرة، أو لمرة وحيدة، بناء على طلب بهذا الخصوص، يجب أن توضح البيانات الوصفية كيفية اطلاق الجمهور على ذلك الأمر، بما في ذلك الوثيقة التي يتم بموجبها إخطار الجمهور.
موضوعية البيانات	
نشر الشروط التي تتعين استيفائها لإنتاج الإحصاءات الرسمية؛ بما في ذلك ما يتعلق بسرية المعلومات التي يسهل معرفة أصحابها	يصف هذا البند الشروط التي تتعين استيفائها لإعداد ونشر الإحصاءات، بما في ذلك القوانين أو المراسيم أو المواثيق أو قواعد السلوك التي تحدد تلك الشروط، وشروط الاطلاع العام على تلك المعلومات. ويجب أن يوضح هذا البند أيضا إذا ما كانت هناك قواعد تنظم إعداد ونشر البيانات. وإذا لم يكن هناك التزام قانوني بنشر البيانات، يمكن أن يرد في البيانات الوصفية ما يلي: "يقوم [اسم الجهاز القائم بالنشر] بنشر هذه البيانات كخدمة عامة".
تحديد المسؤولين داخل الحكومة الذين يمكنهم الاطلاع على البيانات قبل نشرها	عند إتاحة البيانات لمسؤولين في غير الجهة المنتجة لها قبل نشرها للاطلاع العام، ينبغي إعداد قائمة موجزة بهؤلاء المسؤولين (أي وظائفهم والجهات التابعين لها) والجدول الزمني الذي يطلعون بموجبه على البيانات، و/أو تحديد المكان الذي يمكن الحصول منه على هذه المعلومات.
تحديد الجهات الوزارية المختصة بإصدار التعليقات المصاحبة لنشر البيانات الإحصائية	يوضح هذا البند ما إذا كانت هناك أي تعليقات وزارية تصاحب نشر البيانات.
تقديم المعلومات عما يتم من تعديلات، والإخطار المسبق بأهم التغييرات في المنهجية المتبعة	يصف هذا البند أي سياسة أو ممارسة متبعة في تعديل البيانات، وحالة البيانات عند الإصدار الأول. ويقدم هذا البند أيضا معلومات عن حجم التعديلات وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة بالتعديلات. وينبغي الإعلان عن الإجراءات المعنية بالإخطار المسبق بأهم التغييرات في المنهجية المتبعة (مثل التغييرات الجوهرية في التغطية أو التعاريف أو التصنيفات). وإذا لم تحدث تغييرات جوهرية في المنهجية خلال السنوات الأخيرة، يجب أن توضح البيانات الوصفية الممارسات التي يمكن اعتمادها بشأن التعديلات اللاحقة. وينبغي أن تحدد البيانات الوصفية في هذا البند الممارسات المتبعة لإبلاغ الجمهور بأي تغييرات جوهرية في المنهجية ولا ينبغي لها أن تقدم وصفا بالتغييرات الفعلية في المنهجية.
جودة البيانات	
نشر وثائق عن المنهجية والمصادر المستخدمة في إعداد الإحصاءات	يصف هذا البند المواقع التي تتيح الاطلاع على وصف شامل للمنهجية المتبعة (في مطبوعات مستقلة عن المنهجية، أو في ملاحظات تفسيرية في الوثائق التي تتضمن البيانات المنشورة، أو في دراسات متاحة للاطلاع العام).
نشر تفاصيل العناصر، والمطابقات مع البيانات ذات الصلة، والأطر الإحصائية التي تدعم عمليات المضاهاة الإحصائية وتوفر الضمانات على معقوليتها	يصف هذا البند الإطار والمعلومات الأخرى ذات الصلة التي تسهل مقارنات ومطابقات البيانات، مما يسمح للمستخدمين بتقييم جودة البيانات.
ملاحظات البلد	

<sup>١</sup> أُلغيت بالتدرج في ٢٠٠٧ واستبدلت بإطار تقييم جودة البيانات.

الإطار ٩-٢: عناصر المنهجية الموجزة<sup>١</sup>

<p>في حالة استخدام دليل / مرشد دولي (أو إقليمي)، ينبغي أن يتضمن هذا القسم إفادة بالمجالات التي اتبعت فيها ممارسات هذا الدليل / المرشد والمجالات التي أدخلت عليها تعديلات قومية. وإذا كان هناك دليل / مرشد دولي ولكن البلد لم يتبع ممارساته، فينبغي تقديم عرض موجز للممارسات القطرية المتبعة، وتقديم أسباب عدم استخدام المبادئ التوجيهية الدولية. ويجوز كذلك الإشارة إلى عزم البلد المعني على تطبيق المبادئ التوجيهية الدولية. وبالنسبة لفئات البيانات التي لا توجد مبادئ توجيهية دولية بشأنها، ينبغي تقديم عرض موجز للممارسات القطرية المتبعة.</p>	<p>١- الإطار التحليلي والمفاهيم والتعاريف والتصنيفات</p>
<p>ينبغي تحديد نطاق تغطية الوحدات المؤسسية المدرجة في البيانات، أينما وجدت، والإشارة إلى حالات الخروج الكبيرة عن نطاق التغطية الأمثل. وينطبق هذا على فئات البيانات كالمقطع العام أو الحكومة العامة أو المركزية، حيث لا تشكل الوحدات المدرجة في البيانات المنشورة التغطية الكاملة للوحدات المؤسسية (فعلى سبيل المثال، يمكن استبعاد بعض كبرى المؤسسات العامة أو استبعاد صناديق الضمان الاجتماعي من بيانات الحكومة المركزية). وقد يسري شرط التحديد هذا على فئات أخرى من البيانات تتعلق بالتغطية الجغرافية، أو التغطية حسب السلم، أو التغطية حسب الصناعات.</p>	<p>٢- نطاق البيانات</p>
<p>ينبغي تحديد وقت القيد - نقدي أو استحقاق أو أساس آخر (حدد) - وأساليب التقييم والأعراف المحاسبية الأخرى.</p>	<p>٣- الأعراف المحاسبية</p>
<p>يحدد هذا البند ما إذا كانت البيانات قد تم إعدادها من واقع السجلات الإدارية (كالبيانات النقدية وبيانات الحكومة) أو المسوح أو التعدادات أو من مزيج من كل هذه المصادر. ينبغي تقديم وصف موجز لوسائل جمع البيانات، وفي حالة استخدام المعاينة، ينبغي تقديم وصف موجز لأساليب أخذ العينة.</p>	<p>٤- طبيعة البيانات الأساسية</p>
<p>ينبغي وصف التعديلات المدخلة على مصادر البيانات الأساسية (التعدادات أو المسوح أو السجلات الإدارية). وحيثما كان ملائماً، يجب إعطاء وصف للإجراءات المتبعة مثل الإجراءات المتبعة لاحتساب القيم المفقودة أو البيانات المصدرة، أو حساب إجمالي العينات، ودمج البيانات، وموازنة/ مضاهاة مصادر البيانات، ومطابقة التقديرات البديلة. وبالنسبة للمقاييس المعدلة حسب الأسعار، يتعين وصف المنهج العام - التعديل حسب أسعار محددة مرتبطة بالبند المعني أو حسب مؤشر عام للأسعار - ومواصفات هذا المنهج.</p>	<p>٥- ممارسات إعداد البيانات</p>
<p>من أمثلة الجوانب الأخرى التي يتعين تقديم وصف لها، التعديلات الموسمية، وإجراءات مراقبة الإفصاح، وسنوات الأساس، والسنوات المرجعية، وحالات التحول من السنة المالية إلى السنة التقويمية، وجوانب أخرى تعتبر مهمة.</p>	<p>٦- جوانب أخرى</p>

<sup>١</sup> ألغيت بالتدريج في ٢٠٠٧ واستبدلت بإطار تقييم جودة البيانات.

## عاشرا: مراقبة مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات

١٠-١ مناقش هذا الفصل مراقبة التزام البلدان المشتركة للمعيار الخاص لنشر البيانات، ويتناول كذلك إجراءات معالجة عدم الالتزام بهذا المعيار.

١٠-٥ ويقوم خبراء الصندوق أيضا، بموجب مصادقة المجلس التنفيذي، بنشر تقرير تقييم سنوي عن مدى التزام كل بلد مشترك بالمعيار (بدءا من ٢٠٠٧ عن السنة ٢٠٠٦، راجع الإطار ١-٢ في الفصل الأول). ويتولى هذا التقييم تجميع تقارير المراقبة الشهرية ويغطي مدى التزام كل بلد بالمعيار فيما يتعلق بنطاق تغطية البيانات ومدى دوريتها ودرجة حداتها؛ ونشر جداول مواعيد النشر المسبقة؛ وتوثيق دقة البيانات الوصفية على أساس ربع سنوي؛ وقياس جودة البيانات.<sup>٣</sup> وعلاوة على ذلك، يتناول التقرير التزام البلد المشترك بإجراءات صندوق النقد الدولي المتعلقة بالجوانب التشغيلية للمعيار الخاص لنشر البيانات، ومنها استخدام إجراءات الإبلاغ الإلكتروني الموحد. ويميز التقرير بين حالات الخروج الكبيرة والصغيرة عن المعيار. وأسوة بالمسائل الواردة في تقارير المراقبة الشهرية، يقترح خبراء الصندوق، حسب الأهمية النسبية، الوسائل التي يمكن للبلدان المشتركة استخدامها في معالجة المسائل المتعلقة بمراعاة المعيار.

### إجراءات معالجة عدم مراعاة المعيار

١٠-٦ في حالة عدم الالتزام بالممارسات المطلوبة، يسعى خبراء الصندوق إلى معالجة المسائل العالقة مع المشترك، بصورة مباشرة في أول الأمر، ثم من خلال المدير التنفيذي الممثل للبلد المشترك في الصندوق، إذا لزم الأمر. وإذا تعذر التوصل إلى تسوية مرضية من خلال هذه الجهود، يعرض الأمر على المحافظ الممثل للبلد المشترك في الصندوق. وفي الوقت نفسه، يستطيع خبراء الصندوق نشر ملاحظة في اللوحة الإلكترونية تشير إلى قرارهم بشأن عدم تقييد البلد المشترك بالمعيار الخاص لنشر البيانات. وتصف هذه الملاحظة أيضا المشكلة ورد فعل المشترك إزاءها، والجهود المبذولة لعلاجها. وإذا ظلت المشكلة قائمة وتعذر على المشترك اتخاذ الإجراءات

<sup>٣</sup> تقاس جودة البيانات إزاء إطار تقييم جودة البيانات أو حسب التقييم المستخدم في مشاورات المادة الرابعة مع البلد. ويوفر إطار تقييم جودة البيانات هيكلًا لتقييم الممارسات المتبعة مقابل أفضل الممارسات المتبعة، ومنها المنهجيات المتعارف عليها دوليًا. ولكنه، مع ذلك، لا يغطي جميع فئات البيانات المطلوبة في المعيار الخاص لنشر البيانات.

١٠-٢ وتشكل مراقبة مراعاة المعيار الخاص أهم عناصر المحافظة على مصداقية المعيار وفائدته بالنسبة لصانعي السياسات والمشاركين في السوق وغيرهم من مستخدمي البيانات. ويتوقع من البلدان المشتركة مراعاة المعيار ومتطلباته التشغيلية. وقد صادق المجلس التنفيذي لصندوق النقد الدولي على مراقبة هذا الالتزام.<sup>١</sup>

### عرض عام

١٠-٢ وتشكل مراقبة مراعاة المعيار الخاص أهم عناصر المحافظة على مصداقية المعيار وفائدته بالنسبة لصانعي السياسات والمشاركين في السوق وغيرهم من مستخدمي البيانات. ويتوقع من البلدان المشتركة مراعاة المعيار ومتطلباته التشغيلية. وقد صادق المجلس التنفيذي لصندوق النقد الدولي على مراقبة هذا الالتزام.<sup>١</sup>

١٠-٣ وتنطوي إجراءات المراقبة التي يمارسها موظفو الصندوق على مراجعة نطاق تغطية البيانات المنشورة على صفحات البيانات القومية الموجزة،<sup>٢</sup> ومدى دوريتها ودرجة حداتها بالمقارنة بمتطلبات المعيار الخاص والمعلومات الواردة في جداول مواعيد النشر المسبقة والبيانات الوصفية. ويتعين على البلدان المشتركة تحديث بياناتها الوصفية لتعكس الممارسات الفعلية لإعداد ونشر البيانات. وعلاوة على ذلك، فإن إجراءات المراقبة تتابع مدى الالتزام بالإجراءات الإلكترونية الموحدة التي يحددها خبراء الصندوق للمعيار الخاص بالتشاور مع البلدان المشتركة (راجع أيضا الفصلين الثامن والتاسع).

١٠-٤ وإلى جانب الاتصالات الدورية بين خبراء صندوق النقد الدولي ومنسقي المعيار الخاص في البلدان المشتركة، يرسل خبراء الصندوق "تقارير متابعة" شهرية إلى المنسقين

<sup>١</sup> وقد بدأ العمل بإجراءات المراقبة المهيكلة حول مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات في يوليو ٢٠٠٠ في أعقاب المراجعة الثالثة التي أجراها المجلس التنفيذي لمبادرة معايير البيانات (مارس ٢٠٠٠). راجع <http://www.imf.org/external/np/sta/dsbb/list/htm>. وكان المجلس التنفيذي قد أقر إعداد تقارير سنوية عن التزام المشتركين بمتطلبات المعيار الخاص لنشر البيانات في مارس ١٩٩٩ في أعقاب المراجعة الثانية للمعيار. راجع أيضا النص القانوني (SDDS Annex Section III.3) الذي ينظم المعيار الخاص لنشر البيانات، على العنوان التالي: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/sd/index.asp?decision=EBM/96/36>.

<sup>٢</sup> البيانات المقدمة لإدارات أو أقسام أخرى بصندوق النقد الدولي لا تؤخذ في الاعتبار لأغراض المراقبة.

العناصر المطلوبة بالنسبة لعمليات الحكومة العامة (ومنها التمويل)، وعمليات الحكومة المركزية (ومنها التمويل)، ودين الحكومة المركزية، والأصول الاحتياطية الرسمية، والنموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية، والدين الخارجي، ووضع الاستثمار الدولي، ومسوح شركات الإيداع.<sup>٤</sup>

١٠-١٢ وتنشأ كذلك مسألة تتعلق بنطاق التغطية عند عدم نشر فئات أو عناصر البيانات المطلوبة في صفحة البيانات القومية الموجزة.

### مسائل متعلقة بالدورية والحدثة

١٠-١٣ إذا كان تاريخ النشر في جدول مواعيد النشر المسبق بالنسبة لفئة من فئات البيانات لا يستوفي شرطي الدورية والحدثة (ولم يستخدم البلد خيار المرونة ذي الصلة)<sup>٥</sup> فسوف تتضمن تقارير المراقبة إشارة إلى تلك المسألة باعتبارها عدم تقيد بالمعيار.

١٠-١٤ ومن المسائل المتعلقة بمراعاة الالتزام أيضا أن يكون جدول مواعيد النشر المسبق مستوفيا شرطي الدورية والحدثة في حين لا يستوفي تاريخ النشر الفعلي متطلبات المعيار (دون استخدام خيار المرونة المعني).

١٠-١٥ وإذا لم تنشر البيانات في صفحة البيانات القومية الموجزة على النحو المعلن في جدول مواعيد النشر المسبق<sup>٦</sup>، فإن ذلك يكون بمثابة عدم مراعاة المعيار.

### مسائل متعلقة بالبيانات الوصفية

١٠-١٦ إذا لم يستكمل التوثيق ربع السنوي لدقة البيانات الوصفية أو لم تعدل البيانات الوصفية غير الدقيقة، فسوف تتضمن تقارير المراقبة السنوية إشارة لذلك.

التصحيحية المرضية، فإن الأمر يحال إلى المجلس التنفيذي للصدوق الذي يمكنه اتخاذ قرار بحذف البيانات الوصفية للبلد المعني من اللوحة الإلكترونية.

١٠-٧ وإذا تعذر على المشترك الوفاء بشرط توثيق دقة البيانات الوصفية مرتين متتاليتين، يستعان عندئذ بالمدير التنفيذي الممثل للبلد المشترك في الصدوق للتوصل إلى حل لهذه المسألة. ويستتبع ذلك اتخاذ الخطوات المذكورة في الفقرة السابقة والمتعلقة بالتعامل مع حالات عدم مراعاة المعيار وذلك بهدف معالجة عدم الالتزام بشرط توثيق دقة البيانات على أساس ربع سنوي.

١٠-٨ ونظرا لأهمية النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية كمؤشر لمدى التعرض للمخاطر الخارجية، فإن الإجراءات الموضحة أعلاه سوف تتخذ بسرعة أكبر في حالة عدم الالتزام بمتطلبات المعيار المتعلقة بالنموذج القياسي للبيانات.

## أمثلة لحالات الخروج عن متطلبات المعيار الخاص لنشر البيانات

١٠-٩ كما ذكرنا آنفا، تبرز التقارير (تقارير المراقبة الشهرية لفردى المشتركين والتقارير السنوي الذي يقيم مدى التزام كل مشترك بالمعيار) حالات الخروج عن متطلبات المعيار فيما يتعلق بنطاق التغطية والدورية والحدثة. وتشير هذه التقارير كذلك إلى عدم مراعاة المشترك الإجراءات الإلكترونية المعنية بجدول مواعيد النشر المسبقة، والبيانات الوصفية، وصفحة البيانات القومية الموجزة، الأمر الذي يعيق جهود خبراء الصدوق في تطبيق المراقبة الإلكترونية. ويقدم هذا القسم أمثلة على حالات الخروج عن متطلبات المعيار.

### مسائل متعلقة بنطاق التغطية

١٠-١٠ تبرز المسائل المتعلقة بنطاق التغطية في تقارير المراقبة عند عدم اتباع المنهجيات الصحيحة في البيانات المنشورة في صفحة البيانات القومية الموجزة. وعلى سبيل المثال، لدى قيام المشتركين بنشر بيانات شهرية عن التجارة السلعية، وبيانات شهرية عن عمليات الحكومة المركزية، وبيانات ربع سنوية عن عمليات الحكومة العامة، من المحتمل عندئذ نشر إحصاءات تراكمية غير ملائمة تغطي عدة فترات متعاقبة، في حين ينبغي أن تغطي البيانات الفترة المحددة فقط.

١٠-١١ ومن الأمثلة الأخرى لعدم ملائمة التغطية أن تكون البيانات المنشورة في صفحة البيانات القومية الموجزة غير مقسمة حسب العناصر المطلوبة في المعيار الخاص - لا سيما

<sup>٤</sup> يجب أن تتوافق تفاصيل العناصر المنشورة، كحد أدنى، مع العناصر المطلوبة في المعيار. وعلى سبيل المثال، لا يكفي مجرد توضيح المبلغ الإجمالي للأصول الاحتياطية الرسمية، أو الدين الخارجي، أو وضع الاستثمار الدولي في صفحة البيانات القومية الموجزة. فينبغي نشر العناصر المطلوبة أيضا في صفحة البيانات القومية الموجزة أو في صفحة مخصصة لذلك على شبكة الإنترنت. وتشتمل على البيانات، حسب معدل الدورية والحدثة المطلوب. ويجب أن تكون الجداول المتضمنة العناصر المطلوبة متاحة للاطلاع بصورة مباشرة من صفحة البيانات القومية الموجزة.

<sup>٥</sup> إذا لم يستخدم البلد المعني خيار المرونة بالنسبة لفئة معينة من فئات البيانات، فلا بد له من الوفاء بمعدل الدورية والحدثة المطلوب في المعيار الخاص. وسوف تتضمن إجراءات المراقبة مقارنة تاريخ النشر الفعلي بالتاريخ المرجعي/الفترة المرجعية المطلوبة في المعيار الخاص وتاريخ النشر الذي أعلنه البلد المشترك في جدول مواعيد النشر المسبق.

<sup>٦</sup> إذا وقعت تواريخ النشر المعلنه بجدول مواعيد النشر المسبق في أيام غير أيام العمل الرسمية، فسوف يتعين على البلد المشترك بالرغم من ذلك الالتزام بهذه التواريخ. وإذا صادف تاريخ النشر يوم عطلة وتوقع المشترك مواجهة مصاعب في نشر البيانات في ذلك اليوم، فسوف يتعين عليه تغيير تاريخ النشر إلى تاريخ آخر يكون مستوفيا متطلبات المعيار الخاص لنشر البيانات.

١٠-٢٥ وفي حالة عدم نشر البيانات بشكل ملائم في صفحة البيانات القومية الموجزة. كعرض بيانات مارس وفبراير ويناير في خلية واحدة في صفحة البيانات القومية الموجزة بدلا من عرضها في أعمدة مستقلة بموجب تصنيفات "الفترة الراهنة" و"الفترة السابقة" و"منذ فترتين" على التوالي، أو في حالة وصف البيانات بأنها "مقدما" أو "أولية" أو "نهائية" في خلية البيانات بدلا من وضعها في عمود "وصف الوحدة". وتؤدي هذه الحالات من الخروج عن متطلبات المعيار، بين جملة أمور أخرى، في إعاقة إجراءات الصندوق الإلكترونية المعنية بمراقبة مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات.

### جوانب أخرى حول مراقبة مراعاة المعيار

١٠-٢٦ تجرى عملية المراقبة الإلكترونية يوميا. فيتم فحص صفحة البيانات القومية الموجزة يوميا ويحتفظ بنسخة إلكترونية منها. ويحتفظ كذلك بنسخ من صفحات الموقع الإلكتروني التي تحتوي على عناصر بيانات الأصول الاحتياطية الرسمية، والنموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية، ووضع الاستثمار الدولي، والدين الخارجي إذا لم تكن منشورة مباشرة في صفحة البيانات القومية الموجزة.

١٠-٢٧ وتحسب التأخيرات في نشر البيانات على أساس الأيام التقويمية وليس أيام العمل.

١٠-٢٨ وإذا تعذر نشر عنصر أو أكثر من فئات البيانات في الموعد المحدد، فإن تقرير المراقبة وتقرير التقييم السنوي يوضحان العناصر التي تأخر نشرها، وعندها يشار إلى فئة البيانات بالكامل باعتبارها نشرت «متأخرة». فعلى سبيل المثال، إذا لم تنشر البيانات المعنية بالتمويل مع بقية بيانات عمليات الحكومة المركزية ووفقا للتاريخ المحدد في جدول مواعيد النشر المسبق، فإن فئة بيانات عمليات الحكومة المركزية بالكامل سوف توصف في تقرير المراقبة وتقرير التقييم السنوي بأنها لم تنشر في حينه.

١٠-٢٩ وإذا لم يُحدد تاريخ مستقل في جدول مواعيد النشر المسبق لنشر أحد عناصر البيانات بعد نشر العناصر الأخرى لتلك الفئة (ويكون نشره ضمن مستوى الحدثة المطلوب)، يشار إلى فئة البيانات بالكامل بأنها لم تنشر وفقا لتاريخ النشر المبين في الجدول.

١٠-٣٠ وبالنسبة للمشاركين الذين يستخدمون خيار المرونة عن معدل الدورية أو مستوى الحدثة لفئة بيانات معينة، تستند إجراءات المراقبة إلى جدول مواعيد النشر المسبق وإلى المعلومات المتضمنة في البيانات الوصفية.

١٠-٣١ وفي حالة تعطل مزود الكمبيوتر (server) لدى المشترك، على نحو يعيق وظيفة الوصلة الإلكترونية المؤدية

١٠-١٧ وإذا لم تستكمل البيانات الوصفية أو لم تكن متسقة مع المعلومات الواردة في جداول مواعيد النشر المسبقة ومع البيانات المنشورة في صفحة البيانات القومية الموجزة (كأن تشير تواريخ النشر المعلنة في الجدول إلى ممارسات لإعداد البيانات تختلف إلى حد كبير عن الممارسات الموضحة في البيانات الوصفية) فسوف تتضمن تقارير المراقبة السنوية إشارة لذلك.

### مسائل متعلقة بجدول مواعيد النشر المسبق

١٠-١٨ إذا لم توفر جداول مواعيد النشر المسبقة تواريخ نشر للشهر الجاري والشهور الثلاثة التالية كحد أدنى.

١٠-١٩ وإذا لم تكن التواريخ المبينة في جداول مواعيد النشر المسبقة متوافقة مع تواريخ النشر الفعلي.

١٠-٢٠ ولدى تحديد تاريخ بعبارة "في موعد غايته" في جداول مواعيد النشر المسبقة بدون الاستعانة بخيارات المرونة، فإن تواريخ النشر الدقيقة لا تكون متاحة في آخر يوم عمل قبل أسبوع من نشر البيانات فعليا.

١٠-٢١ وإذا لم تكن جداول مواعيد النشر المسبقة معدة وفق النموذج القياسي الذي وضعه خبراء الصندوق؛ ولم تكن التواريخ المبينة بالنموذج القياسي متسقة مع الصيغة الموحدة التي أعدها الصندوق؛ وبالنسبة لعناصر البيانات المعدلة، إذا تضمن جدول مواعيد النشر المسبق الإفادة عن تاريخ نشر بيانات اختلفت أوضاعها عما سبق نشره في صفحة البيانات القومية الموجزة (كأن يشير الجدول مثلا إلى نشر بيانات "نهائية" في حين تتضمن صفحة البيانات القومية الموجزة بيانات "أولية").

### مسائل متعلقة بصفحة البيانات القومية الموجزة

١٠-٢٢ إذا لم تتبع الصيغة الموحدة التي حددها خبراء الصندوق في إعداد صفحة البيانات القومية الموجزة.

١٠-٢٣ وإذا لم تستكمل الوصلات الإلكترونية المؤدية إلى البيانات المنشورة في صفحة البيانات القومية الموجزة أو تعذر تشغيلها، لا سيما الوصلات الإلكترونية التي تشمل النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية، والدين الخارجي، ووضع الاستثمار الدولي، وأسعار الفائدة، وأسعار الصرف. وإذا تعذر من حسن الآخر قيام الوصلات الإلكترونية بمهمة الوصل الإلكتروني المباشر بالبيانات المتعلقة بالفترة الزمنية المعنية، وإذا لم تكن الجداول التي تؤدي إليها هذه الوصلات موجودة في نفس عنوان الموقع الإلكتروني على شبكة الإنترنت.

١٠-٢٤ وإذا لم تُنشر البيانات في صفحة البيانات القومية الموجزة حسب المشار إليه في جدول مواعيد النشر المسبق أو حسب المذكور في البيانات الوصفية.

نشر فئات البيانات المطلوب نشرها؛ (ب) التأخر في النشر لفترات أطول من ثلاثة أيام؛ (ج) عدم نشر عناصر البيانات؛ (د) عدم اتساق معدل الدورية المشار إليه في البيانات الوصفية مع المعدل الوارد في جدول مواعيد النشر المسبق أو المعلن في صفحة البيانات القومية الموجزة؛ (هـ) عدم وفاء التواريخ الواردة في جدول مواعيد النشر المسبق بمتطلبات المعيار؛ (و) حالات الخروج الأخرى عن متطلبات المعيار الخاص.

١٠-٣٥ وإذا ما استمرت حالة الخروج عن متطلبات المعيار، سوف يطلب من المشترك وصف التدابير التي تكفل تسوية هذه المسألة، وتقديم جدول زمني لتنفيذها.

١٠-٣٦ ويمثل تقرير التقييم السنوي انعكاسا لمراعاة البلد المشترك للمعيار عن السنة التقويمية، مع ذكر حالات الخروج التي تمت تسويتها، والمسائل العالقة والتدابير المتبعة لتسويتها، وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة. ويتضمن التقييم كذلك الأسباب المؤدية لحالات الخروج (مثل تأخر النشر بسبب العطلات الرسمية).

١٠-٣٧ ويعلن باللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات تقرير التقييم السنوي لمدى التزام كل مشترك بالمعيار الخاص لنشر البيانات.

إلى صفحة البيانات القومية الموجزة، فسوف يشار إلى ذلك في التقارير بالشكل الملائم. وإذا كان موعد نشر البيانات يقع خلال فترة تعطل المزود، فسوف تحتسب الأيام التي تعطلت خلالها وصلة الارتباط عن العمل بمثابة تأخر في النشر. غير أن التقارير سوف تشير إلى طبيعة هذه التأخيرات.

١٠-٣٢ وتوضح تقارير المراقبة وتقارير التقييم السنوية الحالات التي يتعذر فيها على المشترك الوفاء بالتزاماته لأغراض المعيار الخاص لنشر البيانات. ويشار إلى المسائل المتعلقة بمراعاة الالتزام حسب فئة البيانات.

١٠-٣٣ وترسل تقارير المراقبة الشهرية إلى منسق المعيار الخاص في البلد المشترك خلال فترة وجيزة من نهاية كل شهر.<sup>٧</sup> وتشير هذه التقارير إلى ما إذا كان المشترك (أ) مستوفيا جميع متطلبات المعيار، أو (ب) لا يقوم بنشر البيانات وفقا لجدول مواعيد النشر المسبق، أو (ج) غير مستوف لجميع متطلبات المعيار.

١٠-٣٤ وبالنسبة لحالات الخروج عن متطلبات المعيار، سوف يطلب من المشترك تقديم تفسير لحالات مثل ما يلي: (أ) عدم

<sup>٧</sup> يعلن باللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات تحليل مختصر لنتائج المراقبة لجميع البلدان المشتركة على أساس ربع سنوي وذلك تحت عنوان "Quarterly Update on the SDDS".

# الملحق الأول: إجراءات الاشتراك ونموذج خطاب الاشتراك إلى صندوق النقد الدولي

تنسيق المعيار الخاص أفراد من هذه الوحدات. ونظرا لأن هناك أجهزة مختلفة تشارك غالبا في إنتاج البيانات اللازمة لصفحة البيانات القومية الموجزة، فقد يرى المنسق القطري أنه من المفيد أن يخصص كل جهاز مسؤولا للاتصال يمكنه التعاون معه. وللتأكد من إيصال المعلومات المتعلقة بالمعيار إلى البلدان المنتجة للبيانات واستلامها منها في الوقت المناسب، فإن البلد المشترك قد يرغب في وضع إجراءات داخلية لتسهيل مثل هذه الاتصالات، لا سيما لمراعاة الظروف التي يتغيب فيها المنسق عن العمل.

## إخطار الصندوق كتابة بالعزم على الاشتراك

٥- نظرا لأن الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات يقوم على أساس طوعي، ينبغي للبلد العضو الراغب في الاشتراك إبلاغ عزمه على الاشتراك رسميا لمدير إدارة الإحصاءات بصندوق النقد الدولي كتابة وفي نفس الوقت تقديم اسم المنسق القطري ومنصبه ولقبه<sup>١</sup> وسوف يقدم خبراء الصندوق بعد ذلك المشورة إلى المنسق المعين فيما يتعلق بكيفية استكمال إجراءات الاشتراك.

## تقديم مسودة صفحة البيانات القومية الموجزة، والبيانات الوصفية، وجدول مواعيد النشر المسبق إلى خبراء الصندوق لمراجعتها

٦- لدى استلام إدارة الإحصاءات هذا الخطاب، فإنها تجري تقييما لمدى وفاء ممارسات المشترك المعنية بإعداد ونشر البيانات بمتطلبات المعيار. وتتحقق، بوجه خاص، مما إذا كان المشترك يقوم بالفعل بإعداد جميع البيانات المطلوبة لأغراض المعيار وفق نطاق التغطية ومعدل الدورية ومستوى الحداثة المنصوص عليها. ولتسهيل هذا التقييم، يجب على المنسق أن يقدم معلومات عن ممارسات إعداد ونشر البيانات (أي البيانات الوصفية). وسوف تقوم إدارة الإحصاءات

## تعيين منسق قطري للمعيار الخاص لنشر البيانات

١- يجب على المشترك المرتقب أن يعين أولا منسقا قطريا كمسؤول الاتصال الرئيسي مع صندوق النقد الدولي بشأن المسائل المتعلقة بالمعيار الخاص لنشر البيانات ولتنسيق الجهود القطرية للوفاء بمتطلبات المعيار. ويعد تعيين المنسق القطري للمعيار الخاص لنشر البيانات شرطا أساسيا للاشتراك في المعيار.

٢- وتتمثل المسؤوليات الأساسية المنوطة بالمنسق القطري في التأكد من الوفاء بمتطلبات المعيار للاشتراك (ومنها إنشاء صفحة البيانات القومية الموجزة) والالتزام المستمر بتلك المتطلبات فيما بعد. وقد يتطلب هذا الأمر التنسيق مع أجهزة إعداد البيانات ذات الصلة، والتي قد تشمل وزارة المالية والبنك المركزي والمكتب الإحصائي. ويتحمل المنسق القطري أيضا مسؤولية توثيق دقة البيانات الوصفية وتحديثاتها على النحو الملائم، كما يعد مسؤولا عن جداول مواعيد النشر المسبقة وأي تحديثات تطرأ عليها، وعن النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية.

٣- وينبغي أن يتمتع المنسق القطري بالسلطة الكافية التي تتيح له الحصول على التعاون الكامل من جميع الأجهزة المشاركة في إعداد ونشر البيانات المطلوبة لأغراض المعيار الخاص لنشر البيانات. وينبغي أن تتوفر له الموارد الكافية للقيام بهذا الدور. وقد تجد بعض البلدان المشتركة أنه من المفيد تعيين منسقين قطريين: (أ) مسؤول من المستوى الوظيفي المتوسط (يسمى «المنسق الفني») ويكون مسؤولا عن أداء معظم المهام المرتبطة بالمعيار، و(ب) مسؤول من مستوى الوظيفي العالي (المنسق القطري)، الذي لا يتدخل إلا عند الضرورة لتسوية المسائل المتعلقة، مثلا، بالتنسيق بين الأجهزة المنتجة للبيانات.

٤- وقد أوضحت التجربة أفضلية إلحاق مسؤوليات المنسق القطري بموظف لا يشارك بصورة مباشرة في إعداد البيانات. وتوجد بمعظم الأجهزة المنتجة للبيانات وحدات تنظيمية مخصصة لنشر البيانات أو لشؤون العلاقات مع غيرها من الأجهزة ومستخدمي البيانات، والأفضل أن يتولى أنشطة

<sup>١</sup> يرسل عادة إخطار كتابي لمدير إدارة الإحصاءات بالصندوق أو قد يوجه الإخطار إلى رئيس قسم معايير نشر البيانات بإدارة الإحصاءات.

## إنشاء صفحة البيانات القومية الموجزة

١٢- يتعين على البلد الذي ينوي الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات إنشاء صفحة البيانات القومية الموجزة على موقع قومي بشبكة الإنترنت، بحيث تتصل عبر وصلات إلكترونية باللوحة الإلكترونية. ويجب أن تتضمن هذه الصفحة، كحد أدنى، أحدث المشاهدات والمشاهدات السابقة لجميع فئات البيانات المطلوبة والعناصر ذات الصلة. ويمكن أن تشمل الصفحة أيضا على وصلات إلكترونية مودية إلى المزيد من المعلومات، حسبما يراه المشترك ملائما.

١٣- وتقع مسؤولية ما يتم نشره من بيانات بصفحة البيانات القومية الموجزة على كل مشترك. وكحد أدنى، يجب تحديث هذه الصفحة مع كل إصدار للبيانات ذات الصلة، وفقا لتواريخ النشر المبينة في جدول مواعيد النشر المسبق.

## تقديم معلومات عن جدول مواعيد النشر المسبق

١٤- ينبغي للمشاركين إرسال جداول مواعيد النشر المسبقة لموظفي إدارة الإحصاءات لنشرها بصفحة الإنترنت المخصصة لهذه الجداول والمتاحة للاطلاع العام في اللوحة الإلكترونية.

١٥- وكحد أدنى، يجب أن يزود المشتركون قسم معايير نشر البيانات في إدارة الإحصاءات بجدول مواعيد النشر المسبقة عن ربع سنة مقدما وأي تحديثات لهذه الجداول. ويجب أن توضح هذه الجداول تواريخ النشر عن الشهر الجاري والشهور الثلاثة التالية أيضا.

## النموذج القياسي لبيانات الاحتياطات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية

١٦- يجب على المشتركين المرتقبين موافاة موظفي الصندوق كذلك بمسودة النموذج القياسي لبيانات الاحتياطات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية بغية مراجعتها. راجع الفصل السادس للاطلاع على مزيد من المعلومات عن النموذج القياسي للاحتياطات.

## الإجراءات المتبعة للانسحاب من المعيار الخاص لنشر البيانات

١٧- يمكن للعضو سحب اشتراكه من المعيار الخاص لنشر البيانات في أي وقت بإرسال إخطار إلى مدير عام صندوق النقد الدولي. وسوف ترفع البيانات الوصفية للبلد على الفور من اللوحة الإلكترونية.

باستعراض البيانات الوصفية التي قدمها البلد العضو للتأكد من اكتمالها وإمكانية مقارنتها على المستوى الدولي، ومتابعة المجالات التي قد تستلزم الإيضاح. وبصورة خاصة، سوف يتم إبلاغ المنسق بما يلزم من تغييرات في ممارسات نشر البيانات من أجل الامتثال لمتطلبات المعيار. وسوف تفسح إدارة الإحصاءات المجال أمام المشترك المحتمل لمراجعة البيانات الوصفية قبل نشرها في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات.

٧- ويجب على المشتركين تزويد صندوق النقد الدولي بجدول مواعيد النشر المسبقة لنشرها للاطلاع العام في صفحة شبكة الإنترنت مخصصة لهذه الجداول ويتولى الصندوق إدارتها.<sup>٢</sup> ويعرض جدول مواعيد النشر المسبق تواريخ النشر للشهر الجاري والشهور الثلاثة التالية. ويجب أن يحتفظ المشترك بموقع قومي على الإنترنت لعرض صفحة بياناته القومية الموجزة، التي ينبغي عرضها في صيغة جدول، بحيث توضح البيانات الاقتصادية والمالية للفئات (والعناصر) المطلوبة لأغراض المعيار الخاص لنشر البيانات.

## إخطار أمين صندوق النقد الدولي

٨- لدى تنفيذ التغييرات الضرورية، والحصول على موافقة إدارة الإحصاءات على البيانات الوصفية، وتلبية جميع متطلبات المعيار الخاص لنشر البيانات، تقوم إدارة الإحصاءات بإبلاغ البلد العضو بأنه يستطيع المضي قدما بإبلاغ أمين الصندوق بالاشتراك في المعيار. ويتضمن الإطار ٨-١ نسخة مسودة لهذا الخطاب.

٩- وينبغي إرسال نسخة من الخطاب إلى إدارة الإحصاءات حتى تبدأ في إعداد البيانات الوصفية للبلد المعني لنشرها في اللوحة الإلكترونية. وتعلن البيانات الوصفية القطرية في العادة في اللوحة الإلكترونية بعد استلام أمين الصندوق هذا الخطاب.

١٠- وينبغي أن يكون الخطاب المرسل إلى أمين الصندوق موقعا من رئيس (أو نائب رئيس) الجهاز الذي يعمل لديه المنسق القطري للمعيار الخاص لنشر البيانات. وبدلا من ذلك، يمكن أن يكون الخطاب موقعا من المدير التنفيذي الممثل للبلد في المجلس التنفيذي للصندوق أو من المحافظ الممثل للبلد في الصندوق. ويجب إرسال نسخة من هذا الخطاب إلى المدير التنفيذي للبلد في الصندوق.

١١- ويستكمل البلد العضو إجراءات اشتراكه رسميا في المعيار بمجرد نشر الصندوق بياناته الوصفية في اللوحة الإلكترونية.

<sup>٢</sup> ورد وصف مفصل لها في الفصل الثامن.

## الإطار أ-١: نموذج لخطاب الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات

إلى أمين الصندوق  
إدارة أمانة الصندوق  
صندوق النقد الدولي  
700 19th Street, N.W.  
Washington, D.C. 20431  
U.S.A.

الموضوع: اشتراك رسمي في المعيار الخاص لنشر البيانات

السيد/ السيدة أمين الصندوق

بالنيابة عن حكومة [اسم البلد] أود أن أحيطكم رسميا باشتراك [اسم البلد] في المعيار الخاص لنشر البيانات التابع لصندوق النقد الدولي. كذلك يرجى الإحاطة بأنه بموجب السياسة المنظمة لأوضاع المشاركين الجدد فإن [اسم البلد] يستوفي جميع الشروط الراهنة للمعيار الخاص لنشر البيانات. وقد قامت إدارة الإحصاءات بالصندوق بمراجعة البيانات الوصفية المتعلقة بـ [اسم البلد] وأحالتها للنشر في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات.

وتفضلوا بقبول وافر التحية،

(توقيع)

[توقيع رئيس أو نائب رئيس الجهاز الذي يعمل لديه المنسق القطري في البلد المشترك]

# الملحق الثاني: المبادئ التوجيهية الدولية لبعض فئات البيانات المختارة

٨- يمكن الاطلاع على توصيات منظمة العمل الدولية من موقع المنظمة التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.ilo.org/ilolex/english/recdisp1.htm>

## مؤشرات الأسعار

٩- *Consumer Price Index Manual: Theory and Practice* (الصادر عن منظمة العمل الدولية، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، واليوروبستات، والأمم المتحدة، والبنك الدولي، في ٢٠٠٤) ويمكن الاطلاع عليه من الموقع الإلكتروني التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.ilo.org/public/english/bureau/stat/guides/cpi/index.htm>

١٠- *Producer Price Index Manual: Theory and Practice* (الصادر عن منظمة العمل الدولية، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، واللجنة الاقتصادية لأوروبا التابعة للأمم المتحدة، والبنك الدولي، في ٢٠٠٤). ويمكن الاطلاع عليه من الموقع الإلكتروني التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/np/sta/teppi/index.htm>

١١- *Classification of Expenditure According to Purpose* (New York: United Nations, 1999). يمكن الاطلاع عليه من موقع الأمم المتحدة التالي على شبكة الإنترنت: <http://esa.un.org/unsd/cr/registry/regrt.asp>

## عمليات الحكومة العامة والحكومة المركزية

١٢- *Government Finance Statistics Manual 2001* (Washington, D.C.: IMF, 2001). ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/gfs/manual/index.htm>

## دين الحكومة المركزية

١٣- *External Debt Statistics: Guide for Compilers and Users* (Washington, D.C.: IMF, 2003). ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/eds/Eng/Guide/index.htm>

## الحسابات القومية

١- *System of National Accounts 1993* (نيويورك: مطبوعة مفوضية الجماعة الأوروبية، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والأمم المتحدة، والبنك الدولي، ١٩٩٣). ويمكن الاطلاع على النص من موقع الأمم المتحدة التالي على شبكة الإنترنت: <http://unstats.un.org/unsd/sna1993/introduction.asp>

٢- *Quarterly National Accounts Manual: Concepts, Data Sources, and Compilation* (Washington, D.C.: IMF, 2001). ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/qna/2000/textbook/index.htm>

٣- *European System of Accounts 1995* (Luxembourg: Eurostat, 1996)

٤- *Update to the System of National Accounts 1993: New Standards for Financial Derivatives* (Washington, D.C.: IMF, 2001). ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/np/sta/sna/2001/eng/update/updsna.pdf>

٥- موجز المناقشات في *National Accounts Discussion Forum*. ويمكن الاطلاع على هذا الموجز من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/np/sta/na/interest/index.htm>. ويمكن أن تؤدي نتائج هذه المناقشات في نهاية الأمر إلى عدة تعديلات في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

## سوق العمل

٦- *Current International Recommendations on Labor Statistics*, as updated (Geneva: International Labor Organization [ILO], 1985)

٧- Hussmanns, R., F. Mehran, and V. Verma, *Surveys of Economically Active Population, Employment, Unemployment, and Underemployment: An ILO Manual on Concepts and Methods* (Geneva: ILO, 1990)

شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/np/sta/iip/>  
.iip.htm

٢٣- *Manual on Statistics of International Trade in Services, 2002*. ويمكن الاطلاع عليه من الموقع التالي لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي على شبكة الإنترنت: <http://www.oecd.org/dataoecd/32/45/2404428.pdf> وهو متاح كذلك على موقع الأمم المتحدة التالي على شبكة الإنترنت: <http://unstats.un.org/unsd/tradeserv/>.manual.asp

### الاحتياطيات الدولية

٢٤- *International Reserves and Foreign Currency Liquidity: Guidelines for a Data Template* (Washington, D.C.: IMF, 2001) ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://dsbb.imf.org/Applications/web/>.sddsguide/

### الدين الخارجي

٢٥- *External Debt Statistics: Guide for Compilers and Users (also called Debt Guide)* (Washington, D.C.: IMF, 2003) ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/eds/Eng/Guide/index.htm>

### التجارة السلعية

٢٦- *International Merchandise Trade Statistics: Concepts and Definitions, Series M, No. 52, Rev. 2* (New York: United Nations, 1998).

### السكان

٢٧- *Principles and Recommendations for Population and Housing Census* (New York: United Nations, 1996).

٢٨- *Handbook on Civil Registration and Vital Statistics Systems* (New York: United Nations, 1998).

٢٩- *Indicators of Sustainable Development: Framework and Methodologies* (New York: United Nations, 1996).

### أخرى

٣٠- "Fundamental Principles of Official Statistics," UN Economic and Social Council, *Report of the Special Session of the Statistical Commission* (New York, April 11-15, 1994).

١٤- *Government Finance Statistics Manual 2001* (Washington, D.C.: IMF, 2001) ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/gfs/manual/index.htm>

### الإحصاءات النقدية والمالية

١٥- *Monetary and Financial Statistics Manual, 2000* (Washington, D.C.: IMF, 2000) ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/mfs/manual/index.htm>

١٦- *Financial Soundness Indicators: Compilation Guide* (Washington, D.C.: IMF, 2006) ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/fsi/guide/2006/index.htm>

١٧- *Monetary and Financial Soundness: Compilation Guide* (Washington, D.C.: IMF, 2007, forthcoming) ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/cgmfs/eng/index.htm>

### ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي

١٨- *Balance of Payments Manual, fifth edition* (Washington, D.C.: IMF, 1993) ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/bopman/bopman.pdf>

١٩- *Balance of Payments Compilation Guide* (Washington, D.C.: IMF, 1995) ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/bopcg/1995/bopcg.pdf>

٢٠- *Balance of Payments Textbook* (Washington, D.C.: IMF, 1996) ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/boptex/boptex.pdf>

٢١- *Financial Derivatives: A Supplement to the Balance of Payments Manual, fifth edition, 1993* (Washington, D.C.: IMF, 2000) ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على شبكة الإنترنت: <http://www.imf.org/external/pubs/ft/fd/2000/index.htm>

٢٢- *International Investment Position* (2002) ويمكن الاطلاع على النص من موقع صندوق النقد الدولي التالي على

## الملحق الثالث: المبادئ التوجيهية لإعداد صفحة البيانات القومية الموجزة

المطلوبة لأغراض المعيار الخاص. وينبغي أن يوفر "أزرار" للوصل الإلكتروني للقطاعات الأربعة في اللوحة الإلكترونية بالإضافة إلى بيانات السكان. وبالضغط على أي من هذه الأزرار، يكون بوسع المستخدم الانتقال بسرعة إلى فئات البيانات ذات الصلة دون الحاجة إلى استعراض القائمة بأكملها. وينبغي للمشاركين إنشاء شريط الأزرار هذا بصفحة البيانات القومية الموجزة.

### صيغة عرض البيانات

- ٥- يتضمن النموذج القياسي لصفحة البيانات الموجزة ثمانية أعمدة (خمسة أساسية وثلاثة اختيارية؛ ويمكن إضافة أعمدة جديدة حسبما يتم شرحه لاحقاً):
  - يحدد العمود الأول "فئات وعناصر البيانات لأغراض المعيار الخاص" حسبما يرد وصفها باللوحة الإلكترونية (عمود "العنوان").
  - ويوضح العمود الثاني "وصف الوحدة".
  - ويوضح العمود الثالث "الفترة المرجعية لأحداث البيانات" (أو "تاريخ آخر مشاهدة") ويستخدم أيضاً للإشارة إلى معدل دورية سلسلة البيانات. ويجب أن تتبع الفترات المرجعية صيغة الفترات المرجعية المبينة في جدول مواعيد النشر المسبق.
  - ويوضح العمودان التاليان مشاهدات البيانات. ويتعين قيد مشاهدتين للبيانات: أحدث مشاهدة ("أحدث بيانات") وأحدث مشاهدة ناقص ١ (أي أحدث مشاهدة وبيانات الفترة المرجعية السابقة).
  - أما الأعمدة الثلاثة الأخيرة فهي اختيارية. ويمكن استخدامها لعرض عدة أمور منها المزيد من مشاهدات البيانات؛ ومعدلات النمو أو غيرها من التحولات؛ وبيانات عن نفس الفترة في السنة السابقة؛ ووصلات إلكترونية إلى صفحات إلكترونية أخرى تتضمن بيانات تفصيلية أو سلاسل زمنية، أو وصلات إلكترونية إلى صفحة الأساس ذات الصلة وصفحة صيغة النشر في اللوحة الإلكترونية لنشر البيانات.

### عرض البيانات حسب قطاع الاقتصاد

٦- يجب أن يكون نشر فئات البيانات المطلوبة والعناصر ذات الصلة في صفحة البيانات القومية الموجزة مصنفاً وفق

١- لدى قيام المشاركين بإعداد صفحة البيانات القومية الموجزة على مواقعهم الإلكترونية القطرية لنشر البيانات المطلوبة لأغراض المعيار الخاص لنشر البيانات، ينبغي التزامهم بالصيغ الموحدة التي حددها خبراء الصندوق لهذه الصفحة، وذلك لتسهيل مراقبة مراعاة المشاركين للمعيار. ويقدم هذا الملحق المبادئ التوجيهية لإعداد صياغة صفحة البيانات القومية الموجزة.

### العنوان

- ٢- يجب أن يتضمن قسم "العنوان" في أعلى "صفحة البيانات القومية الموجزة" المعلومات التالية:
  - إشارة إلى علاقة الموقع الإلكتروني باللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات. وفي هذا الشأن يوصى باستخدام النص الموحد التالي: "البيانات المبينة على هذه الصفحة متوافقة مع البيانات الموصوفة في لوحة صندوق النقد الدولي الإلكترونية لمعايير نشر البيانات. وللحصول على شرح أوفى عن اللوحة الإلكترونية والمعايير الإحصائية التي التزم بها [اسم المشترك]، يرجى الضغط على الرابط الإلكتروني للصفحة الرئيسية في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات".
  - تاريخ آخر تحديث لصفحة البيانات القومية الموجزة،
  - إشارة إلى ما إذا كانت البيانات المنشورة في صفحة البيانات القومية الموجزة يتم تعديلها موسمياً. ويمكن للبلدان أن تستخدم عبارة مثل "ما لم يذكر خلاف ذلك، فإن البيانات لا تعدل موسمياً".
  - وفي حالة اختلاف الأعراف المحاسبية القطرية عن القاعدة المتبعة في استخدام الفاصلة لتوضيح الآلاف والنقطة كعلامة عشرية، ينبغي أن تتضمن صفحة البيانات القومية الموجزة وصفاً موجزاً للأعراف المحاسبية القطرية المتبعة في البيانات المعلنة.
- ٣- يجوز لكل مشترك إدراج ما يلي في قسم العنوان:
  - العلم الوطني بأعلى الصفحة.
  - اسم البلد.
  - مسؤول الاتصال المركزي المعني بصفحة البيانات القومية الموجزة.

### "شريط الأزرار"

٤- يفترض أن يكون هناك صف من الوصلات الإلكترونية ("شريط الأزرار") في موضع متقدم على قائمة فئات البيانات

## أهم سلاسل البيانات

١١- إذا كانت البيانات الوصفية المعلنة في اللوحة الإلكترونية تصف عدة سلاسل بيانات (مثل بيانات سوق العمل) وكانت كل منها مستوفية شروط المعيار، كان لزاماً على المشتركين أن ينشروا بصفحة البيانات القومية الموجزة أهم سلاسل البيانات من حيث قيمتها التحليلية.

## صفوف مستقلة للعناصر المطلوبة

١٢- يتعين إنشاء صفوف مستقلة لكل عنصر من العناصر المطلوبة. وليس من الضروري نشر البيانات اليومية، المطلوبة لأغراض المعيار الخاص، في صفحة البيانات القومية الموجزة؛ فالمشترك لديه حرية الاختيار بين توفير وصلة إلكترونية من الصف المعني إلى الموقع الرسمي الذي يحتوي على البيانات اليومية، أو الإشارة في حاشية النص إلى المكان الذي يمكن الاطلاع فيه على هذه البيانات اليومية.

## أسعار الفائدة

١٣- لدى ثبات أسعار الفائدة الرسمية (مثل أسعار الخصم أو أسعار الفائدة المصرفية أو أسعار الفائدة المتغيرة للسياسة النقدية) خلال فترة من الوقت، لا يتعين تغيير الفترة المرجعية بصفحة البيانات القومية الموجزة على أساس يومي. فالفترات المرجعية لا تتغير إلا إذا اتخذت البنوك المركزية قرارات جديدة بشأن أسعارها الرسمية. ولكن إذا اتخذ البنك المركزي قراراً بعدم تغيير سعره الرسمي، ينبغي عندئذ تحديث الفترة المرجعية في صفحة البيانات القومية الموجزة للإشارة إلى تاريخ قرار البنك.

## نشر العناصر المطلوبة على صفحات مستقلة إضافية بشبكة الإنترنت

١٤- يمكن عرض عناصر البيانات التفصيلية المطلوبة على صفحات إلكترونية إضافية بشبكة الإنترنت؛ وحتى يتمكن الصندوق بصفة دورية من حفظ صور للصفحات المفصلة إليها الوصلات الإلكترونية، لا بد أن يكون لهذه الصفحات عناوين إلكترونية ثابتة (محددات الموارد الموحدة (URLs)، أو عناوين الإنترنت). وإضافة إلى ذلك، ولتسهيل مهمة الصندوق في إجراء الفحص الإلكتروني للبيانات لأغراض مراقبة المراجعة، ينبغي أن تكون هذه الصفحات الإضافية متصلة مباشرة بالصفحة الرئيسية (بضغط زر واحدة). وينبغي كذلك إظهار تواريخ نشر البيانات على الصفحات الإلكترونية المستقلة التي تحتوي على البيانات ذات الصلة بالعناصر المطلوبة. ويتعين إضافة ملاحظة موجزة في بداية الصفحة الرئيسية للبيانات القومية الموجزة بغية تنبيه المستخدمين إلى أن بعض العناصر التفصيلية المطلوبة منشور على صفحات إضافية وليس على

أربعة من قطاعات الاقتصاد (القطاع الحقيقي، وقطاع المالية العامة، والقطاع المالي، والقطاع الخارجي)، إلى جانب ضمیمة تشمل بيانات السكان.

## الحاشية

٧- يجب أن يضيف المشتركون عموداً مستقلاً إلى يمين الصفحة يتضمن إشارات إلى الحواشي، وقد تأخذ هذه الإشارات شكل الوصلات الإلكترونية وتؤدي مباشرة إلى الحواشي بأسفل الصفحة. ويجوز للبلدان كذلك وضع رقم الحاشية بجوار فئة/عناصر البيانات في هيئة وصلات إلكترونية، يفصلها عن بعضها مسافة واحدة على الأقل.

## وصف وحدة البيانات

٨- ينبغي توفير معلومات شاملة عن وصف وحدة البيانات بما فيها ما يلي، حيثما أمكن:

- وحدات نشر البيانات وأحجامها.
- سنة الأساس للمؤشر.
- حالة البيانات إذا لم تكن "نهائية" ("أولية"، مثلاً).
- إن كانت البيانات تعدل موسمياً.
- طبيعة البيانات (مثل "متوسط الأجر الشهري" في حالة الأجر/ الإيرادات.. إلى آخره، أو "نسبة القوة العاملة" في حالة بيانات العمالة أو البطالة).

٩- وبالنسبة لوحدة البيانات وأحجامها، فينبغي وصفها بأكبر قدر ممكن من الدقة. ولكن إذا كانت هناك قيود على المساحات المتاحة في صفحة البيانات القومية الموجزة، يمكن عندئذ عرض البيانات بدرجة أقل من الدقة — فإذا كانت البيانات الوصفية مثلاً تفسر البيانات المنشورة بآلاف وحدات العملة الوطنية، ربما كان ينبغي استخدام الملايين أو المليارات لتوفير هذه البيانات داخل العمود في صفحة البيانات القومية الموجزة.

## صيغة عرض التواريخ

١٠- يجب أن تتوافق صيغة الفترات المرجعية في صفحة البيانات القومية الموجزة مع الصيغة المبينة في جدول مواعيد النشر المسبق على النحو التالي:

- أسبوعياً: MMM/DD/YY (Jan/17/06)
- شهرياً: MMM/YY (Jan/06)
- ربع سنوي: QQ/YY/ (Q1/06)
- نصف سنوي: SA1/06 للنصف الأول؛ SA2/06 للنصف الثاني (SAX/YY)
- سنوياً: YYYY (2005)

وضع الاحتياطي لدى الصندوق، وحقوق السحب الخاصة، والذهب، وأصول احتياطية أخرى)، يمكن للمشاركين الاختيار بين إضافة صفوف مستقلة لكل عنصر من هذه العناصر بصورة مباشرة في صفحات البيانات القومية الموجزة أو توفير وصلات إلكترونية تقود مباشرة إلى صفحات إلكترونية مستقلة تتضمن جداول بكل العناصر المطلوبة عن الفترات المرجعية.

- النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية: ينبغي أن يكون هناك سطر واحد على الأقل في صفحة البيانات القومية الموجزة لبيان أحدث فترة مرجعية والبيانات الفعلية عن المجموع الكلي للأصول الاحتياطية الرسمية، مع وصلات إلكترونية تقود مباشرة إلى البيانات التفصيلية.
- وضع الاستثمار الدولي: ينبغي أن يكون هناك صف واحد كحد أدنى في صفحة البيانات القومية الموجزة لبيان أحدث فترة مرجعية والبيانات الفعلية عن صافي وضع الاستثمار الدولي، مع الوصلات الإلكترونية تقود مباشرة إلى البيانات التفصيلية.
- الدين الخارجي: ينبغي أن يكون هناك سطر واحد على الأقل في صفحة البيانات القومية الموجزة لبيان أحدث فترة مرجعية والبيانات الفعلية عن المجموع الكلي للدين الخارجي، مع وصلات إلكترونية تقود مباشرة إلى البيانات التفصيلية.

## نشر عناصر البيانات مع استخدام خيار المرونة

١٩- لدى استخدام خيار المرونة عن دورية البيانات أو مستوى حداتها لعدم إمكان نشر بعض عناصر فئة البيانات بمعدل الدورية أو مستوى الحدثة المطلوبين (وبالتالي تنشر بيانات العناصر المطلوبة بمعدل دورية و/أو مستوى حدثة مختلف)، يجب أن تتضمن صفحة البيانات القومية الموجزة توضيحاً لعناصر البيانات المتوافقة مع البيانات الوصفية. وعلى سبيل المثال، إذا كان المشترك لديه بيانات شهرية عن الإيرادات، والمصروفات، والعجز/ فائض عمليات الحكومة المركزية، ولكن ليس لديه سوى بيانات على أساس ربع سنوي فقط عن عناصر التمويل، عندئذ يجب أن تتضمن صفحة البيانات القومية الموجزة البيانات الشهرية للإيرادات، والمصروفات، والعجز/الفائض، والبيانات ربع السنوية عن عناصر التمويل. وإضافة إلى ذلك، يتعين في مثل هذه الحالة ما يلي:

- إذا كان المشترك يستخدم أكثر من عموديين في صفحة البيانات القومية الموجزة لبيان مشاهدات البيانات، ينبغي أن يكون مجموع المشاهدات الشهرية الثلاثة عن الإيرادات، والمصروفات، والعجز/الفائض بالنسبة لربع السنة المعني، متوافقاً مع الأرقام المعلنة عن بيانات التمويل ربع السنوية.
- إذا كان المشترك يستخدم عمودين فقط لمشاهدات البيانات، يجب إضافة حواشي لعرض بيانات الإيرادات، والمصروفات والعجز/الفائض عن ربع السنة الموافق لبيانات التمويل ربع السنوية.

الصفحة الرئيسية. وإذا تضمنت فئة البيانات المطلوبة عدداً كبيراً من العناصر المعدة للنشر، يجوز للمشاركين نشر فئة البيانات بالكامل في صفحة مستقلة. ويجب أن تختص كل صفحة إلكترونية إضافية بفئة بيانات واحدة فقط. ومن فئات البيانات التي تنشر عادة على صفحات إلكترونية مستقلة الحسابات القومية، والنموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية، ووضع الاستثمار الدولي، والدين الخارجي.

١٥- ولدى قيام المشتركين بنشر عناصر البيانات المطلوبة على صفحات مستقلة، يتعين عليهم توفير وصلات إلكترونية على صفحات بياناتهم القومية الموجزة بحيث تؤدي مباشرة إلى الصفحات التي تتضمن عناصر البيانات عن الفترات المرجعية. ولا يقبل نشر عناصر البيانات المطلوبة من خلال الوصلات الإلكترونية المؤدية إلى صفحات رئيسية للأجهزة الوطنية - كالبنوك المركزية، وإدارات الخزنة، والأجهزة الإحصائية - أو إلى مواقع حفظ التصريحات الإخبارية. ويجب إدراج الوصلات الإلكترونية في العمود الأيسر لصفحة البيانات القومية الموجزة - "فئة وعناصر بيانات المعيار الخاص لنشر البيانات" - على الواصفات المعنية بالصفحات الإضافية.

١٦- ويمكن إدراج الحواشي بالصفحة الرئيسية وبالصفحات الإضافية، حسب الأهمية النسبية. وإذا كانت الحواشي تسري على الصفحة الرئيسية والصفحات الإضافية، فإنها تدرج في كل منها.

١٧- وإذا اختار البلد المشترك نشر عناصر إحدى فئات البيانات في صفحة إلكترونية مستقلة يكون الاطلاع عليها عبر وصلة إلكترونية من صفحة البيانات القومية الموجزة، فسوف يتعين عليه كذلك توفير المعلومات التالية المعنية بالبيانات المجمعة في صفحة البيانات القومية الموجزة:

- وصف وحدة البيانات؛
- الفترة المرجعية لأحدث البيانات؛
- أحدث البيانات،
- البيانات عن الفترة المرجعية السابقة.

١٨- وسوف يترتب على ذلك إحاطة مستخدمي البيانات بصور بيانات جديدة وتسهيل مهمة خبراء الصندوق في مراقبة مراعاة المشتركين للمعيار الخاص. وفيما يلي أمثلة على ذلك:

- الحسابات القومية: ينبغي أن تتضمن صفحة البيانات القومية الموجزة سطرين كحد أدنى لبيان أحدث فترة مرجعية والبيانات الفعلية للحسابات القومية (إجمالي الناتج المحلي) والأسعار الجارية وإجمالي الناتج المحلي بالأسعار الثابتة، مع توفير وصلات إلكترونية مؤدية إلى بيانات أكثر تفصيلاً حسبما يلزم.
- عناصر الأصول الاحتياطية الرسمية: لنشر عناصر الأصول الاحتياطية الرسمية (الاحتياطيات بالعملة الأجنبية،

## فئات البيانات الإضافية

٢٥- يجوز للمشاركين نشر فئات إضافية من البيانات لا يشملها المعيار الخاص لنشر البيانات. ويجب تحديد هذه الفئات الإضافية بوضوح وإدراجها في أسفل صفحة البيانات القومية الموجزة تحت عنوان "بيانات غير مطلوبة في المعيار الخاص لنشر البيانات". ويمكن عرضها أيضا في صفحات مستقلة مع إدراج الوصلات الإلكترونية المؤدية لها تحت عنوان "بيانات غير مطلوبة في المعيار الخاص لنشر البيانات"

## إجراءات إيصال صفحة البيانات القومية الموجزة باللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات

٢٦- لدى انتهاء المشترك من إجراءات الإعداد المبدئي لصفحة بياناته القومية الموجزة، ينبغي له عرضها على موقع بشبكة الإنترنت بحيث يمكن لخبراء الصندوق استخدامه، وإضافة ملاحظة بهذا الموقع توضح أنه "قيد الإنشاء".

٢٧- وينبغي عندئذ أن يبلغ منسق المعيار الخاص في البلد المشترك (أو منسق صفحة البيانات القومية الموجزة الذي يعمل من خلال منسق المعيار) موظفي قسم معايير نشر البيانات بإدارة الإحصاءات في صندوق النقد الدولي بأن صفحة البيانات القومية الموجزة جاهزة للمراجعة وأن يوافقهم بالعنوان الإلكتروني على شبكة الإنترنت (أي <http://www...>)

٢٨- ويقوم موظفو الصندوق بمراجعة صفحة البيانات القومية الموجزة لتوخي ما يلي:

- ضمان الاتساق بين البيانات الوصفية وصفحة البيانات القومية الموجزة؛
- تحديد أي جوانب في البيانات الوصفية تحتاج للإيضاح على ضوء ما ورد في صفحة البيانات القومية الموجزة؛
- تحديد أي تغييرات في الممارسات أو أي ما قد يلزم من استخدام لخيارات المرونة نتيجة لإعداد صفحة البيانات القومية الموجزة؛
- ضمان الاتساق مع المبادئ التوجيهية المعنية بصياغة صفحة البيانات القومية الموجزة؛
- التأكد من أن الحواشي الموصولة إلكترونيا، وشرائط الأزرار، والوصلات الإلكترونية إلى المعلومات الإضافية تعمل بشكل كامل؛
- إبلاغ البلد المشترك بما يلزم تنفيذه من عمل إضافي في أي من جوانب البيانات الوصفية و/أو صفحة البيانات القومية الموجزة.

٢٩- وبعد إجراء خبراء الصندوق المراجعة النهائية لصفحة البيانات القومية الموجزة وإقرارها، يتم إبلاغ منسق المعيار بالموافقة عليها ويطلب منه تأكيد العنوان الإلكتروني للصفحة والذي يمكن إيصاله إلكترونيا باللوحة الإلكترونية. ولدى اشتراك البلد في المعيار الخاص لنشر البيانات، يقوم موظفو الصندوق بإعداد الوصلة الإلكترونية التي توصل بين اللوحة الإلكترونية وصفحة البيانات القومية الموجزة.

٢٠- وعلاوة على ذلك، إذا ما اشتملت الصفوف على خلايا فارغة لأن البيانات لم تنشر بعد، يجب إدراج حواشي لتفسير استخدام خيارات المرونة.

## مجموع عناصر البيانات

٢١- عندما تحتوي صفحة البيانات القومية الموجزة على صف يتضمن عدد إجمالي، يجب أن يتأكد المشترك من أن مجموع كل العناصر المبينة على الصفحة موافق للإجمالي المبين. وعلى سبيل المثال، بالنسبة لدين الحكومة المركزية، يجب أن يكون مجموع صفوف العناصر التي تبين التقسيمات حسب أجل الاستحقاق موافقا للرقم المبين في الصف المعني بإجمالي الدين.

## مسح شركات الإيداع أو مسح البنك المركزي

٢٢- إذا أشارت البيانات الوصفية إلى عدم نشر بيانات محددة بصورة مستقلة عن الائتمان المقدم للمنشآت العامة غير المالية، وأن ذلك هو السبب لعدم وجود صف مستقل لهذا البند في صفحة البيانات القومية الموجزة، يجب أن تتضمن البيانات الوصفية والحاشية في صفحة البيانات القومية الموجزة إفادة بما يلي:

- الفئة التي أدرج تحتها الائتمان المقدم إلى المنشآت العامة غير المالية، أو
- عدم تقديم ائتمان إلى المنشآت العامة غير المالية (أو إلى البنوك والمؤسسات المالية في حالة مسح البنك المركزي).

## ملاحظة عن أسعار الفائدة، ومؤشر أسعار الأسهم، وسعر الصرف

٢٣- في حالة البيانات المعنية بأسعار الفائدة ومؤشر أسعار الأسهم وأسعار الصرف، قد لا تنطبق بعض فئات و/أو عناصر البيانات المطلوبة على البلد المعني (فعلى سبيل المثال، قد لا تصدر في البلد سندات حكومية قصيرة الأجل، أو قد لا توجد به سوق للصرف الأجل أو مؤشر لأسعار الأسهم). ويلزم في هذه الحالات إضافة حواشي، وأن تكون متوافقة مع البيانات الوصفية وتبين السبب في عدم صلة فئة/ عنصر البيانات المطلوبة.

## فئات/ عناصر البيانات المحبذة

٢٤- لدى نشر البيانات المعنية بالمؤشرات الاستشرافية ومدفوعات الفائدة والخصوم المرتبطة بالاحتياطيات لا بد من عرضها في صفحة البيانات القومية الموجزة. ويمكن عرض بيانات محبذة أخرى على صفحات إلكترونية مستقلة مع توفير الوصلات الإلكترونية المؤدية لها في صفحة البيانات القومية الموجزة.

## الملحق الرابع: إطار تقييم جودة البيانات (DQAF): إطار التقييم الشامل

الجدول أ٤-١: أبعاد بيانات النظام العام لنشر البيانات

المؤشرات	العناصر	أبعاد الجودة
<p>صفر-١-١ التحديد الواضح لمسؤولية جمع الإحصاءات ومعالجتها ونشرها.</p> <p>صفر-١-٢ كفاية تبادل البيانات والتنسيق بين الجهات المنتجة لها.</p> <p>صفر-١-٣ سرية البيانات الواردة من فرادى الجهات المبلغة وقصر استخدامها على الأغراض الإحصائية.</p> <p>صفر-١-٤ ضمان الإبلاغ الإحصائي من خلال التفويض القانوني و/أو التدابير التي تحت على الإجابة عند طلب البيانات.</p> <p>صفر-٢-١ تناسب الموارد البشرية والتسهيلات والموارد الحاسوبية والتمويل مع متطلبات البرامج الإحصائية.</p> <p>صفر-٢-٢ تطبيق مقاييس تكفل كفاءة استخدام الموارد.</p> <p>صفر-٣-١ مراقبة صلة الإحصاءات القائمة باحتياجات مستخدمي البيانات ومنفعتها العملية في الوفاء بها.</p> <p>صفر-٤-١ تطبيق عمليات تضمن التركيز على الجودة.</p> <p>صفر-٤-٢ تطبيق عمليات لمراقبة جودة البرنامج الإحصائي.</p> <p>صفر-٤-٣ تطبيق عمليات تتناول اعتبارات الجودة في تخطيط البرنامج الإحصائي.</p>	<p>صفر-١ البيئة القانونية والمؤسسية — وجود بيئة داعمة للإحصاءات.</p> <p>صفر-٢ الموارد — تناسب الموارد مع احتياجات البرامج الإحصائية.</p> <p>صفر-٣ الصلة — الإحصاءات تغطي المعلومات المهمة عن المجال المعني.</p> <p>صفر-٤ عناصر أخرى لإدارة الجودة — الجودة هي حجر زاوية في العمل الإحصائي.</p>	<p>صفر- الشروط الأساسية للجودة</p>
<p>١-١-١ إعداد الإحصاءات على أساس من التجرد.</p> <p>٢-١-١ الاسترشاد بالاعتبارات الإحصائية فقط عند اختيار المصادر والأساليب الإحصائية وعند اتخاذ قرارات النشر.</p> <p>٣-١-١ تخويل الكيان الإحصائي المختص حق التعقيب على التفسير الخاطئ للإحصاءات وسوء استخدامها.</p> <p>١-٢-١ السماح بإطلاع الجمهور على شروط جمع الإحصاءات ومعالجتها ونشرها.</p> <p>٢-٢-١ التحديد العلني للجهات الحكومية المصرح لها بالاطلاع على الإحصاءات قبل نشرها.</p> <p>٣-٢-١ الإشارة الواضحة لمنتجات الهيئات/الوحدات الإحصائية باعتبارها صادرة عنها.</p> <p>٤-٢-١ إصدار إخطار مسبق بأي تغييرات رئيسية في المنهجية أو البيانات المصدرية أو الأساليب الإحصائية.</p> <p>١-٣-١ وجود مبادئ توجيهية لسلوك العاملين ومعرفة جميع العاملين بها معرفة تامة.</p>	<p>١-١ الكفاءة المهنية — استرشاد السياسات والممارسات الإحصائية بالمبادئ المهنية.</p> <p>٢-١ الشفافية — شفافية السياسات والممارسات الإحصائية.</p> <p>٣-١ المعايير الأخلاقية — استرشاد السياسات والممارسات بالمعايير الأخلاقية.</p>	<p>١- ضمانات الموضوعية</p> <p>الالتزام التام بمبدأ الموضوعية في جمع الإحصاءات ومعالجتها ونشرها.</p>

الجدول ١-٤ (تابع)

المؤشرات	العناصر	أبعاد الجودة
<p>١-٢-١ توافق المفاهيم والتعاريف التي يتضمنها الهيكل العام مع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دولياً.</p> <p>١-٢-٢ اتساق النطاق بشكل عام مع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دولياً.</p> <p>١-٢-٣ اتساق نظم التصنيف/التقسيم القطاعي المستخدمة عموماً مع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دولياً.</p> <p>١-٤-٢ استخدام أسعار السوق لتقييم التدفقات والأرصدة.</p> <p>٢-٤-٢ القيد على أساس الاستحقاق.</p> <p>٣-٤-٢ اتساق إجراءات القيد الإجمالي/الصافي عموماً مع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دولياً.</p>	<p>١-٢ المفاهيم والتعاريف — توافق المفاهيم والتعاريف المستخدمة مع الأطر الإحصائية المتعارف عليها دولياً.</p> <p>٢-٢ النطاق — توافق النطاق مع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دولياً.</p> <p>٣-٢ التصنيف/التقسيم القطاعي — توافق نظم التصنيف والتقسيم القطاعي مع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دولياً.</p> <p>٤-٢ أساس القيد — تقييم الأرصدة والتدفقات وقيدتها طبقاً للمعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دولياً.</p>	<p>٢- سلامة المنهجية</p> <p>اتباع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دولياً في وضع الأساس المنهجي للإحصاءات.</p>
<p>١-٣-١ الحصول على البيانات المصدرية من برامج شاملة لجمع البيانات تأخذ في الحسبان الظروف الخاصة بكل بلد.</p> <p>١-٣-٢ اقتراب البيانات المصدرية بدرجة معقولة من التعاريف والنطاق والتصنيف والتقييم ووقت القيد المطلوب.</p> <p>١-٣-٣ حداثة البيانات المصدرية.</p> <p>١-٢-٣ التقييم المنتظم للبيانات المصدرية - بما فيها بيانات التعداد السكاني والمسح بالعينة والسجلات الإدارية - وذلك مثلاً من حيث التغطية وأخطاء العينة وأخطاء الإجابة والأخطاء خارج المعاينة؛ ومتابعة نتائج التقييم وإتاحتها للاسترشاد بها في العمليات الإحصائية.</p> <p>١-٣-٣ استخدام أساليب إحصائية سليمة للتعامل مع البيانات المصدرية عند إعداد البيانات.</p> <p>٢-٣-٣ استخدام أساليب إحصائية سليمة في سياق الإجراءات الإحصائية الأخرى (كتعديل البيانات وتحويلها، والتحليل الإحصائي).</p> <p>١-٤-٣ التثبيت من صحة النتائج الوسيطة بمضاهاتها بمعلومات أخرى حيثما أمكن ذلك.</p> <p>٢-٤-٣ تقييم الاختلافات الإحصائية في البيانات الوسيطة وتقصيها.</p> <p>٣-٤-٣ تقصي الاختلافات الإحصائية والمؤشرات أو المشكلات المحتملة الأخرى في المخرجات الإحصائية.</p> <p>١-٥-٣ دراسة التعديلات وتحليلها على أساس منتظم واستخدامها داخلياً للاسترشاد بها في العمليات الإحصائية (راجع أيضاً البند ٣-٤-٣).</p>	<p>١-٣ البيانات المصدرية — كفاية البيانات المصدرية المتاحة كأساس لإعداد الإحصاءات.</p> <p>٢-٣ تقييم البيانات المصدرية — تقييم البيانات المصدرية بصفة منتظمة.</p> <p>٣-٣ الأساليب الإحصائية — توافق الأساليب الإحصائية المستخدمة مع الإجراءات الإحصائية السليمة.</p> <p>٤-٣ تقييم البيانات الوسيطة والمخرجات الإحصائية وإقرارها — التقييم المنتظم للنتائج الوسيطة والمخرجات الإحصائية وإقرارها.</p> <p>٥-٣ دراسة التعديلات — تتبع مسار التعديلات باعتبارها مقياساً للموثوقية، وتمحيصها لاستخلاص ما قد تنطوي عليه من معلومات.</p>	<p>٣- الدقة والموثوقية</p> <p>سلامة البيانات المصدرية والأساليب الإحصائية، وتصوير المخرجات الإحصائية للواقع بالقدر الكافي.</p>

الجدول ٤-١ (تقمة)

المؤشرات	العناصر	أبعاد الجودة
<p>١-١-٤ اتباع معايير النشر فيما يتعلق بالدورية.</p> <p>٢-١-٤ اتباع معايير النشر فيما يتعلق بالحدثة.</p> <p>١-٢-٤ اتساق الإحصاءات داخل كل مجموعة بيانات.</p> <p>٢-٢-٤ اتساق الإحصاءات أو إمكانية مطابقتها عبر فترة زمنية معقولة.</p> <p>٣-٢-٤ اتساق الإحصاءات أو إمكانية مطابقتها مع البيانات المستمدة من مصادر بيانات و/أو أطر إحصائية أخرى.</p> <p>١-٣-٤ اتباع جدول زمني منتظم وشفاف في عمليات التعديل.</p> <p>٢-٣-٤ التحديد الواضح للبيانات الأولية و/أو المعدلة.</p> <p>٣-٣-٤ علانية الدراسات والتحليلات المتعلقة بعمليات التعديل (راجع أيضا البند ٣-٥-١).</p>	<p>١-٤ الدورية والحدثة — اتباع معايير النشر المتعارف عليها دوليا فيما يتعلق بالدورية والحدثة.</p> <p>٢-٤ الاتساق — اتساق الإحصاءات داخل كل مجموعة بيانات عبر الفترات الزمنية ومع مجموعات البيانات الرئيسية الأخرى.</p> <p>٣-٤ سياسة وممارسات التعديل — اتباع إجراءات منتظمة ومعلنة لتعديل البيانات.</p>	<p>٤- المنفعة</p> <p>اتساق الإحصاءات التي تصدر بدرجة كافية من الدورية والحدثة، واتباع سياسة واضحة في إجراء التعديلات عليها.</p>
<p>١-١-٥ عرض الإحصاءات بطريقة تعين على التفسير السليم والمقارنات المجدية (حسن التنسيق والوضوح في النص والجدول والرسوم البيانية).</p> <p>٢-١-٥ ملاءمة وسائط النشر وأشكاله.</p> <p>٣-١-٥ نشر الإحصاءات بناء على جدول زمني معن سلفا.</p> <p>٤-١-٥ إتاحة الإحصاءات لجميع مستخدميها في وقت واحد.</p> <p>٥-١-٥ إتاحة الإحصاءات غير المنشورة بانتظام عند الطلب.</p> <p>١-٢-٥ إتاحة الوثائق المتعلقة بالمفاهيم والنطاق والتصنيفات وأساس القيد ومصادر البيانات والأساليب الإحصائية، وشرح الاختلافات عن المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دوليا.</p> <p>٢-٢-٥ تطويع مستويات التفصيل لاحتياجات الجمهور المستهدف.</p> <p>١-٣-٥ الإعلان عن مسؤول الاتصال المختص بكل مجال.</p> <p>٢-٣-٥ توفير فهرس المطبوعات والوثائق والخدمات الأخرى على نطاق واسع، بما في ذلك توفير معلومات عن أي تغييرات.</p>	<p>١-٥ سهولة الاطلاع على البيانات — عرض الإحصاءات بطريقة واضحة ومفهومة، وملاءمة أشكال النشر، وإتاحة الإحصاءات على أساس محايد.</p> <p>٢-٥ سهولة الاطلاع على البيانات الوصفية — إتاحة البيانات الوصفية الحديثة وذات الصلة.</p> <p>٣-٥ تقديم المساعدة للمستخدمين — إتاحة الخدمات المساعدة بصفة عاجلة وعلى أساس من المعرفة الواسعة.</p>	<p>٥- سهولة الاطلاع</p> <p>توافر البيانات والبيانات الوصفية بسهولة وتقديم مساعدات كافية لمستخدميها.</p>

## الفهرس

تشير الأرقام المرجعية إلى الفقرات بالفصول أو الأطر أو الجداول أو الملاحق.

- ”الشفافية المالية والناتج الاقتصادي“  
(حميد)، الإطار ٣-١
- ”المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية“، ٦-٧، الملحق الثاني  
”سلامة الحوكمة في قطاع الشركات: الأثر على أداء الشركة والنمو  
الاقتصادي“ (ماهر وأندرسون)،  
الإطار، ٣-١
- ”مؤشر انعدام الشفافية“ (برايس ووترهاوس كوبرز)، الإطار ٣-١  
إتاحة الاطلاع على البيانات
- إطار تقييم جودة البيانات و، الملحق الرابع  
جدول مواعيد النشر المسبقة، ١٧-١، ٣-٧  
الحكومات الداخلية، ١٨-١، ١٤-٧ إلى ١٧-٧  
عرض عام، ٢-٧  
العرض في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، الإطار  
١-٩
- مرونة الممارسات، ١٦-١  
من جانب الجمهور، ١-٥، ١٦-١ حتى ١٩-١، ٢-٧ إلى ٧-٧  
٤، الإطار ١-١، الإطار ١-٩  
النشر الفوري للبيانات، ١٧-١، ٤-٧، ٤-٨، ١٥-٨ إلى ١٧-٨،  
الإطار ١-٩
- الأجور والإيرادات  
خيارات المرونة، ٢٨-٣  
شروط ”الأهمية النسبية“، ٢٧-٣  
مفاهيم، وتعريف، وتصنيفات، منظمة العمل الدولية، ٢٦-٣  
الوصف، ٢٥-٣
- الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية: المبادئ  
التوجيهية للنموذج القياسي للبيانات، ٣٧-١، الملحق الثاني،  
والتقديم  
الأصول الاحتياطية الدولية و، ٧-٦، ٨-٦  
الالتزام ب، ١٣-٦  
الحدائق، ٢١-٢  
خيارات المرونة، الجدول ٢-٢  
شروط ”الأهمية النسبية“، الجدول ٢-٢  
نطاق التغطية والدورية، والحدائق، الجدول ١-٢  
الاحتياطيات الدولية. راجع أيضا الأصول الاحتياطية الرسمية  
خيارات المرونة، ٢٤-٢  
فئة المتابعة، ٥-٢
- المبادئ التوجيهية الدولية، الملحق الثاني  
إحصاءات التجارة الدولية للبضائع: مفاهيم وتعريف، الملحق  
الثاني  
إحصاءات الدين الخارجي: مرشد للمعدن والمستخدمين، التقديم،  
٣٧-١، الملحق الثاني
- المبادئ التوجيهية لدين الحكومة المركزية، ٣٥-٤  
المبادئ التوجيهية للدين الخارجي، ٢٤-٦  
الإخطار بالتغيرات في المنهجية المتبعة، ١٨-١  
النشر في اللوحة الإلكترونية، ٢٦-٧  
النماذج، ٢٥-٧  
الوصف، ٢٥-٧
- الأزمات المالية  
الحاجة إلى معايير للبيانات و، التقديم، ١-١  
أسعار الصرف  
أسعار صرف العملات الرئيسية في سوق العمليات الفورية،  
٣١-٦  
إعادة نشر البيانات، ٣٠-٦  
تغطية البيانات، ودوريتها، وحدائقها، الجدول ١-٢  
شروط ”الأهمية النسبية“، الجدول ٢-٢  
عرض صفحة البيانات القومية الموجزة، الملحق الثالث  
المصادر الأولية غير الحكومية الرئيسية، ٣١-٦  
النشر اليومي للبيانات، ٣٠-٦  
خيارات المرونة، ٣٢-٦، الجدول ٢-٢
- أسعار الفائدة  
أسعار الإيداع والإقراض القياسية، ٦-٥  
تغطية البيانات، ودوريتها، وحدائقها، الجدول ١-٢  
خيارات المرونة، ١٧-٥، الجدول ٢-٢  
شروط ”الأهمية النسبية“، الجدول ٢-٢  
عرض صفحة البيانات القومية الموجزة، الملحق الثالث  
المرتبطة بالسياسات، ١٥-٥  
السندات الحكومية قصيرة وطويلة الأجل، ١٤-٥  
النشر اليومي للبيانات، ١٣-٥  
الأصول الاحتياطية الرسمية  
شروط ”الأهمية النسبية“، الجدول ٢-٢  
أصول احتياطية أخرى، ٧-٦، الجدول ١-٦  
بلدان أسعار الصرف الثابتة، ٥-٦  
تغطية البيانات، ودوريتها، وحدائقها، الجدول ١-٢  
خيارات المرونة، ٩-٦، الجدول ٢-٢  
الذهب، ٧-٦، الجدول ١-٦  
العملة الأجنبية، ٧-٦، الجدول ١-٦  
فئة المتابعة، ٥-٢، ٥-٦  
نشر البيانات شهريا، ٦-٦  
نطاق التغطية، ٨-٦  
وضع الاحتياطي لدى الصندوق، ٧-٦، الجدول ١-٦  
إطار تقييم جودة البيانات

- إطار تقييم جودة البيانات لعرض البيانات الوصفية في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، ١٦-٩
- إعتماد استخدام النماذج الإلكترونية، ٤-٨
- إنشاء المعيار الخاص لنشر البيانات، ٣-١، الإطار ٢-١
- إنشاء وصلات الإلكترونية من صفحة البيانات القومية الموجزة إلى اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، ٣٠-٨
- تأمين مصداقية المعيار الخاص لنشر البيانات، التقديم مراجعات معايير البيانات، التقديم، ٣٧-١، الإطار ٢-١
- إطار تقييم جودة البيانات
- الإطار الشامل، الملحق الرابع
- تقرير مراعاة المعايير والمواثيق و، ١٦-٩
- مصادقة المجلس التنفيذي، ١٦-٩
- الوصف، ١٦-٩
- الأطر الإحصائية الشاملة
- قطاع المالية العامة، ٤-٢، ٥-٤
- الوصف، ٤-٢
- الالتزامات راجع التزامات خدمة الدين الأمم المتحدة
- «المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية»، ٦-٧
- المبادئ والتوصيات المعنية بتعداد السكان والإسكان، ٣٨-٣
- أندرسون ت
- «سلامة الحوكمة في قطاع الشركات: الأثر على أداء الشركة والنمو الاقتصادي»، الإطار ٣-١
- الإيرادات. راجع الأجور والإيرادات برابيس. ل.
- «المعايير والمواثيق - أثرها على الجدارة الائتمانية السيادية»، الإطار ٣-١
- البطالة الجزئية، ٢٣-٣
- البطالة
- التعبير عن المقاييس، ٢١-٣
- شروط «الأهمية النسبية»، ٢٣-٣
- قياس البطالة، ٢٠-٣
- مفاهيم، وتعريف، وتصنيفات منظمة العمل الدولية، ١٧-٣، ٢٢-٣
- البنك الدولي
- قاعدة بيانات البنك الدولي لإحصاءات الدين الخارجي ربع السنوية، ٢٨-٦
- بيانات التدفقات للفترة المرجعية
- الأصول الاحتياطية الرسمية، ٦-٦
- الوصف، ١٥-٢
- البيانات الوصفية
- الأبعاد التي تتناولها، ٢٠-٨
- إبلاغ التحديثات، ٤-٨
- الاختلافات بين ممارسات البلدان والمبادئ التوجيهية الدولية، ٢١-٨
- إطار تقييم جودة البيانات و، ١٦-٩
- بيانات غير كاملة، ١٧-١٠
- التحديث، ١٥-٩، ٣-١٠
- التعديل، ٢٣-٨
- التوثيق ربع السنوي لدقة البيانات، ٤-٨، ٢٢-٨، ١٥-٩، ١٦-١٠، ٧-١٠
- صفحات الأساس، ١٢-٩، ١٣-٩، الإطار ١-٩، الإطار ٢-٩
- صفحات البيانات الوصفية العامة، ١١-٩
- صفحات بيانات وصفية محددة، ١١-٩
- صفحات نماذج النشر، ١٣-٩
- الصيغ الموحدة للإبلاغ، ١٩-٨
- عدم الدقة في، ٢٢-٨
- العرض باللغة الإنجليزية، ٢٩-١
- عمليات الحكومة المركزية و، ٢٥-٤
- عمليات القطاع العام و، ١٤-٤
- لكل فئة من فئات البيانات، ١٢-٩، الإطار ١-٩، الإطار ٢-٩
- المبادئ التوجيهية المتعارف عليها دولياً، ٢١-٨
- مراجعة خبراء الصندوق، ٢٦-١
- مراقبة مراعاة المعيار، ٣٢-١، ٣-٨، ٣-١٠، ١٦-١٠ إلى ١٧-١٠
- مسؤوليات الدقة، ٢٢-٨، ١٥-٩
- المنهجية الموجزة، ١٢-٩، ١٤-٩، الإطار ١-٩، الإطار ٢-٩
- النشر في اللوحة الإلكترونية، ٢٤-١، ١٨-٨، ٢٤-٨، ١١-٩ إلى ١٦-٩
- النموذج الإلكتروني للإبلاغ، ٢٦-١، ٤-٨، ١٩-٨
- الوصف، ١٨-٨
- الوصلات الإلكترونية بصفحات نماذج النشر، ١٣-٩
- بيانات من المسوح
- البطالة، ٢٠-٣
- العمالة، ١٦-٣
- البيانات. راجع أيضاً قطاعات معينة، مثل القطاع الحقيقي
- أهمية الشفافية، التقديم
- البيانات الإضافية، ١٥-١
- بيانات التدفقات للفترة المرجعية، ١٥-٢
- التعبير بالحجم مقابل النسب المئوية، ٨-٢
- التقارير الشهرية عن، ٣٢-١
- الحدثة، ٥-١، ١٤-١، ١٩-٢ إلى ٢٢-٢، ٢٣-٢ إلى ٢٨-٢، الإطار ١-١، الجدول ١-٢
- الدورية، ٥-١، ١٤-١، ١٦-٢ إلى ١٨-٢، ٢٣-٢ إلى ٢٨-٢، الإطار ١-١، الجدول ١-٢
- عرض البيانات الضمنية أو القابلة للاشتقاق، ١٤-٢
- عنصر «حسب الأهمية النسبية»، ٧-١، ١٤-١، ١٠-٢ إلى ١١-٢، الجدول ٢-٢
- فئات المتابعة، ٥-٢
- القطاعات الرئيسية، ٨-١ إلى ١٣-١
- مراجعات المجلس التنفيذي، التقديم
- مراقبة صندوق النقد الدولي، ٣٢-١ إلى ٣٥-١
- المرونة على، ١٤-١، ٢٣-٢ إلى ٣٨-٢، الجدول ٢-٢
- من إعداد القطاع الخاص، ٧-٢
- نطاق التغطية، ٥-١، ١٥-١، ٢-٢ إلى ١٥-٢، ٢٣-٢ إلى ٢٨-٢، ٥-٦، ٢٨-٢، الإطار ١-١، الجدول ١-٢
- نماذج النشر، ٢٠-١
- التجارة السلعية
- بيانات إجمالي الواردات والصادرات السلعية، ١٨-٦
- تغطية البيانات، ودورتها، وحداتها، الجدول ١-٢
- الحدثة، ١-٢
- خيارات المرونة، ١٩-٦، الجدول ٢-٢
- شروط «الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢

- فئة المتابعة، ٥-٢، ١٦-٦
- المبادئ التوجيهية الدولية، الملحق الثاني
- نشر البيانات شهريا، ١٧-٦
- تصنيف المصروفات حسب الغرض، الملحق الثاني
- التعليق الوزاري
- إبراز التعليق الوزاري، ١٨-٧ إلى ٢١-٧
- الإحصاءات الرسمية والأجهزة المنتجة لها، ٢١-٧
- أشكال إبراز التعليق الوزاري، ١٩-٧
- وصف فئات البيانات للعرض في اللوحة الإلكترونية، ٢٠-٧
- الوصف، ١٨-٧
- تغطية البيانات
- الأطر الإحصائية الشاملة، ٤-٢
- اعتبارات عامة، ٢-٢ إلى ١٥-٢
- بعض فئات البيانات المعينة، الجدول ١-٢
- فئات المتابعة، ٥-٦، ٥-٢
- العرض في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، الإطار ١-٩
- مراقبة مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات، ١٠-١٠ إلى ١٢-١٠
- المرونة على، ٢٣-٢ إلى ٢٨-٢
- الوصف، ٥-١، ١٥-١، الإطار ١-١
- تفاصيل العناصر
- الأطر الإحصائية، ٣٣-٧
- النماذج، ٣٤-٧
- الوصف، ٣٢-٧
- تقارير التقييم السنوية عن مدى مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات، ١٠-٥، ١٠-٣١، ١٠-٣٥ إلى ١٠-٣٦
- تقارير التقييم السنوية عن مدى مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات، ١٠-٥
- التمويل الأجنبي
- دين الحكومة المركزية و، ٣١-٤
- عمليات الحكومة العامة و، ٨-٤
- عمليات الحكومة المركزية و، ١٩-٤
- عمليات القطاع العام و، ٨-٤
- التمويل المحلي
- دين الحكومة المركزية و، ٣١-٤
- شركات الإيداع، ٨-٤، ١٩-٤
- عمليات الحكومة العامة و، ٨-٤
- عمليات الحكومة المركزية و، ١٩-٤
- عمليات القطاع العام و، ٨-٤
- القطاع غير المصرفي، ٨-٤، ١٩-٤
- التوصيات الدولية الراهنة المعنية بإحصاءات العمالة، الملحق الثاني
- توقعات خدمة الدين
- دين الحكومة المركزية، ٩-٢، ٣٣-٤
- الدين الخارجي، ٩-٢، الجدول ٦-٢ ب
- جودة البيانات
- إطار تقييم جودة البيانات و، الملحق الرابع
- تفاصيل العناصر، ٣٢-٧ إلى ٣٤-٧
- الدقة والحدثة و، ٢٧-٧
- عرض عام، ٢-٧
- العرض في اللوحة الإلكترونية، الإطار ١-٩
- المراجعات المزدوجة، ١٩-١، ٧-٣١ إلى ٧-٣٤
- المعقولة، ١٩-١، ٧-٣١
- الممارسات المطلوبة، ١٩-١
- المنهجية الموجزة و، ١٤-٩
- النشر في اللوحة الإلكترونية، ٣٠-٧
- وثائق المنهجية والمصادر، ٧-٢٩ إلى ٧-٣٠
- الوصف، ١-٥، ٧-٢٧، الإطار ١-١
- حدثة البيانات، راجع أيضا دورية البيانات
- البيانات اليومية، ٢-٢٢
- اعتبارات عامة، ٢-١٩ إلى ٢-٢٢
- العرض في اللوحة الإلكترونية، الإطار ١-٩
- عن السكان، ٣-٤
- عوامل الحدثة في، ٢-١٩
- فئات البيانات المطلوبة، الجدول ١-٢
- فئات البيانات بتأخر زمني أقصر من المطلوب، ٢-٢١
- المؤشرات الاستشرافية، ٣-١٠
- مراقبة مراعاة المعيار، ١٠-١٣ إلى ١٠-١٥
- المرونة في، ١-١٤، ٢-٢٣ إلى ٢-٢٨
- مواصفة «في موعد غايته»، ٢-٢٠
- الوصف، ٢-١٩
- الحسابات التحليلية للبنك المركزي. راجع مسح البنك المركزي
- الحسابات التحليلية للقطاع المصرفي. راجع مسح شركات الإيداع
- الحسابات القومية
- «الأدخار» العنصر المحبذ، ٢-٩
- الإطار الإحصائي الشامل، ٢-٤، ٣-٢
- التقسيم حسب إجمالي الناتج المحلي، ٣-٣
- خيارات المرونة، ٢-٢٤، ٣-٥، الجدول ٢-٢
- شروط «الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢
- المبادئ التوجيهية الدولية، الملحق الثاني
- موارد للإعداد، ٣-٣
- النشر بالأسعار الجارية وبالجم، ٣-٤
- النشر ربع السنوي للبيانات، ٣-٢، ٣-٥
- حميد. ف
- «شفافية المالية العامة والنتائج الاقتصادية»، الإطار ١-٣
- خيارات المرونة
- «موجز الالتزامات المستوفاة» على صفحات البلدان في
- اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، ٢-٢٧
- الأجور والإيرادات، ٣-٢٨
- إحتياجات البلد الواحد، ٢-٢٤
- أسعار الصرف، ٦-٣٢
- أسعار الفائدة، ٥-١٧
- الأصول الاحتياطية الرسمية، ٦-٩
- التجارة السلعية، ٦-١٩
- جداول مواعيد النشر المسبقة، ٨-٩، ٨-١٢ إلى ٨-١٤، ١٠-١٧
- ١٧، ١٠-٣٠
- حدثة البيانات، ١-١٤
- الحسابات القومية، ٣-٥
- دورية البيانات، ١-١٤
- دين الحكومة المركزية، ٤-٣٦

- الدين الخارجي و، ٢٩-٦  
السكان، ٤١-٣  
عمليات الحكومة المركزية، ٢٦-٤ إلى ٢٧-٤  
عمليات القطاع العام، ١٥-٤ إلى ١٦-٤  
عمليات قطاع الحكومة العامة، ١٥-٤ إلى ١٦-٤  
لبعض فئات البيانات المعينة، الجدول ٢-٢  
مؤشر أسعار الأسهم، ٢٠-٥  
مؤشر أسعار المستهلكين، ٣٤-٣  
المؤشرات الاستشرافية، ١٣-٣  
مؤشرات الأسعار، ٣١-٣  
مبررات الاستخدام، ٢٦-٢ سوق العمل، ١٥-٣  
مسح البنك المركزي، ١٢-٥  
مسح شركات الإيداع، ٨-٥ العمالة، ١٨-٣  
موجز الالتزامات المستوفاة و، ٩-٤  
ميزان المدفوعات، ٤-٦  
النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة  
بالعملات الأجنبية و، ١٥-٦  
وضع الاستثمار الدولي، ٢٣-٦  
دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات، الملحق الثاني  
دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١، التقديم، ٣٨-١،  
الملحق الثاني  
أساس الاستحقاق لإعداد الإحصاءات، ٣-٤  
بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى والميزانية، والأصول  
المالية والخصوم، الجدول ٤-١هـ  
بيان عمليات الحكومة، الجدول ٤-١ج  
بيان مصادر واستخدامات النقد، الجدول ٤-١ب  
دين الحكومة المركزية و، ٣٤-٤ إلى ٣٥-٤، الجدول ٤-١أ،  
الجدول ٤-١د  
عمليات الحكومة العامة و، ٩-٤ إلى ١٠-٤  
عمليات الحكومة المركزية و، ٢٠-٤ إلى ٢٢-٤، ٢٧-٤،  
الجدول ٤-١أ، الجدول ٤-١ب، الجدول ٤-١ج  
المبادئ التوجيهية لإعداد بيانات قطاع المالية العامة، ٣-٤  
إلى ٤-٤  
المبادئ التوجيهية لبيانات الأساس النقدي، ١٠-٤  
دليل إحصاءات مالية الحكومة  
عمليات الحكومة العامة و، ١١-٤  
عمليات الحكومة المركزية و، ٢٣-٤  
العناصر المعدة للنشر، ١١-٤، ٢٣-٤  
دليل الإحصاءات النقدية والمالية لعام ٢٠٠٠، التقديم، ٣٨-١،  
الملحق الثاني  
دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ و، ٣-٤  
عمليات الحكومة العامة و، ١١-٤  
المبادئ التوجيهية لمسح شركات الإيداع، ٢-٥ إلى ٣-٥  
مسح البنك المركزي، ١٠-٥  
دليل الحسابات القومية ربع السنوي: المفاهيم ومصادر البيانات  
والإعداد، ٣-٣، الملحق الثاني  
دليل مؤشر أسعار المستهلكين: النظرية والتطبيق الملحق الثاني  
دليل مؤشر أسعار المنتجين: النظرية والتطبيق، الملحق الثاني  
دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، ٣٨-١، الملحق الثاني  
الأصول الاحتياطية الدولية و، ٧-٦، ٨-٦  
دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ و، ٣-٤  
المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد البيانات، ٢-٦
- المبادئ التوجيهية للتجارة السلعية، ١٦-٦  
وضع الاستثمار الدولي و، ٢٢-٦  
دليل نظم التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية، الملحق الثاني  
دورية البيانات. راجع أيضا حداثه البيانات  
الوصف، ١٦-٢  
اعتبارات عامة، ١٦-٢ إلى ١٨-٢  
التحديد ربع السنوي، ١٨-٢  
تحديد عدد الأيام التي تغطيها البيانات، ١٧-٢  
التحديد على أساس شهري، ١٨-٢  
الحسابات القومية، ٥-٣  
سوق العمل، ١٥-٣  
العرض في اللوحة الإلكترونية، الإطار ٩-١  
العوامل في، ١٦-٢  
فئات البيانات المطلوبة، الجدول ٢-١  
المؤشرات الاستشرافية، ١٠-٣  
مؤشرات الإنتاج، ٧-٣  
مراقبة مراعاة المعيار، ١٣-١٠ إلى ١٥-١٠  
المرونة في نطاق التغطية، ٤-١، ٢٣-٢ إلى ٢٨-٢  
دين الحكومة المركزية  
الدين الخارجي  
إجمالي وضع الدين الخارجي حسب القطاع، الجدول ٦-٢أ  
الأسر المعيشية والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم  
الأسر المعيشية، ٦، ٢٥-٦، الجدول ٦-٢أ  
تغطية البيانات، ودوريتها، وحدانيتها، ٢٥-٦، الجدول ٢-١  
تقسيم «قطاعات أخرى»، ٢٥-٦، الجدول ٦-٢أ  
التقسيم حسب أجل الاستحقاق، والقطاع المحلي، والأداة، ٦-٦،  
٢٥  
التقسيم حسب العملة المحلية/ الأجنبية، ٢٧-٦  
توقعات خدمة الدين، ٩-٢، ٢٦-٦، الجدول ٦-٢ب  
خيارات المرونة، ٢٩-٦، الجدول ٢-٢  
الشركات المالية غير المصرفية، ٢٥-٦، الجدول ٦-٢أ  
الشركات غير المالية، ٢٥-٦، الجدول ٦-٢أ  
شروط «الأهمية النسبية» الجدول ٢-٢  
عرض البيانات، ٢٥-٦، الجدول ٦-٢أ  
فئة المتابعة ٥-٢  
المبادئ التوجيهية الدولية، الملحق الثاني  
معلومات تكميلية عن مدفوعات خدمة الدين المستقبلية، ٦-٦،  
الجدول ٦-٢ب  
النشر ربع السنوي للبيانات، ٢٤-٦، ٢٧-٦  
نشر قاعدة بيانات البنك الدولي لإحصاءات الدين الخارجي  
ربع السنوية، ٢٨-٦  
الدين طويل الأجل  
الأجنبي، الجدول ٤-١د  
المحلي، الجدول ٤-١د  
الوصف، ٣٠-٤  
الدين قصير الأجل  
الأجنبي، الجدول ٤-١د  
المحلي، الجدول ٤-١د  
النشر ربع السنوي للبيانات، ٣٢-٤  
الوصف، ٣٠-٤  
السكان  
بيانات سنوية عن، ٤٠-٣

- تغطية البيانات، ودوريتها، وحدائتها، الجدول ١-٢  
الحجم الإجمالي للسكان، ٣-٣٩  
خيارات المرونة، ٣-٤١، الجدول ٢-٢  
شروط «الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢  
فئة البيانات، ١-١٣  
الفائدة كعامل قياسي، ٣-٣٨  
كإضافة، ٣-٣٨  
المبادئ التوجيهية الدولية، الملحق الثاني  
موارد إعداد البيانات، ٣-٣٨  
سوق الأوراق المالية
- تغطية البيانات، ودوريتها، وحدائتها، الجدول ١-٢  
خيارات المرونة، الجدول ٢-٢  
شروط «الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢  
الفترة المرجعية، ٢-١٥  
مؤشر أسعار الأسهم، ٥-١٨ إلى ٥-٢٠
- سوق العمل  
الأجور والإيرادات، ٣-٢٥ إلى ٣-٢٨  
البطالة الجزئية، ٣-٢٣  
البطالة، ٣-٢٠ إلى ٣-٢٤  
تغطية البيانات، ودوريتها، وحدائتها، الجدول ١-٢  
خيارات المرونة، ٣-١٥، الجدول ٢-٢  
شروط «الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢  
العمالة، ٣-١٦ إلى ٣-١٩  
العناصر، ٣-١٤  
المبادئ التوجيهية الدولية، الملحق الثاني  
معدل الدورية ربع السنوي، ٣-١٥  
نشر البيانات، ٢-٦  
شروط «الأهمية النسبية»  
البطالة ٣-٢٣ الأجور والإيرادات ٣-٢٧  
بيانات التوظيف، ٣-١٨  
التحديد الملائم، ٢-١٠  
الشروط المتعلقة ببعض فئات البيانات المعينة، الجدول ٢-٢  
صفحات البيانات القومية الموجزة و، ٢-١١  
مؤشرات الإنتاج، ٣-٧، الجدول ٢-٢  
موجز الالتزامات المستوفاة و، ٩-٤  
الوصف، ١-٧، ١-١٤، ٢-١٠  
شروط «الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢  
الاحتياطات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية: المبادئ  
التوجيهية للنموذج القياسي للبيانات، التقديم، ١-٣٧، ٢-٢١  
٢١، ١٠-٦ إلى ١٥-٦، الجدول ١-٢، الجدول ٢-٢، الجدول  
١-٦  
أسعار الصرف، ٦-٣٠ إلى ٦-٣٢، الجدول ١-٢، الجدول ٢-٢  
الأصول الاحتياطية الرسمية، ٢-٥، ٦-٥ إلى ٦-٩، الجدول  
٢-٢، الجدول ١-٢  
الإطار الإحصائي الشامل، ٢-٤  
التجارة السلعية، ٢-٥، ٢-٢١، ٦-١٦ إلى ٦-١٩، الجدول  
١-٢، الجدول ٢-٢  
خيارات المرونة، الجدول ٢-٢  
الدين الخارجي، ٢-٥، ٢-٩، ٦-٢٤ إلى ٦-٢٩، الجدول ٢-٢  
١، الجدول ٢-٢، الجدول ٢-٦ ب، الجدول ٦-٢ ج  
فئات البيانات، ١-١٢
- ميزان المدفوعات، ٢-٤، ٢-٢٤، ٦-٢ إلى ٦-٤، الجدول ٢-٢  
١، الجدول ٢-٢  
نطاق التغطية، والدورية، والحدثة، ٦-١ إلى ٦-٣٢  
وضع الاستثمار الدولي، ٢-٤، ٢-٢١، ٦-٢٠ إلى ٦-٢٣،  
الجدول ١-٢، الجدول ٢-٢  
شروط «الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢  
إحصاءات الدين الخارجي مرشد لمعديها ومستخدميها،  
المبادئ التوجيهية، ٤-٣٥  
تغطية البيانات، ودوريتها، وحدائتها، الجدول ١-٢، الجدول  
٤-١١  
التقسيم حسب العناصر الأجنبية والمحلية، ٤-٣١  
توقعات خدمة الدين، ٢-٩، ٤-٣٣  
خيارات المرونة، ٤-٣٦، الجدول ٢-٢  
دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١  
المنهجية، ٤-٣٤ إلى ٤-٣٥، الجدول ٤-١١، الجدول  
٤-١١  
الدين طويل الأجل، ٤-٣٠، الجدول ٤-١١  
دين غير الحكومة المركزية، ٤-٣٢  
الدين قصير الأجل، ٤-٣٠، الجدول ٤-١١  
عناصر الخصوم، ٤-٣٤، الجدول ٤-١١، الجدول ٤-١١  
المبادئ التوجيهية الدولية، الملحق الثاني  
مدفوعات الفوائد والأصل، ٤-٣٣  
نشر البيانات، ٢-٦  
النشر ربع السنوي للبيانات، ٤-٢، ٤-٢٨  
نطاق التغطية المؤسسية العريضة، ٤-٢٩  
الشروط  
الإحصاءات الرسمية والأجهزة المنتجة لها، ٧-١٢  
أشكال الشروط، ٧-٧  
سرية المعلومات التي يسهل معرفة أصحابها، ٧-٨  
الصرحة و، ٧-١٣  
النشر في اللوحة الإلكترونية، ٧-١١ إلى ٧-١٢  
نماذج النشر، ٧-٩ إلى ٧-١٠  
الوصف، ٧-٦  
الشفافية المحاسبية وهيكل آجال استحقاق فروق العائد» (Yu)،  
الإطار ١-٣  
الإجراءات الإلكترونية الموحدة للإبلاغ، ١-٣٤  
الإحصاءات الرسمية والأجهزة المنتجة لها و، ٨-١٤  
الإطلاع المتساوي و ١-١٧، ٧-٣  
البيانات المعدة بواسطة القطاع الخاص و، ٨-١٤  
تسهيل الاستعلام، ٩-١١  
تواريخ «في موعد غايته»، ٨-٩، ١٠-٢٠  
تواريخ النشر، ١-٢٩، ٨-٩ إلى ٨-١١، ٩-٧، ١٠-١٨ إلى  
١٠-١٩، ١٠-٢١، ١٠-٢٩  
جدول مواعيد النشر المسبقة  
الحد الأدنى للمتطلبات، ٨-٨  
خيارات المرونة، ٨-٩، ٨-١٢ إلى ٨-١٤، ١٠-٢٠، ١٠-٣٠  
العرض في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، ١-٢٧،  
٧-٨، ٨-١٧، ٩-٧ إلى ٩-١٠، الإطار ٩-١  
قسم «الملاحظات»، ٩-٨ إلى ٩-١٠  
المؤشرات الاستشرافية و، ٨-٦  
متطلبات فئة البيانات، ٨-٦، ٩-٧

- مدى تواريخ النشر، ٨-٩، ٨-١٢
- مراقبة مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات ٨-٣، ١٠-٣، ١٠-٥، ١٠-١٣ إلى ١٠-١٥، ١٠-١٨ إلى ١٠-٢١
- مطابقة تواريخ النشر الفعلية، ٨-١٠
- النشر الفوري للبيانات، ٨-١٥ إلى ٨-١٧
- النص على، ٧-٣
- الوصف ٧-٣
- النموذج الإلكتروني، ٨-٤، ٨-٧
- صفحات الأساس
- الأثار بالنسبة للمستثمرين (دويتش بانك)، الإطار ٣-١
- عرض البيانات الوصفية في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، ١-٢٧، ٩-١٤، الإطار ٩-١، الإطار ٩-٢
- "Beyond the Numbers, Corporate Governance"
- عرض الكتابات الاقتصادية، الإطار ٣-١
- فئات البيانات، الإطار ٩-١
- الوصف، ٩-١٢
- صفحات البيانات القومية الموجزة
- «شريط الأزرار»، الملحق الثالث
- أسعار الفائدة، الملحق الثالث
- أنسب السلاسل، الملحق الثالث
- إيصال صفحة البيانات القومية الموجزة باللوحة الإلكترونية، الملحق الثالث
- بيانات لا يغطيها المعيار الخاص لنشر البيانات، ٨-٢٩
- التحديث، ٨-٢٨
- التحقق من البيانات، ١-٣٢
- توضيح «حسب الأهمية النسبية»، ٢-١١
- الحاشية، الملحق الثالث
- الحد الأدنى للمتطلبات، ٩-١٧
- صفوف مستقلة للعناصر المطلوبة، الملحق الثالث
- الصيغ الموحدة، ٨-٢٥
- عرض البيانات باللغة الانجليزية، ٨-٣١
- عرض البيانات حسب القطاع الاقتصادي، الملحق الثالث
- عمليات القطاع العام، ٤-١٢
- غير كامل أو الوصلات الإلكترونية غير عاملة، ١٠-٢٣
- فئات البيانات الإضافية، الملحق الثالث
- فئات البيانات المغطاة، ٨-٢٧
- فئات/ عناصر البيانات المحبذة، الملحق الثالث
- قسم العنوان، الملحق الثالث
- لعمليات الحكومة العامة وعمليات القطاع العام، ٤-٦
- المبادئ التوجيهية لإعداد الصفحات، الملحق الثالث
- مجموع العناصر، الملحق الثالث
- المراقبة اليومية، ١٠-٢٦
- مراقبة مراعاة المعيار، ٨-٣، ١٠-٣، ١٠-١٠ إلى ١٠-١١
- ١٠-٢٢ إلى ١٠-٢٥
- مسح البنك المركزي، الملحق الثالث
- مسح شركات الإيداع، الملحق الثالث
- ملاحظة على أسعار الفائدة، ومؤشر أسعار الأسهم، وسعر الصرف، الملحق الثالث
- نشر العناصر المطلوبة على صفحات إلكترونية إضافية
- مستقلة، الملحق الثالث
- نشر العناصر عند استخدام خيار المرونة، الملحق الثالث
- نشر دين غير الحكومة المركزية، ٤-٣٢
- النشر غير الصحيح للبيانات، ١٠-٢٥
- النشر في اللوحة الإلكترونية، ٨-٢٧، ٨-٣٢
- النشر في الموقع الإلكتروني للأجهزة الإحصائية للبلد، ٨-٢٥
- النموذج الإلكتروني، ٨-٤، ١٠-٢٢
- نموذج عرض البيانات، الملحق الثالث
- نموذج عرض التواريخ، الملحق الثالث
- وصف الوحدة، الملحق الثالث
- الوصف، ١-٢٠، ٨-٢٥، ٩-١٧
- الوصلات الإلكترونية باللوحة الإلكترونية، ١-٢٠، ١-٢٨
- ١-٢٩، ٨-٣٠، ٩-٦، ٩-١٧ إلى ٩-١٨
- الوصلة الإلكترونية بالنموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية، ٦-١٤
- الوصلة الإلكترونية بمواقع قومية إضافية، ٨-٢٦
- صندوق النقد الدولي
- مراجعة عام ٢٠٠٥ لمبادرة المعايير والمواثيق، الإطار ٣-١
- مراقبة مراعاة المعيار، ١-٣٢ إلى ١-٣٥
- الموقع الإلكتروني، ١-٤، الملحق الثاني، والتقديم
- عرض الكتابات الاقتصادية
- آثار المعيار الخاص لنشر البيانات على الشفافية وكفاءة الأسواق، الإطار ١-٣
- العمالة
- شروط «الأهمية النسبية»، ٣-١٨
- خيارات المرونة، ٣-١٨
- مفاهيم وتعريف، وتصنيفات منظمة العمل الدولية، ٣-١٧
- مقاييس العمالة، ٣-١٦
- عمليات الحكومة العامة
- أساس الاستحقاق للبيانات، ٤-٩، ٤-١٠
- استخدام بيانات فعلية أو فعلية أولية، ٤-٧
- الإطار الإحصائي الشامل، ٢-٤، ٤-٦
- بيانات الأساس النقدي، ٤-١٠
- تغطية البيانات، ودوريتها، وحدانيتها، ٤-٥ إلى ٤-١٦
- الجدول ٢-١، الجدول ٤-١
- التقسيم حسب التمويل المحلي والأجنبي، ٤-٨ إلى ٤-٩
- الحدثة «المستهدفة»، ٤-١٦
- دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١
- المنهجية، ٤-٩، الجدول ٤-١أ، الجدول ٤-١ب، الجدول ٤-١ج، الجدول ٤-١هـ
- شروط «الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢
- صفحات البيانات القومية الموجزة، ٤-٦
- عناصر الإيرادات، ٤-١١
- عناصر التمويل الكلي، ٤-١١
- عناصر العجز/ الفائض، ٤-١١
- عناصر المصروفات، ٤-١١ خيارات المرونة، الجدول ٢-٢
- الفائدة كبنود مصروفات مستقل ٤-١٠
- المبادئ التوجيهية الدولية، الملحق الثاني
- المبادئ التوجيهية، ٤-١١
- النشر السنوي للبيانات، ٤-٢، ٤-٧، ٤-١٠
- النشر ربع السنوي للبيانات، ٤-١٠
- عمليات الحكومة المركزية
- إجمالي مدفوعات الفائدة كعناصر للمصروفات، ٤-٢٤
- أساس الاستحقاق للبيانات، ٤-٢٢ إلى ٤-٢٣

- استخدام بيانات فعلية أو أولية، ١٨-٤  
 بيانات الأساس النقدي، ٢١-٤ إلى ٢٢-٤  
 تغطية البيانات ومدى دوريتها ودرجة حداتها، ١٧-٤،  
 الجدول ١-٢  
 التقسيم حسب التمويل المحلي والأجنبي، ١٩-٤، ٢٠-٤  
 خيارات المرونة، ٢٤-٢، ٢٦-٤ إلى ٢٧-٤، الجدول ٢-٢  
 دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١  
 المنهجية، ٢٠-٤ إلى ٢٢-٤، ٧-٤، الجدول ٤-١أ،  
 الجدول ١-٤ أ، ب، الجدول ١-٤ ج  
 دليل إحصاءات مالية الحكومة، ٢٣-٤  
 شروط «الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢  
 عنصر الإيرادات، ٢٣-٤  
 عنصر التمويل الكلي، ٢٣-٤  
 عنصر العجز/ الفائض، ٢٣-٤  
 عنصر المصروفات، ٢٣-٤  
 فئة المتابعة، ٥-٢  
 المبادئ التوجيهية الدولية، الملحق الثاني  
 مواصفات البيانات الوصفية، ٢٥-٤  
 نشر البيانات شهرياً، ٢-٤، ١٨-٤، ٢١-٤  
 عمليات القطاع العام  
 إجمالي مدفوعات الفائدة كعنصر للمصروفات، ١٣-٤  
 الإطار الإحصائي الشامل، ٤-٢  
 الإطار الشامل، ٦-٤  
 التقسيم حسب التمويل المحلي والأجنبي، ٨-٤  
 خيارات المرونة، ١٤-٤  
 صفحات البيانات القومية الموجزة، ٦-٤ إلى ١٢-٤  
 المفهوم، الشكل البياني ١-٤  
 مواصفات البيانات الوصفية، ١٤-٤  
 النشر السنوي للبيانات، ٧-٤  
 نطاق التغطية، ٥-٤ إلى ١٦-٤  
 عنصر محبذ  
 فئات البيانات، ٩-٢، الجدول ١-٢  
 الوصف، ١-١، ٧-١، ١٤-١  
 غونزالزغارسيا ج  
 «نموذج الصندوق القياسي للاحتياطيات وتقلب سعر الصرف  
 الاسمي»، الإطار ٣-١  
 فئات البيانات. راجع أيضاً فئات معينة، مثل ميزان المدفوعات  
 جداول مواعيد النشر المسبقة و، ٦-٨، ٨-٨  
 العناصر المحبذة، ٩-٢  
 لصفحات البيانات القومية الموجزة، ٢٧-٨  
 البيانات المعدة بواسطة القطاع الخاص، ٧-٢  
 المبادئ التوجيهية الدولية، الملحق الثاني  
 موجز الالتزامات المستوفاة و، ٩-٤  
 فئات المتابعة  
 الوصف، ٥-٢  
 الفترات المرجعية  
 بيانات التدفقات عن، ١٥-٢، ٦-٦  
 القاعدة المعيارية أو إعادة الترتيب، ١٥-٢  
 مؤشرات الأسعار، ٢٩-٣
- الفريق العامل المشترك بين الأمانات المعني بمؤشرات الأسعار  
 المبادئ التوجيهية، ٣-٣٦  
 القطاع الحقيقي، راجع أيضاً السكان  
 الإطار الإحصائي الشامل، ٢-٤  
 تغطية البيانات، ودوريتها، وحداتها، ١-٣ إلى ٤١-٣،  
 الجدول ١-٢  
 الحسابات القومية، ٤-٢، ٩-٢، ٢-٢٤، ٣-٢ إلى ٥-٣،  
 الجدول ٢-٢  
 خيارات المرونة، الجدول ٢-٢  
 سوق العمل و، ٦-٢، ٣-١٤ إلى ٣-٢٨، الجدول ١-٢، الجدول  
 ٢-٢  
 شروط «الأهمية النسبية» الجدول ٢-٢  
 فئات البيانات، ٩-١  
 المؤشرات الاستشرافية، ٧-٢، ٣-١٠ إلى ٣-١٣، الجدول ٢-٢  
 مؤشرات الأسعار، ٣-٢٩ إلى ٣-٣٧، الجدول ١-٢، الجدول  
 ٢-٢  
 مؤشرات الإنتاج، ٦-٣ إلى ٩-٣، الجدول ١-٢، الجدول ٢-٢  
 القطاع الخارجي  
 القطاع المالي  
 أسعار الفائدة، ٥-١٣ إلى ٥-١٧، الجدول ١-٢، الجدول ٢-٢  
 الإطار الإحصائي الشامل، ٤-٢  
 تغطية البيانات، ودوريتها، وحداتها، الجدول ١-٢  
 خيارات المرونة، الجدول ٢-٢  
 سوق الأوراق المالية، ٥-١٨ إلى ٥-٢٠، الجدول ١-٢،  
 الجدول ٢-٢  
 شروط «الأهمية النسبية» الجدول ٢-٢  
 فئات البيانات، ١-١١  
 مسح البنك المركزي، ٥-٢، ٢-٢١، ٥-٩ إلى ٥-١٢، الجدول  
 ١-٢، الجدول ٢-٢، الجدول ٥-٢  
 مسح شركات الإيداع، ٤-٢، ٥-٢ إلى ٥-٨، الجدول ١-٢،  
 الجدول ٢-٢، الجدول ١-٥  
 قطاع المالية العامة  
 الإطار الإحصائي الشامل، ٤-٢، ٤-٥  
 تغطية البيانات، ودوريتها، وحداتها، ٤-١٦ إلى ٤-١٦،  
 الجدول ١-٢، الجدول ٤-١١  
 خيارات المرونة، الجدول ٢-٢  
 دين الحكومة المركزية، ٦-٢، ٩-٢، ٤-٢٨ إلى ٤-٤  
 ٣٦، الجدول ١-٢، الجدول ٢-٢، الجدول ٤-١١، الجدول ٤-٤  
 د  
 شروط «الأهمية النسبية» الجدول ٢-٢  
 عرض عام، ٤-٢ إلى ٤-٤  
 عمليات الحكومة العامة، ٤-٢، ٤-٢، ٤-٥ إلى ٤-١٦، الشكل  
 البياني ١-٤، الجدول ١-٢، الجدول ٢-٢، الجدول ٤-١أ،  
 الجدول ١-٤ أ، ب، الجدول ١-٤ ج، الجدول ١-٤ هـ  
 عمليات الحكومة المركزية، ٥-٢، ٢-٢٤، ٤-٢، ٤-١٧ إلى  
 ٤-٢٧، الجدول ١-٢، الجدول ٢-٢، الجدول ٤-١أ، الجدول  
 ١-٤ أ، ب، الجدول ١-٤ ج، الجدول ١-٤ هـ  
 عمليات القطاع العام ٥-٤ إلى ٤-١٦، الشكل البياني ١-٤،  
 الجدول ١-٤ أ، ب، الجدول ١-٤ ج، الجدول ٤-١ هـ،  
 فئات البيانات، ١-١٠

نماذج البيانات الوصفية، ٢٦-١  
الوصف، التقديم  
الوصلات الإلكترونية إلى صفحات البيانات القطرية الموجزة  
للبلدان المشتركة، ٢٠-١، ٢٨-١، ٢٩-١، ٣٠-٨، ٦-٩  
مؤشر أسعار الأسهم  
خيارات المرونة، ٢٠-٥  
عرض صفحة البيانات القومية الموجزة، الملحق الثالث  
النشر اليومي للبيانات، ١٨-٥  
مؤشر أسعار الجملة  
خيارات المرونة، ٣٧-٣  
مقارنة مع مؤشر أسعار المنتجين، ٣٥-٣  
الوصف، ٣٥-٣  
مؤشر أسعار المستهلكين  
خيارات المرونة، ٣٤-٣  
المبادئ التوجيهية للاعداد، ٣٣-٣  
المقاييس، ٣٢-٣  
مؤشر أسعار المنتجين  
خيارات المرونة، ٣٧-٣  
مقارنة مع مؤشر أسعار الجملة، ٣٥-٣  
الوصف، ٣٥-٣  
المؤشرات الاستشرافية  
«المؤشرات الرائدة»، ١٠-٣  
تحديد أهداف للتضخم، ١٢-٣  
جدول مواعيد النشر المسبقة و، ٦-٨  
الحدثة، ١٠-٣  
خيارات المرونة، ١٣-٣، الجدول ٢-٢  
شروط «الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢  
فئات النشر، ٩-١  
القطاع الحقيقي، ٧-٢، الجدول ٢-٢  
المؤشرات قصيرة الأجل، ١١-٣  
المبادئ التوجيهية الإقليمية والدولية، ١١-٣  
المسوح مدرجة، ١٠-٣  
معدل الدورية الشهري أو ربع السنوي، ١٠-٣  
الوصف، ١٠-٣  
مؤشرات الأسعار  
تغطية البيانات، ودوريتها، وحدائتها، الجدول ١-٢  
خيارات المرونة، ٣١-٣، الجدول ٢-٢  
شروط «الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢  
عرض السلاسل الزمنية، ٣٠-٣  
الفترات المرجعية، ٢٩-٣  
مؤشرات أسعار الجملة، ٣٥-٣، ٢٩-٣، ٣٧-٣  
مؤشرات أسعار المستهلكين، ٢٩-٣، ٣٢-٣ إلى ٣٤-٣  
مؤشرات أسعار المنتجين، ٢٩-٣، ٣٥-٣ إلى ٣٧-٣  
المبادئ التوجيهية الدولية، الملحق الثاني  
مؤشرات الإنتاج  
تغطية البيانات، ودوريتها، وحدائتها، ٦-٣ إلى ٩-٣،  
والجدول ١-٢  
الحدثة، ٢١-٣، ٨-٣ إلى ٩-٣  
خيارات المرونة، ٩-٣، الجدول ٢-٢  
شروط «الأهمية النسبية»، ٧-٣، الجدول ٢-٢  
فئة المتابعة، ٥-٢  
مؤشر الإنتاج الصناعي، ٦-٣

كادي ج  
«نموذج الصندوق القياسي للاحتياطيات وتقلب سعر الصرف  
الاسمي» الإطار ٣-١  
«هل يؤدي الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات إلى  
تخفيض تكلفة الاقتراض على إقتصادات الأسواق الصاعدة؟  
الإطار ٣-١»  
تكلفة الاقتراض السيادي ومعايير صندوق النقد الدولي  
للبيانات، الإطار ١-٣  
اللجنة الدولية للشؤون النقدية والمالية  
أعيدت تسمية اللجنة المؤقتة لتصبح، ٢-١  
اللجنة المؤقتة  
إعادة التسمية، ٢-١  
اعتماد المعايير، ٢-١  
إنشاء اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات و، ٢-١  
طلب المعايير، ٢-١  
اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات  
إبلاغ التغييرات في المنهجية، ٢٦-٧  
إجراءات إيصال صفحة البيانات القومية الموجزة ب، الملحق  
الثالث  
أداة الاستعلام ٥-٩، ١١-٩  
إعلان قائمة البلدان المشتركة في المعيار، ٣٥-١  
الإنشاء، التقديم، ١-٤، ٩-٢  
تعديلات البيانات، ٢٦-٧  
التعليق الوزاري على البيانات، ٢٠-٧  
تقارير التقييم السنوية، ٣٢-١  
تقديم البيانات الوصفية باللغة الإنجليزية، ٢٩-١  
توثيق دقة البيانات ربع السنوي، ٢٩-١، ٣٠-١  
جودة البيانات، ٣٠-٧  
دور منسق المعيار الخاص لنشر البيانات، ٢٩-١  
الدور، ٢-٩  
الشروط، ١١-٧ إلى ١٢-٧  
صفحات «المنهجية الموجزة»، ٢٧-١  
صفحات «نماذج النشر»، ٢٧-١  
صفحات الأساس، ٢٧-١  
عرض البيانات الوصفية، ٢٥-١، ١٨-٨، ٢٤-٨، ١-٩، ٩-٩  
إلى ١١-٩  
عرض صفحة البيانات القومية الموجزة، ٢٠-١، ٢٨-١، ٢٩-٨، ٢٧-٨، ٣٠-٨، ٣٢-٨، ١-٩، ٣-٩، ٦-٩، ١٧-٩ إلى  
١٨-٩  
عرض عام، ٢-٩ إلى ٦-٩ نشر البيانات الوصفية للأعضاء  
في، ٢٤-١  
مراجعة خبراء الصندوق للبيانات الوصفية، ٢٦-١  
المراقبة و، ٢٧-١، ٣٢-١، ٣٥-١  
المسؤولون داخل الحكومة الذين يمكنهم الاطلاع على  
البيانات قبل نشرها، ١٧-٧  
معلومات عن نقطة الاتصال، ٣٦-١  
المقارنات بين البلدان، ٥-٩  
المواصفات، ١-٩  
موجز الالتزامات المستوفاة، ٣-٩ إلى ٤-٩  
الموقع الإلكتروني، ٣٥-١  
نشر جدول مواعيد النشر المسبق، ٢٧-١، ٧-٨، ١٧-٨، ١-٩، ٩-٩  
٣-٩، ٧-٩ إلى ١٠-٩

يحل محل وثيقة مايو، التقديم، ٣٧-١  
 مرشد تجميع بيانات ميزان المدفوعات، الملحق الثاني  
 المسؤولون داخل الحكومة الذين يمكنهم الاطلاع على البيانات قبل  
 النشر  
 الإحصاءات الرسمية والأجهزة المنتجة لها، ١٧-٧  
 الاختلافات في الممارسات القطرية، ١٤-٧  
 أشكال الاطلاع قبل النشر، ١٥-٧  
 التأثير السياسي غير الملائم و، ١٦-٧  
 النشر في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، ١٧-٧  
 الوصف، ١٨-١، ١٤-٧  
 مسؤوليات المشترك  
 الإبلاغ الإلكتروني للبيانات، ٤-٨  
 البيانات الوصفية، ٣-٨، ٥-٨، ١٨-٨ إلى ٢٤-٨، ١٥-٩  
 ترشيد إجراءات المعيار الخاص لنشر البيانات، ٢-٨  
 جداول مواعيد النشر المسبقة، ٣-٨، ٥-٨، ٦-٨ إلى ١٧-٨  
 صفحات البيانات القومية الموجزة، ٣-٨، ٥-٨، ٢٥-٨ إلى ٣٢-٨  
 عرض عام، التقديم، ١-٨، ٢١-١ إلى ٥-٨  
 مسح البنك المركزي  
 الإئتمان المحلي، ١١-٥، الجدول ٢-٥  
 الأصول والخصوم الأجنبية، ١١-٥  
 تغطية البيانات، ودورتها، وحدائتها، ٢٩-٤، الجدول ١-٢  
 الحادثة، ٢١-٢  
 خيارات المرونة، ١٢-٥، الجدول ٢-٢  
 دليل الإحصاءات النقدية والمالية لعام ٢٠٠٠  
 المبادئ التوجيهية، ١٠-٥  
 شروط «الأهمية النسبية» الجدول ٢-٢  
 عرض صفحة البيانات القومية الموجزة، الملحق الثالث  
 العناصر، ١١-٥، الجدول ٢-٥  
 فئة المتابعة، ٥-٢  
 القاعدة النقدية، ١١-٥، الجدول ٢-٥  
 النشر الأسبوعي للبيانات، ٩-٥  
 نشر البيانات شهرياً، ٩-٥  
 النقود بمعناها الواسع، الجدول ٢-٥  
 مسح شركات الإيداع  
 مسح شركات الإيداع  
 الإئتمان المحلي، ٥-٥، الجدول ١-٥  
 الأصول والخصوم الأجنبية، ٥-٥، الجدول ١-٥  
 الإطار الإحصائي الشامل، ٤-٢، ٢-٥  
 إعداد البيانات على أساس شهري، ٤-٥  
 البلدان التي توجد بها نظم مصرفية كثيرة الفروع و، ٧-٥  
 تغطية البيانات، ودورتها، وحدائتها، ٢-٥، الجدول ١-٢  
 خيارات المرونة، ٨-٥، الجدول ٢-٢  
 شروط «الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢  
 عرض صفحة البيانات القومية الموجزة، الملحق الثالث  
 العناصر المعدة للنشر، ٥-٥، ٦-٥، الجدول ١-٥  
 المجملات النقدية، ٥-٥  
 دليل الإحصاءات النقدية والمالية لعام ٢٠٠٠  
 المبادئ التوجيهية، ٢-٥ إلى ٣-٥  
 النقود بمعناها الضيق، ٥-٥

معدل الدورية الشهري، ٧-٣  
 الهيكل الاقتصادي للبلد و، ٦-٣  
 الوصف، ٦-٣  
 مؤشرات التنمية القابلة للاستمرار: الإطار والمنهجيات، الملحق  
 الثاني  
 مؤشرات السلامة المالية: مرشد الإعداد، التقديم  
 المجلس التنفيذي  
 مجموعة السبعة  
 مجموعة السبعة  
 طلب المعايير، ٢-١  
 مراجعات البيانات، ١٨-١  
 تعزيز الشفافية و، ٢٢-٧  
 حجم المراجعات السابقة و، ٢٤-٧  
 النشر في اللوحة الإلكترونية، ٢٦-٧  
 المراجعات المزدوجة للبيانات، ١٩-١، ٣١-٧ إلى ٣٤-٧، ١٠-٨  
 مراجعة نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، معايير جديدة  
 للمشتقات المالية، الملحق الثاني  
 مراقبة مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات  
 إجراءات معالجة عدم مراعاة المعيار، ٦-١٠ إلى ٨-١٠  
 أمثلة لحالات الخروج عن متطلبات المعيار، ٩-١٠ إلى ٢٥-١٠  
 البيانات الوصفية، ٣-٨، ٣-١٠، ١٦-١٠ إلى ١٧-١٠  
 تأخيرات النشر، ٢٧-١٠ إلى ٢٨-١٠  
 تعذر الوفاء بشرط توثيق دقة البيانات الوصفية، ٧-١٠  
 تعطل كمبيوتر المشترك، ٣١-١٠  
 تفسير حالات الخروج، ٣٤-١٠  
 تقارير التقييم السنوية، ٥-١٠، ٣١-١٠، ٣٦-١٠ إلى ٣٧-١٠  
 التقارير الشهرية، ٤-١٠، ٩-١٠، ٣٣-١٠  
 جداول مواعيد النشر المسبقة، ٣-١٠، ١٣-١٠ إلى ١٥-١٠،  
 ١٨-١٠ إلى ٢١-١٠، ٢٩-١٠ إلى ٣٠-١٠  
 حالات الخروج المستمرة، ٣٥-١٠  
 صفحات البيانات القومية الموجزة، ٣-١٠، ٢٢-١٠ إلى  
 ٢٥-١٠، ١٠-١٠ إلى ١١-١٠، ٢٦-١٠  
 عرض عام، ٢-١٠ إلى ٥-١٠  
 المحافظة على المصادقية و، ٢-١٠  
 المراجعات المدرجة، ٣-١٠  
 المراقبة اليومية لصفحات البيانات القومية الموجزة، ٢٦-١٠  
 المراقبة عبر اللوحة الإلكترونية، ٢٧-١، ٣٢-١، ٣٥-١  
 المسائل المتعلقة بالحادثة، ١٣-١٠ إلى ١٥-١٠  
 المسائل المتعلقة بالدورية، ١٣-١٠ إلى ١٥-١٠  
 المسائل المتعلقة بنطاق التغطية، ١٠-١٠ إلى ١٢-١٠  
 مصادقة المجلس التنفيذي على المراقبة، ٢-١٠  
 النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة  
 بالعملات الأجنبية و، ٨-١٠  
 مرجع ميزان المدفوعات، الملحق الثاني  
 مرشد الدين. راجع إحصاءات الدين الخارجي. مرشد لمعديها  
 ومستخدميها  
 التقسيم حسب أجل الاستحقاق، والإقامة، والأداة، ٣٤-٤،  
 الجدول ١-٤  
 خصوم الدين  
 العناصر، ٣٤-٤، الجدول ١-٤، الجدول ١-٤  
 المرشد إلى معايير نشر البيانات

- النقود بمعناها الواسع، ٥-٥، ٥-٥، ٦-٥، الجدول ٥-١
- المشتقات المالية: ملحق الطبعة الخامسة لدليل ميزان المدفوعات، الملحق الثاني
- معقولة البيانات، ١٩-١، ٣١-٧
- المعيار الخاص لنشر البيانات
- إبلاغ الصندوق كتابة بنية الاشتراك، الملحق الأول
- إبلاغ أمين الصندوق، الملحق الأول
- إبلاغ نية الاشتراك، ٢٢-١
- إتاحة الاطلاع على البيانات، ٥-١، ١٦-١، ١٩-١، الإطار ١-١
- إجراء الانسحاب، الملحق الأول
- إجراءات الاشتراك، الملحق الأول
- الأغراض والأهداف، ٣-١
- الالتزام بالمراعة، ٢٩-١ إلى ٣١-١
- إنشاء المعيار، التقديم، الإطار ٢-١
- إنشاء صفحة البيانات القومية الموجزة، الملحق الأول
- البعد الخاص بالبيانات، ٥-١، ٨-١ إلى ١٥-١، الإطار ١-١
- بعد جودة البيانات، ٥-١، ١٦-١ إلى ١٩-١، الإطار ١-١
- التحديثات على المعيار، التقديم
- التحديثات على المعيار، التقديم، ٨-١، ٣٧-١، الإطار ٢-١
- تعيين المنسق القطري، الملحق الأول
- تقديم النموذج القياسي لبيانات الاحتياطات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية، الملحق الأول
- تقديم مسودة صفحة البيانات القومية الموجزة، والبيانات الوصفية، وجدول مواعيد النشر المسبق للمراجعة، الملحق الأول
- تقديم معلومات جدول مواعيد النشر المسبق، الملحق الأول
- الجوانب الرئيسية للنشر، ٥-١ إلى ٧-١، الإطار ١-١
- دور خبراء صندوق النقد الدولي في الاشتراك، ٢٣-١
- الطبيعة الطوعية للاشتراك، التقديم، ٢١-١
- عدد المشتركين، التقديم
- عرض البيانات الضمنية أو المشتقة، ١٤-٢
- عرض الكتابات الاقتصادية، الإطار ٣-١
- فتح باب الاشتراك في المعيار، ٣-١
- المبادئ التوجيهية الدولية، ١٢-٢، الملحق الثاني
- المرونة في نشر البيانات، ١٣-٢
- مسؤوليات المشترك، التقديم، ٢١-١، ١٨-٨ إلى ٣٢-٨
- الممارسات «المحبذة»، ٧-١، ١٤-١
- الممارسات «المطلوبة»، ٧-١
- ممارسات «حسب الأهمية النسبية»، ٧-١، ١٤-١
- المنسقون، ٢٩-١ إلى ٣٠-١
- المنشأ والغرض، ١-١ إلى ٤-١
- المواصفات الرئيسية للخصائص التشغيلية، التقديم، ١-١ إلى ٣٩-١، ٣-٨، الإطار ٢-١، الإطار ٣-١
- موضوعية البيانات، ٥-١، ١٦-١ إلى ١٩-١، الإطار ١-١
- نشر البيانات الوصفية في اللوحة الإلكترونية، ٢٤-١
- نموذج خطاب اشتراك، الإطار ١-١
- المعيار الخاص لنشر البيانات: المرشد للمشاركين والمستخدمين
- الأهداف والوصف، التقديم، ٣٧-١ إلى ٣٨-١
- تنظيم المرشد، ٣٩-١
- تنويه، التقديم
- يحل محل المرشد إلى معايير نشر البيانات، التقديم، ٣٧-١
- مفوضية الجماعة الأوروبية
- المبادئ التوجيهية للمؤشرات الاستشرافية، ١١-٣
- الممارسات المطلوبة
- فئات البيانات، الجدول ٢-١
- الوصف ٧-١
- منسقة البلدان، راجع أيضا المنسقون
- تعيين المنسقين، الملحق الأول
- المنسقون
- الدور والمسؤوليات، ٢٩-١، ٣٠-١
- راجع أيضا منسقو البلدان
- مواصفات منسقي المعيار، ٣٠-١
- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
- المبادئ التوجيهية للمؤشرات الاستشرافية، ١١-٣
- منظمة العمل الدولية
- مفاهيم، وتعريف، وتصنيفات الأجور والإيرادات، ٢٦-٣
- مفاهيم، وتعريف، وتصنيفات العمالة والبطالة، ١٧-٣، ٢٢-٣
- الموقع الإلكتروني، الملحق الثاني
- المنهجية الموجزة
- العناصر، ١٢-٩، ١٤-٩، الإطار ١-٩، الإطار ٢-٩
- مواصفة «في موعد غايته»
- جدول مواعيد النشر المسبقة، ٩-٨، ١٠-١٠
- الحدثة، ٢-٢
- المواقع الإلكترونية
- صندوق النقد الدولي، التقديم، ٤-١
- اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات، ٣٥-١
- الوصلات الإلكترونية لصفحة البيانات القومية الموجزة، ٨-٨
- ٢٦
- موجز الالتزامات المستوفاة
- فئات البيانات، ٤-٩
- النشر في اللوحة الإلكترونية، ٣-٩ إلى ٤-٩
- الوصف، ٤-٩
- موضوعية البيانات
- إبلاغ التغييرات، ١٨-١، ٢٢-٧ إلى ٢٦-٧
- إطار تقييم جودة البيانات، والملحق الرابع
- تعديل المنهجية والإخطار المسبق بأهم التغييرات فيها، ٧-٧
- ٢٢ إلى ٢٦-٧
- التعليق الوزاري، ١٨-١، ١٨-٧ إلى ٢١-٧
- عرض عام، ٢-٧
- العرض في اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر البيانات الإطار ١-٩
- المسؤولون داخل الحكومة الذين يمكنهم الاطلاع على البيانات، ١٨-١، ١٤-٧ إلى ١٧-٧
- الممارسات المطلوبة، ١٨-١، ٥-٧
- نشر الشروط، ٦-٧ إلى ١٣-٧
- الوصف، ٥-١، ٥-٧، الإطار ١-١
- ميزان المدفوعات
- «حسب الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢
- الإطار الإحصائي الشامل، ٤-٢
- تغطية البيانات ومدى دوريتها ودرجة حدتها، الجدول ١-٢
- خيارات السيولة، ٢٤-٢، ٤-٦، الجدول ٢-٢

قنوات السحب الصافي قصير الأجل المحدد سلفا من الأصول  
بالعملات الأجنبية، ١٢-٦، الجدول ١-٦  
مراقبة مراعاة المعيار الخاص لنشر البيانات، ١٠-٨  
النشر الأسبوعي للبيانات، ١٠-٦  
نشر البيانات شهريا، ١٠-٦  
نشر البيانات على المواقع الإلكترونية القطرية، ١٤-٦  
نشر انعدام النشاط، ١٣-٦  
الوصلة الإلكترونية من صفحات البيانات القومية الموجزة،  
١٤-٦

#### هاسمان. ر

مسوح السكان الناشطين اقتصاديا والعمالة، والبطالة،  
والبطالة الجزئية: دليل منظمة العمل الدولية المعني  
بالمفاهيم والأساليب، الملحق الثاني  
الوثائق عن المنهجية والمصادر، ٢٩-٧ إلى ٣٠-٧  
هل يحقق الالتزام بمبادئ بازل الأساسية أي فائدة قابلة  
للقياس؟ (بودبييرا)، الإطار ٣-١  
هل يؤدي الاشتراك في المعيار الخاص لنشر البيانات إلى  
تخفيض تكلفة الاقتراض على اقتصادات الأسواق الصاعدة؟  
(كادي)، الإطار ٣-١

#### وضع الاستثمار الدولي

الإطار الإحصائي الشامل، ٤-٢  
تغطية البيانات، ودوريتها، وحدائتها، الجدول ١-٢  
تقسيم الأصول والخصوم حسب الأداة والقطاع، ٢٢-٦  
الحدائق، ٢١-٢  
خيارات المرونة، ٢٣-٦، الجدول ٢-٢  
شروط «الأهمية النسبية»، الجدول ٢-٢  
العناصر الأساسية، ٢١-٦  
المبادئ التوجيهية الدولية، الملحق الثاني  
ميزان المدفوعات و، ٢-٦  
النشر السنوي للبيانات، ٢٠-٦  
النشر ربع السنوي للبيانات، ٢٠-٦  
الوصف، ٢-٦، ٢٠-٦  
وضع الاستثمار الدولي - المرشد لمصادر البيانات  
المبادئ التوجيهية، ٢٠-٦، ٢٢-٦

#### يو. ف

«الشفافية المحاسبية وهيكل آجال استحقاق فرق العائد»،  
الإطار ٣-١

#### يوليشيو. أ

«تكلفة الاقتراض السيادي ومعايير بيانات صندوق النقد  
الدولي»، الإطار ٣-١

المبادئ التوجيهية الدولية، الملحق الثاني  
النشر ربع السنوي للبيانات، ٣-٦  
الوصف ٢-٦  
وضع الاستثمار الدولي و، ٢-٦  
النشر الفوري للبيانات  
الإحصاءات الرسمية والأجهزة المنتجة لها و، ١٦-٨  
الاطلاع المتساوي و، ١٧-١  
بيانات القطاع الخاص، ١٦-٨  
جداول مواعيد النشر المسبقة و، ١٥-٨ إلى ١٧-٨  
العرض في اللوحة الإلكترونية، الإطار ١-٩  
نماذج النشر، ٤-٧  
الوصف، ٤-٧

النظام الأوروبي للحسابات لعام ١٩٩٥  
إعداد الحسابات القومية، ٣-٣، الملحق الثاني  
نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣  
النظام العام لنشر البيانات  
الإنشء، التقديم  
الطبعة الطوعية للمشاركين، التقديم  
عدد المشاركين، التقديم  
الوصف، التقديم  
النقود بمعناها الواسع

مسح البنك المركزي و، الجدول ٢-٥  
مسح شركات الإيداع و، ٥-٥، ٦-٥  
النموذج الإلكتروني، راجع اللوحة الإلكترونية لمعايير نشر  
البيانات


الإجراءات الإلكترونية الموحدة لإبلاغ جداول مواعيد النشر  
المسبقة، ٣٤-١  
البيانات الوصفية، ٤-٨  
جداول مواعيد النشر المسبقة، ٤-٨  
صفحات البيانات القومية الموجزة، ١-٢٠، ٤-٨  
النشر الفوري للبيانات، ٤-٧

النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات  
الأجنبية. راجع أيضا الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات  
الأجنبية: المبادئ التوجيهية لنموذج قياسي للبيانات  
الأصول الاحتياطية الرسمية، ١٢-٦، والجدول ١-٦  
الأصول بالعملات الأجنبية، ١٢-٦، الجدول ١-٦  
إعادة نشر البيانات على قاعدة بيانات صندوق النقد الدولي،  
١٤-٦

الأقسام المتكاملة، ١٢-٦، الجدول ١-٦  
الالتزام بالمبادئ التوجيهية للنموذج القياسي، ١٣-٦  
بنود للتذكرة، ١٢-٦، الجدول ١-٦  
حدائق أسبوع واحد، ١١-٦  
خيارات المرونة و، ١٥-٦

عرض البيانات بالدولار الأمريكي أو بعملات أخرى في سلة  
حقوق السحب الخاصة، ١٣-٦  
قنوات السحب الصافي الاحتمالية قصيرة الأجل من الأصول  
بالعملات الأجنبية، ١٢-٦، الجدول ١-٦

ISBN 1-58906-558-1



9 781589 065581

The Special Data Dissemination Standard  
GUIDE FOR SUBSCRIBERS AND USERS (Arabic)